



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



ارحم الراحمين
عليهم يا صابغ

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir

مَقَاتِلُ

الكتاب الكبير

بمطبعة دار الفکر في بيروت

أمر الله تعالى في سنة ١٢٨٠ هـ

الجلد ٢٩

مطبعة دار الفکر
بيروت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفتاح الكتب الاربعة

كاتب:

سيد محمود موسى دهرخي اصفهاني

نشرت في الطباعة:

مؤلف

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
22	مفتاح الكتب الاربعه المجلد 29
22	اشارة
22	اشارة
26	الميم والالف
26	الماء
86	الماء الاسود
86	ماء اصفر
86	الماء الاعظم
86	الماء الأكبر
87	ماء الحمام
87	الماء الراكد
88	ماء زمزم
88	ماء الفاتر
88	ماء المطر
88	ماء الورد
88	ماتان
90	المائدة
96	المائة
102	مائة الف
103	مائة وخمسونه
103	المائة
103	مات الدين

104	المائل
104	الماجد
104	الماجن
104	الماحي
104	الماد
104	مادام
106	المادة
106	الماذي
106	المار
106	ماردة
106	المارماهي
107	المارن
108	المارة
108	المارى
108	مارية
108	مازح--انظر الممازحة
108	مازحة
108	الماست
108	ماش--انظر المشي
108	الماش
108	شكارجل الى ابي الحسن عليه السلام البهق فامر ان يطبخ الماش ويتحساه ويجعله في طعامه
108	ماشاء الله
109	الماشطة
113	الماشي
115	الماضي

115	الماطرة
115	الماعز
115	ماعز بن مالك
115	الماعون
116	ماقت
117	الماكر
117	العمال
167	المالح
167	المالحة
167	مالك
169	مالك بن ائيم
169	مالك بن اعين
170	مالك بن اعين الجهني
170	مالك بن حصين السكوني
170	مالك بن عطية
171	مالك جهني
172	مالك مولى الجهم
172	مالك مولى الحكم
172	مالك يوم الدين
172	مالكة
173	المانع
173	مانع الزكاة
175	المانعة
175	الميم والهمزة
175	المواخذة

175	المواكلة
175	المؤتفكات
176	المؤتفكة
177	المأتم
179	المؤتمن
179	المؤتة
180	المأجور
181	المؤخر
181	المؤدئ
181	المؤدب
181	المأدوم
181	المؤدي
181	المؤذن
187	المؤذون
187	المأذون
188	المؤذيات
189	المنزر
189	المأزمان
191	المأزور
191	المؤسره
194	المؤسرة
194	المؤكدة
195	المأكل
195	المأكول
195	المؤلف

195	المؤلفة قلوبهم
198	المألوف
198	المؤملون
198	المؤمن
297	مؤمن آل فرعون
297	مؤمن الطاق
297	المؤمنات
297	المؤمنان
299	المؤمنون
312	المؤمنة
314	المؤتمن
314	المأمور والمأمورون
314	المأمورة
314	المأمومة
315	المأمون
316	مأمونان
316	المأمونون
316	المأمونة
318	المؤونة
318	اشتلت مؤونة الدنيا و مؤونة الآخرة اما مؤونة الدنيا فانك لا تمد يدك الى شيء منها الا وجدت فاجراً قد سبقك اليها واما مؤونة الآخرة فانك لا تجد اعوانا يعينونك عليها 6
320	المأوى
320	المؤيد
320	الميمم والباء
320	المباح
320	المبادر

320	المبادرة
322	المباراة
326	المبارنة
327	المبارزة
328	المبارك والمباركة
332	مبارك الخباز
332	مبارك العقرقوفى
332	مبارك غلام شعيب
332	مبارك غلام العقرقوفى
332	المباركة
332	المباشرة
334	المباضع
334	المباضعة
334	المباعدة
335	المبال
335	المبالغة
335	المباهات
336	المباهلة
337	المبايعة
337	المبتاع
339	المبتدء
339	المبتدع
339	المبتغى
339	المبتلى
340	المبتلة

340	المبخرة
341	المبتوتة
341	المبتولة
341	المبتهج
341	المبثوث
341	المبدأ
341	المبدّل
342	المبذول
343	المبرم
343	المبرمون
343	المبسوطة
343	المبشر
343	المبشرات
343	المبطلون
343	المبطون
345	المبطى
345	المبعث
345	المبغض
345	المبغضون
345	المبلس
345	المباطة
345	المبلغ
346	المبلغ
346	المبلول
347	المبهم

347	المبهمات
347	المبهمة
347	المبييت
347	المبيع
347	الميين
347	الميين
348	الميم والتاء
348	متى
349	المتابعة
349	المتاع
357	متاع البيت
360	المتبازلون
360	المتبتلة
360	المتبرجة
360	المتبسم
360	المتبع
360	المتتابع
360	المتتابعان
362	المتجر
362	المتجرد
363	المتجزئ
364	المتحابون
364	المتحرف
364	المتحرك
364	المتحنك

364	المتحير
365	المتحيرة
365	المتخثر
366	المتخلف
366	المتخلق
366	المتراحمون
366	المترافقون
366	المتربع
366	المتربة
366	المتردية
367	المتروك
368	المتزوج
368	المتسحرون
368	المتسخط
368	المتسلخة
368	المتسلط
368	المتشابهات
368	المتشبهات
369	المتشبهون
370	المتشحط
370	متصنع
370	المتصوت
370	المتطبب
370	المتطبيون
370	متطوع

370	المتطهرون
371	المتطّيب
371	المتعالى
372	المتعّب
372	المتعجب
372	المتعرض
372	المتعقب
372	المتعلق
372	المتعلم
372	المتعمد
376	المتعمدة
376	المتعمقون
376	المتعود
376	المتعوذ
376	المتعة
436	متعة الحج
436	متعة الطلاق
436	متعة النكاح
436	المتغوط
437	المتغير
437	المتغيمة
438	المتنحش
438	المتفرد
438	المتفرق
438	المتفرقات

438	المتفرقون
438	المتفرقة
438	المتفضل
439	المتفقان
439	المتفكر
439	المتفكرون
440	المتقبل
440	المتقبلون
440	المتقبلة
440	المتقربونفيما ناجى الله-ما تقرب الى المتقربون بمثل---انظر الورع
440	المتقون
440	المتكاسل
440	المتكأ
442	المتكبر
442	المتكبرون
443	المتكفل
443	المتكلف
444	المتكلفون
444	المتكلم
444	المتكلمون
444	المتلاحمة
444	المتلبسة
444	المتلثم
445	المتلثمون
446	المتلطح

446	المتلوط
446	المتم
446	المتمازج
446	المتمتع
467	المتمتعون
467	المتمتعة
467	المتمرد
467	المتمسك
468	المتمكن
468	المتمم
469	متمم بن فيروز
469	المتناعس
469	المتنقبة
469	المتكرون
469	المتنور
469	المتواصلة
469	المتواضع
469	المتواضعون
469	المتواليات
470	المتوثب
470	المتوجه
471	المتوحد
471	المتورك
471	المتوسلون
471	المتوسمون

471	المتوضأ
471	المتوضى
471	المتوفى
475	المتوكأ
475	المتوكل
475	المتوكلون
476	المتهجمة
476	المتهم
477	المتهمون
477	المتيمم
477	المتين
477	الميم والئاء
477	المثاب
477	المثاقيل
478	المثال
479	المثانة
479	المثانى
479	المثارة
479	المثقال
481	المثَل
483	المِثْل
487	المثلات
488	المثلثة
488	المثلة
488	مثنى

488 مُثَنَّى
488 المُثَنَّى
489 المثنى بن عبدالسلام
489 المثنى بن الوليد الحنات
490 المثنى الحنات
490 مثنوى
490 الميم والجيم
490 المبح
490 المجاب
491 المجادلة
492 المجازفة
492 المجاعة
492 المجالدة
492 المجالس
494 المجالسة
495 مجالسة اهل المعاصي
502 المجامعة
524 المجاملة
524 المجانين
524 المجاور
525 المجاورون
525 المجاورة
526 المجاوزة
526 مجاهد
526 المجاهد

526	المجاهدون
527	المجاهدة
527	المجبوب
528	المجبور
528	المجبورة
528	المجبول
528	المجتاز
528	المجتازان
528	المجتبون
528	المجتلبة
528	المجتمع
528	المجتمعون
529	المجتهد
529	المجتهدون
530	المصحح
530	المصحفة
530	المجدد
530	المجدبة
530	المجدور
530	المجذوم
531	المجذومون
532	المجري
532	المجرب
532	المجرمون
532	المجروح

532	المجروحون
532	المجزوم
533	المجسم
533	المجلس
538	المجلود
538	المجمره
538	مجمع
539	المجمع عليه
540	المجموعة
540	المجن
540	المجنح
540	المجنون
542	المجنونة
542	المجوس
550	المجوسى
552	المجوسية
553	المجون
553	المجهود
554	المجهول
554	المجيء
557	مجيب
557	المجيبون
558	الميم والحاء
558	المحاجة
558	المحادثة

558	المحارب
565	المحاربة
565	المحاربي
565	المحارف
567	المحارم
567	المحارب
567	المحاسبة
569	محاسبة العمل
580	محاسبة النفس
581	المحاسن
582	المحاش
582	المحاصرة
582	المحاضير
583	الفهرس
611	تعريف مركز

اشارة

سرشناسه: موسوی دهرخی اصفهانی، محمود، 1305-

عنوان و نام پدیدآور: مفتاح الكتب الاربعه/ تالیف محمودبن المهدي الموسوی الدهسرخی الاصفهانی.

مشخصات ظاهری: 37ج

مشخصات نشر: قم: محمود الموسوی الدهسرخی، 14ق. = 13.

شابک: 1500 ریال (ج.13) ؛ 1500 ریال (ج.14) ؛ 1500 ریال (ج.32) ؛ 1500 ریال (ج.33) ؛ 1500 ریال (ج.34) ؛ 1500 ریال (ج.35)

یادداشت: فهرستتویسی براساس جلد 35، 1405ق. = 1363.

یادداشت: ج.6 (چاپ؟: 1393ق. = 1351).

یادداشت: ج.9 (چاپ اول: 1396ق. = 1359).

یادداشت: جلد 13، 14 و 35 - 32 (چاپ؟: 1411ق. = 1369).

مندرجات: ج.35. من القضاء الى الكزمره

موضوع: احادیث شیعه -- كشف المطالب

احادیث شیعه -- كشف اللغات

رده بندی کنگره: BP106/د9م 7 1300 ی

رده بندی دیویی: 297/22

شماره کتابشناسی ملی: م 64-2845

ص: 1

اشارة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين واللعنة الدائمة

على اعدائهم اجمعين الى يوم الدين.

وبعد فهذا هو الجزء التاسع والعشرون من (مفتاح الكتب الأربعة) مما أوله

الميم والالف .

المؤلف

ص: 3

(ابول فلا اصيب الماء -)--- انظر البول

(ابول ولا اصيب الماء -)--- تقدم في

البول تحت عنوان (ابول فلا اصيب الخ)

(اتيتم واصلى ثم اجد الماء -)---انظر التيمم

(اخذ من ماء تحت العرش -)--- تقدم في

الامام تحت عنوان (ان الله الخ)

(اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء -)--- انظر الخلاء

(اذا اتيت البئر-الى أن قال -رب الماء ورب الصعيد واحد -)--- انظر التيمم

(اذا اتيت ماءً وفيه قلة فانضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضاً)

الكافي ج 3 ص 3ك9 ب3 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 408 ب 21 ح 2.

الوافي ج 4 ص 13 ب 8 ح 1.

(اذا ارتمس الجنب في الماء -)--- انظر الغُسل

(اذا اردت ان تشرب الماء بالليل -)--- انظر الشرب

(اذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى الماء -)---انظر الغُسل

(اذا اغتمس الجنب في الماء -)--- انظر الغُسل

(اذا افطر الرجل على الماء -)--- انظر الإفطار

(اذا اهرقت الماء -)--- انظر الاستنجاء

(اذا دخلت يدك في الإناء -)---انظر الاواني

(اذا شرب احدكم الماء -) --- انظر الشرب

(اذا كان الرجل لا يقدر على الماء -) --- انظر الوضوء

(اذا كان قدر كرم لم ينجسه شيء -) --- يأتي تحت عنوان (اذا كان الماء قدر كراخ)

(اذا كان الماء اكثر من راوية) (1) لم ينجسه شيء تفسخ فيه او لم يتفسخ فيه الا

ص: 5

1- الرواية في الكافي مقطوعة وفي التهذيب والاستبصار مسندة إلى أبي جعفر عليه السلام .

ان يجيبىء له ريح يغلب على ريح الماء) (غ) (5)

الكافي ج 3 ص 2 ك9 ح 3.

الاستبصار ج 1 ص 1 ح 4.

الاستبصار ج 1 ص 8 ب 1 ذيل ح 7.

التهذيب ج 1 ص 42 ب 3 ح 57.

التهذيب ج 1 ص 412 ب 21 ذيل ح 17.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ذيل ح 7.

(اذا كان الماء ثلاثة اشبار ونصف)---يأتي تحت عنوان(عن الكرمن الماء كم الخ)

* (اذا كان الماء في الركي كراً لم ينجسه شيء، قلت وكم الكر؟ قال : ثلاثة اشبار ونصف عمقها في ثلاثة اشبار ونصف عرضها)(1)(6)

الكافي ج 3 ص 2 ك9 ح 4.

التهذيب ج 1 ص 408 ب 21 ح 1.

الاستبصار ج 1 ص 33 ب 17 ح 9.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 8.

(اذا كان الماء قاهراً)---يأتي تحت

عنوان (عن غدیر اتوه الخ)

* (و اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء و القلتان جرتان (2). ولا بأس بالوضوء منه والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد و الماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به من الجنابة ولا تعجن به لانه يورث البرص ولا بأس أن يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار، ولا يفسد الماء إلا ما كانت له نفس سائلة ، وكل ما وقع في الماء مما ليس له دم فلا بأس باستعماله و الوضوء منه مات فيه او لم يموت، فان كان معك إناء أن فوقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايّهما وقع فاهر قهما جميعا و تيمم، ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول و ميزاب ماء فاختلطتا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن به بأس .)* (6)

الفقيه ج 1 ص 1 ب 1 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 415 ب 21 ح 28.

-
- 1- في الاستبصار (قال : ثلاثة اشبار ونصف طولها في ثلاثة اشبار ونصف عمقها في ثلاثة اشبار ونصف عرضها).
 - 2- الى هنا تم حديث التهذيبي ، ورماه الشيخ اولاً بالارسال وثانياً بالتقية وثالثاً بكون مقدار القلتين مقدار الكر.

الاستبصار ج 1 ص 7 ب 1 ح 6.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 4.

(إذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء) (6)

الكافي ج 3 ص 2 ك 9 ح 2.

التهذيب ج 1 ص 39 ب 3 ذيل ح 46.

التهذيب ج 1 ص 40 ب 3 ح 47.

التهذيب ج 1 ص 40 ب 3 ح 48.

التهذيب ج 1 ص 226 ب 10 ذيل ح 34.

الاستبصار ج 1 ص 6 ب 1 ح 2.

الاستبصار ج 1 ص 1 ب 1 ح 3.

الاستبصار ج 1 ص 6 ب 1 ذيل ح 1.

الاستبصار ج 1 ص 20 ب 9 ذيل ح 7.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 2 و 5.

إذا كان الماء له فليزرع -) --- تقدم في البيع تحت عنوان (عن بيع الكلاء إذا الخ)

إذا لم تجد ماءً وأردت -) --- انظر التيمم

(إذا لم يجد المسافر الماء -) --- انظر التيمم

إذا وضعت يدك في الماء فقل بسم الله

وبالله -) --- انظر الوضوء

وارتفع الماء على كل جبل -) --- انظر نوح عليه السلام

(الاستنجاء بالماء البارد -) --- انظر الاستنجاء

(اشربوا ماء السماء فإنه يطهر البدن ويدفع الاسقام قال الله عز وجل وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان

وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام) (1/6)

الكافي ج 1 ص 387 ك 25 ب 8 ح 2.

(اغتسل من الجنابة فيقع الماء-)--- انظر الغُسل

(اغرورقت عين بمائها-)--- تقدم في البكاء تحت عنوان (ما من الخ)

(اقلل من شرب الماء-)--- انظر الشرب

(اكسره بالماء-)--- يأتي في النيذ تحت عنوان (أن هؤلاء الخ) و تحت عنوان (عن النيذ فقال حلال الخ)

(اكون في السفر فاتي الماء النقيع)(1)

ص: 7

1- النقيع على فعيل . الماء الناقع المجتمع (المجمع). وفي المنجد الابجدي والصحاح والقاموس البئر الكثيرة الماء .

ويدي قدرة فاعمسها في الماء قال لابأس (1) (6)

التهذيب ج 1 ص 38 ب 3 ح 43.

التهذيب ج 1 ص 416 ب 21 ح 33.

الاستبصار ج 1 ص 21 ب 1 ح 7.

الوافي ج 4 ص 5 ب 1 ح 1.

(اكون في السفر وتحضر الصلاة وليس معي ماء-)---انظر التيمم

اما انا فلولا الماء ما باليت الا اذوقه-)--- يأتي تحت عنوان (كنت مع أبي عبدالله فاتي الخ)

(ان الرجل يشرب الشربة من الماء -)

(أن أبا ظبيان حدثني انه رأى علياً(عليه السلام)أراق الماء-)--- انظر المسح (ان ابا عبدالله(عليه السلام) استسقى ماء -)---انظر الشرب

أن أبيت فشيء من ماء ينضحه به(6)

الكافي ج 3 ص 52 ك 9 ب 34 ذيل ح 3.

(ان اخرج الماء اعتدت -)---تقدم في العدة تحت عنوان (عن الرجل يتزوج المرأة فيدخل الخ)

(ان امير المؤمنين(عليه السلام)كان يشرب الماء-)---انظر الشرب

(ان اهرقت ماء-)---انظر الاستنجاء

(ان البول في الماء الراكد -)---انظر البول

(ان رب الماء هو رب الصعيد -)---تقدم في التيمم تحت عنوان(عن رجل اجنب فيتيمم الخ)

(ان الرجل منكم ليشرب الشربة من الماء-)---انظر الشكر

(ان الرجل ليشرب الشربة من الماء-)---انظر الشكر

(أن رش القبر بالماء -)--- انظر القبور

(أن رش الماء -)--- انظر القبور

(ان الرش بالماء -)---انظر القبور

(ان شرب الماء البارد -) انظر الشرب

(ان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة أو بقرة او بغير فلا بأس باستعماله والوضوء منه ، فان وقع وزغ في اناء فيه ماء تقدم في اهريق ذلك الماء، وأن وقع فيه كلب او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب و مرتين بالماء ثم يجفف ،

ص: 8

1- قال في التهذيب فالمراد به اذا كان الماء قد بلغ مقدار الكر .

واما الماء الآجن، فيجب التنزه عنه إلا يكون لا يوجد غيره، ولا بأس بالوضوء بماء يشرب منه السننور ولا بأس بشربه (غ)

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ذيل ح 10.

(ان كان الماء قد تغير ريحه -) --- يأتي تحت عنوان (في الماء يمر به الرجل الخ)

(ان كان يؤذيه الماء فليمسح على الخرقه -) --- تقدم في الجبيرة تحت عنوان

(عن الرجل يكون به القرحة الخ) (ان الكر ستمائة رطل (1)(6))

التهديب ج 1 ص 43 ب 3 ح 58.

التهديب ج 1 ص 414 ب 21 ذيل ح 27.

الاستبصار ج 1 ص 11 ب 2 ح 5.

الاستبصار ج 1 ص 11 ب 2 ذيل ح 6.

الوافي ج 4 ص 8 ب 2 ح 13.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ذيل ح 3.

(ان الله تبارك وتعالى حيث خلق الخلق خلق ماء عذبا -) --- انظر الطينة

ان الله خلق آدم من الماء والطين -) --- انظر النساء

(ان الله عزوجل لما اراد ان يخلق آدم ارسل الماء -) --- انظر الطينة

(ان للماء اهلا) (1/6)

التهديب ج 1 ص 34 ب 3 ذيل ح 29.

الاستبصار ج 1 ص 13 ب 4 ذيل ح 5.

الوافي ج 4 ص 18 ب 11 ذيل ح 19.

(أن للماء اهلا وسكانا -) (م)

الفقيه ج 1 ص 61 ب 22 ذيل ح 2.

* (ان للماء اهلا (2) وسكانا (3) كسكان الارض - (2 و 3)

الكافي ج 6 ص 390 ك25 ب 10 ذيل ح 3.

الفتيه ج 1 ص 61 ب 22 ذيل ح 2.

التهديب ج 1 ص 34 ب 3 ذيل ح 29.

الاستبصار ج 1 ص 13 ب 4 ذيل ح 5.

الوافي ج 4 ص 18 ب 11 ذيل ح 19.

ص: 9

-
- 1- قال في التهذيب . فاول ما فيه انه مرسل غير مسند، قال الموسوي الحديث المذكور في موضع آخر من التهذيب والاستبصار مسندا فراجع . ثم قال. ومع ذلك مضاد للأحاديث التي رويناها، ومع هذا لم يعمل عليه احد من فقهاءنا ويحتمل الخ.
 - 2- الى هنا تم حديث التهذيبيين .
 - 3- الى هنا تم حديث الفقيه.

(ان ماء البحر مالح -) تقدم في الاستسقاء تحت عنوان (ان الله الخ)

(ان الماء لا يحلل المسكر -) --- يأتي في النبيذ تحت عنوان (كان ابو بصير الخ)

(أن الماء والنار قد طهراه -) --- تقدم في السجود تحت عنوان (عن الجص الخ)

(أن النبي ، اتى الماء -) --- انظر الحياض

(ان نوحا(عليه السلام) الا لما كان الطوفان دعا المياها فاجابته كلها الا الماء المرّ وماء الكبريت فدعا عليهما و لعنهما) (5/6)

الكافي ج6 ص 390ك25ب 10 ذيل ح4.

الكافي ج6 ص 389ك25ب 10 ح 2 بتفاوت.

(ان نوحا(عليه السلام) لما كان في ايام الطوفان دعا المياها كلها فاجابته إلا ماء الكبريت والماء المر فلعنهما) (6)

الكافي ج6 ص 389ك25ب 10 ح 2.

الكافي ج 6 ص 390ك25ب 10 ذيل ح 4.

(انا امشي على الماء فما فضله على -)

تقدم في الحسد تحت عنوان (اتقوا الله الخ)

* (انا نسافر فر بما بلينا بالغدير من المطر يكون الى جانب القرية فيكون فيه العذرة ويبول فيه الصبي وتبول فيه الدابة وتروث ، فقال ان عرض في قلبك منه شيء فقل هكذا(1) - يعنى افرج الماء بيدك - ثم توضحاً فان الدين ليس بمضيق فان الله عزوجل يقول «ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ»(6)

التهذيب ج 1 ص 417ب 21 ح 35.

الاستبصار ج 1 ص 22ب 10 ح 10.

الوافي ج 4 ص 6ب 1 ح 26.

(انما الغسل من الماء الاكبر -) ---انظر الغسل

(انما الماء من الماء) (م)

التهذيب ج 1 ص 84ب 4 ح 69.

1- في الاستبصار (فافعل هكذا الخ) وقال سيدنا الخرسان دام ظلله في هامش الاستبصار في جميع النسخ (فقل) والصحيح ما اثبتناه قال الموسوي . (فقل) ايضا صحيح لان احدى معاني القول الاشارة (فقل هكذا) اى اشر هكذا فلا موجب التغيير جميع النسخ .

يأتي في المواعظ تحت عنوان (كان على بن الحسين الخ)

(انما هو الماء والصعيد -)--- يأتي في الوضوء تحت عنوان (عن الرجل يكون معه اللبن الخ)

(انه ماء ليس بوسخ -)--- انظر الاستنجاء

(انه من روى من ماء زمزم -)--- انظر زمزم

* (انه نهى [\(1\)](#) ان يبول الرجل في الماء الجاري الا من ضرورة، وقال أن للماء أهلاً) (1/6)

التهذيب ج 1 ص 34 ب 3 ح 29.

الاستبصار ج 1 ص 13 ب 4 ح 5.

الوافي ج 4 ص 18 ب 11 ح 19.

(انه نهى أن يدخل الرجل الماء الا بمئزر -)--- انظر الحمّام

(انه يجزي ان يغسل بمثله من الماء -)--- انظر الاستنجاء

(اني اغدو الى السوق - ليس عندي ماء -)--- انظر البول

(اني ربما بلت فلا اقدر على الماء -)--- انظر البول

(اول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء -)--- انظر السقي

(اول ما يسأل الله جل ذكره العبد أن يقول له او لم ارك من عذب الفرات) (6)

الكافي ج 6 ص 380 25 ب 1 ح 3.

(اياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام -)--- تقدم في الحمّام تحت عنوان (اذا دخلت الحمام الخ)

(ايتجرد الرجل عند صب الماء -)--- انظر العورة

(ايتونى بقدر من ماء -) تقدم في حُسن الخلق تحت عنوان (هلك رجل الخ) (ايتونى بماء حار قد اغلى غليانا شديداً -)--- تقدم في

القضاء تحت عنوان (اتى عمر الخ)

(بئر ماء في مائها -)--- انظر البئر

(بئر يخرج في مائها -)--- انظر البئر

تبدأ بصب الماء عند رأسه (-)--- تقدم في القبور تحت عنوان (يجعل له الخ)

ص: 11

1- في الاستبصار (أنه صلى الله عليه وآله نهى الخ).

(تسحروا ولو بجرع الماء -) --- انظر السحور

(تمس الماء احب الي -) --- تقدم في الحيض تحت عنوان (في المرأة إذا طهرت الخ)

(الجنب ما جرى عليه الماء -) --- انظر الجنب

(الجنب يكون معه الماء -) --- انظر التيمم

(حرك الماء بالذلو -) --- تقدم في البثر تحت عنوان (عن السام ابرص - الخ) (الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا -) --
- يأتي في الوضوء تحت عنوان (بينا امير المؤمنين ذات يوم الخ)

(الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي -) --- يأتي في الوضوء تحت عنوان (كان امير المؤمنين اذا توضأ قال الخ)

* (دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على عائشة وقد وضعت قمقماتها في الشمس فقال يا حميراء ما هذا ؟ قالت اغسل رأسي و
جسدي ، فقال لا تعودى (1) فانه يورث البرص) (7)

التهذيب ج 1 ص 366 ب 17 ح 6.

الاستبصار ج 1 ص 30 ب 16 ح 2.

الوافي ج 4 ص 11 باح 15.

(ودخلت على ابي الحسن الماضي (عليه السلام) فنهيته عن شرب الماء فقال (عليه السلام) علي وما بأس بالماء وهو يدير الطعام في
المعدة، ويسكن الغضب ، ويزيد في اللب ، ويطفي المرارة)

الكافي ج 6 ص 381 ك 25 ب 2 ح 2.

(ذكر الماء عند الصادق (عليه السلام) في طريق مكة وثقله قال الماء لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء)

الفقيه ج 2 ص 307 ب 212 ح 4.

* (راوية من ماء سقطت فيها فارة او جرد (2) او صعوة (3) ميتة قال اذا تفسخ فيها فلا تشرب من مائها ولا تتوضأ وصبها ، وان كان غير متفسخ
فاشرب منه وتوضأ واطرح الميتة إذا اخرجتها طرية، وكذلك الجرة وحب الماء و القرية وأشباه ذلك من اوعية الماء، قال وقال أبو
جعفر (عليها السلام) اذا كان الماء اكثر من راوية لم ينجسه شيء تفسخ فيه او

ص: 12

1- حملة الشيخ على الكراهة.

2- الجرد قسم من الفارة وفي المجمع عن الجاحظ الفرق بين الجرد والفار كالفرق ما بين الجواميس والبقر .

3- الصعوة من (صعو) قيل هي اسم طائر من صغار العصافير أحمر الرأس (المجمع).

لم يتفسخ، الا أن يجيء له ريح يغلب على ريح الماء) (5)

التهذيب ج 1 ص 412 ب 21 ح 17.

الاستبصار ج 1 ص 7 ب 1 ح 7.

الفقيه ج 1 ص 10 ب 1 ذيل ح 18.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 7.

(رب الماء ورب الصعيد واحد -) --- تقدم في التيمم تحت عنوان (اذا اتيت الخ)

(رب الماء هو رب الأرض -) --- تقدم في التيمم تحت عنوان (عن الرجل يمر بالركيه الخ)

(رب الماء هو رب التراب -) --- تقدم في التيمم تحت عنوان (عن الرجل في السفر الخ) وتحت عنوان (عن الرجل يكون في السفر الخ)

(رب الماء هو رب الصعيد -) --- تقدم في التيمم تحت عنوان (عن رجل اجنب فتيمم الخ)

(ربما بلت ولم اقدر على الماء -) --- انظر البول

(الرجل يقرض من شعره باسنانه

ايمسحه بالماء) انظر النواقض

(سئل عن ماء يشرب منه الحمام -) |

انظر السؤر (السنة في رش الماء -) انظر القبور

(ربما توضات فنقد الماء -) --- انظر الوضوء

(ربما توضات ونقد الماء -) --- انظر الوضوء

(رجل بال ولم يكن معه ماء -) --- انظر الاستبراء

(رجل دخل الإجمة ليس فيها ماء -) --- انظر التيمم

(رجل صب ماء حارا -) --- انظر الدية

(رجل لم يصب ماء -) --- انظر التيمم

(الرجل يأتي جاريته في الماء -) --- انظر المجامعة

(الرجل يبول ولا يكون عنده الماء -) --- انظر البول

(الرجل يغتسل بماء الورد -) --- انظر الوضوء

(الرجل يقرض من شعره باسنانه ايمسحه بالماء -) --- انظر النواقض

سئل عن ماء يشرب منه الحمام -) --- انظر السؤر

(السنة في رش الماء -) --- انظر القبور

(سيد شراب الجنة الماء) (6/م)

الكافي ج6 ص 380 ك 25 ب 1 ح 4.

(اشرب الماء بالليل -) --- انظر الشرب

ص: 13

(شرب الماء من قيام -) --- انظر الشرب

(شرب ماء على وجه الارض -) --- انظر برهوت

(صب عليها الماء العذب -) --- تقدم في الطينة تحت عنوان (أن رجلا سأل الخ)

(صعيد طيب وماء طهور -) --- انظر التيمم

(ضعوا لي الماء في الخباء -) --- تقدم في الغسل تحت عنوان (دخلت على أبي عبدالله الخ)

(عجبا لمن اكل مثل ذا و اشار بيده ولم يشرب عليه الماء كيف لا تشق معدته) (8)

الكافي ج6 ص 382 ك25 ب 2 ح 4.

(العدل احلى من الماء -) --- انظر العدل

(العدة من الماء -) --- انظر العدة

(عما شرب منه باز -) --- انظر السور

(عن امام قوم اجنب وليس معه من الماء -) --- انظر الجماعة

(عن اول ما خلق الله -) --- تقدم في الحجة تحت عنوان (جاء رجل إلى أبي جعفر عليه السلام) من اهل الشام الخ)

(عن البارية يبل قصبها بماء قدر -) --- انظر البارية

(عن بئر ماء وقع -) --- انظر البئر

(عن بئر يدخلها ماء الطريق -) --- انظر البئر

(عن بئر يدخلها ماء المطر -) --- انظر البئر

(عن بيض طير الماء -) --- انظر البيض

(عن الثوب يصيبه البول - الى أن قال - فان غسلته في ماء جار فمرة واحدة -) --- انظر البول

* (عن جرة وجد فيها خنفساء قد ماتت (1)؟ قال القها؟ (2) وتوضأ منه وان كان عقربا فارق الماء وتوضأ من ماء غيره، وعن رجل معه اناء آن

فيهما ماء وقع في احدهما قدر ولا يدري ايهما هو وليس يقدر على ماء غيره؟ قال : يهريقهما جميعا (3) ويتيمم (6)

الكافي ج3 ص 10 ك 9 ب6 ح6.

- 1- في التهذيبن (قد مات).
- 2- في التهذيبن (القه).
- 3- كلمة (جميعا) ليست في التهذيبن .

التهديب ج 1 ص 229 ب 10 ح 45.

الاستبصار ج 1 ص 21 ب 10 ح 3.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 17.

(عن الجرة تسع ماءه رطل من ماء يقع فيها اوقية من دم، اشرب منه واتوضأ؟ قال لا (6)

التهديب ج 1 ص 418 ب 21 ح 39.

الاستبصار ج 1 ص 23 ب 10 ح 11.

الوافي ج 4 ص 11 باح 22.

(عن جلد الخنزير يجعل دلوا يستقى به

الماء-)--- انظر الجلود

(عن الحائض تناول الرجل الماء)---انظر الحيض

عن الحائض كم يكفيها من الماء-)--- انظر الحيض

(عن الحبل يكون من شعر الخنزير يسقى به الماء-)---انظر البئر

(عن الحياض التي ما بين مكة-)---انظر الحياض

(عن الحياض يبالي فيها-)---انظر الحياض

* (عن حية دخلت حبا فيه ماء وخرجت منه ، قال ان وجد ماء غيره فليهريقه (1)) (غ) (6)

الكافي ج 3 ص 73 ك 9 ب 46 ح 15.

التهديب ج 1 ص 413 ب 21 ح 21.

الاستبصار ج 1 ص 25 ب 11 ح 6.

الوافي ج 4 ص 13 بلا ح 11.

(عن الخاتم الضيق لا يدري هل يجري الماء تحته-)--- انظر الوضوء

(عن الخنزير يخرج من الماء-)--- انظر الخنزير

(وعن الخنفساء تقع في الماء يتوضأ منه؟ قال نعم لا بأس به ، قلت فالعقرب؟ قال ارقه) (5)

التهذيب ج 1 ص 230 ب10 ح 47.

الاستبصار ج 1 ص 27 ب13 ح 4.

الوافي ج 4 ص 11 ب6 ح 19.

(عن دجاج الماء-) --- انظر الدجاج

عن الدجاجة والحمامة واشباههما تطأ العذرة ثم تدخل في الماء يتوضأ منه

ص: 15

1- في التهذيبيين (فليهرقه) وحمله الشيخ على الكراهة والحديث في الكافي والاستبصار مرسل وفي التهذيب مسند .

للصلاة؟ قال: لا-، الا ان يكون الماء كثيرا قدر كر من ماء(1)وسألته عن العظاية(2)والحية والوزغ تقع في الماء فلا يموت ايتوضأ منه للصلاة؟ قال لا بأس به ، وسألته عن فارة وقعت (3)في حبّ دهن فاخرجت قبل ان تموت أبيععه من مسلم؟ قال : نعم ويدهن منه (7)

التهذيب ج 1 ص 419 ب 21 ح 45.

الاستبصار ج 1 ص 21 ب 10 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 10 ب 1 ذيل ح 18 بتفاوت.

الوافي ج 4 ص 11 باح 23.

(عن رجل اجنب فلم يقدر على الماء -)---انظر التيمم

(عن رجل احتاج الى الوضوء للصلاة ولم يقدر على الماء -)---انظر التيمم (عن رجل بال في موضع ليس فيه ماء -)---انظر البول

(عن رجل تيمم وصلى ثم بلغ الماء -)---انظر التيمم

* (عن رجل رعف فامتخط فصار بعض ذلك الدم قطعاً صغاراً فأصاب اناءه هل يصلح له الوضوء منه؟ فقال: ان لم يكن شيء يستبين في الماء فلا بأس وان كان شيئاً بين فلا يتوضأ منه (4). قال وسألته عن رجل رعف وهو يتوضأ فيقطر قطرة في انائه هل يصلح الوضوء منه؟ قال: لا) (7)

الكافي ج 3 ص 74 ك 9 ب 46 ح 16.

التهذيب ج 1 ص 412 ب 21 ح 18 .

الاستبصار ج 1 ص 23 ب 10 ح 12.

الفقيه ج 1 ص 10 ب 1 ذيل ح 18 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 6 ب 1 ح 18.

(عن رجل عبث بالماء -)---انظر شهر رمضان

(عن رجل كان في سفر وكان معه ماء -)---انظر التيمم

ص: 16

1- الى هنا ثم حديث الاستبصار

2- قوله (عن العظاية الخ) يأتي تحت عنوانه عن الاستبصار ايضاً.

3- قوله (عن فارة وقعت الخ) تقدم في الفارة عن الاستبصار والفقيه ايضا.

4- الى هنا تم حديث التهذيب والاستبصار وقال في الاستبصار : فالوجه في هذا الخبر أن تحمله على انه اذا كان ذلك الدم مثل رأس الأبره التي لا تحس ولا تدرك فان مثل ذلك معفو عنه .

(عن رجل كان يستقى من بئر ماء -)---انظر البئر

(عن رجل لا يكون معه ماء والماء -)---انظر التيمم

(عن رجل معه اناء أن فيهما ماء وقع في احدهما قدر لا يدري ايهما هو وليس يقدر على ماء غيره؟ قال : يهريقهما جميعا ويتيمم)(6)

الكافي ج 3 ص 10 ك9 ب 6 ذيل ح 6.

التهذيب ج 1 ص 229 ب 10 ذيل ح 45.

التهذيب ج 1 ص 248 ب 11 ح 43.

التهذيب ج 1 ص 248 ب 11 ح 44.

التهذيب ج 1 ص 407 ب 20 ح 19.

الاستبصار ج 1 ص 21 ب 10 ذيل ح 3.

الفتاوى ج 1 ص 7 ب 1 ذيل ح 3 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ذيل ح 17.

(عن رجل يأتي الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل الجنب ينتهي إلى الماء -)---انظر الجنب

(عن الرجل عليه الخاتم الضيق لا يدري هل يجرى الماء تحته -)---انظر الوضوء

(عن الرجل في السفر لا يجد الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل لا يجد الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل لا يصيب الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل لا يكون معه ماء -)---انظر التيمم

عن الرجل يأخذ من اظافيره وشاربه أيمسحه بالماء -)---انظر الصوم

(عن الرجل يجنب ومعه من الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل يخوض الماء -)--- انظر الصلاة

(عن الرجل يصلح له ان يصب الماء -)

ص: 17

* (عن الرجل يصيب الماء في ساقية(1) او مستنقع أغتسل فيه للجنابة او يتوضأ منه للصلاة إذا كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ صاعاً للجنابة ولا مداً للوضوء وهو متفرق فكيف يصنع به وهو يتخوف أن يكون السباع قد شربت منه؟ فقال: إذا كانت يده نظيفة فليأخذ كفاً من الماء بيد واحدة فلينضحه خلفه وكفاً عن امامه وكفاً عن يمينه وكفاً عن شماله، فانخشى ان لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده فان ذلك يجزيه، وان كان الوضوء غسل وجهه ومسح يده على ذراعيه ورأسه ورجليه، وان كان الماء متفرقة فقدر أن يجمعه والا اغتسل من هذا وهذا، فان كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه أن يغتسل ويرجع الماء فيه فان ذلك يجزيه (7)

التهذيب ج 1 ص 416 ب 21 ح 34.

التهذيب ج 1 ص 367 ب 17 ح 8 بتفاوت .

الاستبصار ج 1 ص 28 ب 14 ح 3.

الوافي ج 4 ص 13 ب 8 ح 3 و 2.

* (عن الرجل يصيب الماء في الساقية (2) او مستنقعاً فيتخوف ان يكون السباع قد شربت منها يغتسل منه للجنابة ويتوضأ منه للصلاة اذا كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ صاعاً للجنابة ولا مداً للوضوء وهو متفرق كيف يصنع؟ قال اذا كان كفه نظيفة فليأخذ كفاً من الماء بيد واحدة ولينضحه خلفه وعن امامه وعن يمينه وعن يساره، فان خشى أن لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده فان ذلك يجزيه ان شاء الله تعالى) (7)

التهذيب ج 1 ص 367 ب 17 ح 8.

التهذيب ج 1 ص 416 ب 21 ح 34 بتفاوت .

الاستبصار ج 1 ص 28 ب 14 ح 3 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 13 ب 8 ح 2 و 3.

(عن الرجل يعطى الرجل ارضه وفيها ماء ونخل (-) --- انظر المزارعة

(عن الرجل يقع ثوبه على الماء (-) --- انظر الثوب

ص: 18

1- في موضع من التهذيب (في الساقية) كما يأتي .

2- في الاستبصار وموضع من التهذيب (في ساقية). كما تقدم .

(عن الرجل يقيم بالبلاد الأشهر ليس فيها ماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل يكون في عينيه الماء -)---انظر المريض

(عن الرجل يكون في يده مال -)---انظر التيمم

(عن الرجل يكون معه الماء -)---انظر التيمم

(عن الرجل يمرّ بالماء وفيه دابة ميتة قد أنتنت ؟ قال ان كان النتن الغالب على الماء فلا يتوضأ ولا يشرب)(6)

التهذيب ج 1 ص 216 ب 10 ح 7.

الاستبصار ج 1 ص 12 ب 3 ح 1.

الوافي ج 4 ص 5 ب 1 ح 7.

(عن الرجل يشرب الماء -)---انظر الشرب

* (عن الرجل يمرّ بالميتة في الماء قال يتوضأ (1) من الناحية التي ليس فيها الميتة)(غ)

التهذيب ج 1 ص 408 ب 21 ح 4.

الاستبصار ج 1 ص 21 ب 10 ح 6.

الوافي ج 4 ص 4 ب 1 ح 23.

* (عن الرجل يمرّ في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل أن يغسله ؟ فقال : لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه ولا بأس به (2) (7)

الفقيه ج 1 ص 7 ب 1 ح 7.

التهذيب ج 1 ص 418 ب 21 ح 40.

الوافي ج 4 ص 9 ب 4 ذيل ح 5.

* (عن الرجل ينتهي إلى الماء القليل في الطريق فيريد ان يغتسل وليس معه اناء، والماء في وهدة(3) فان هو اغتسل رجع غسله(4) في الماء كيف يصنع ؟ قال : ينضح بكف بين يديه وكفأ من خلفه وكفأ عن يمينه وكفأ عن شماله ثم يغتسل)(6)

- 1- في الاستبصار (فقال).
- 2- في التهذيب (ولا بأس).
- 3- الوهدة : المنخفض من الارض (المجمع).
- 4- الغسل ما يغسل به من ماء و اشنان وغيرهما (المنجد الأجدى). و (المجمع).

التهديب ج 1 ص 417 ب 21 ح 37.

الاستبصار ج 1 ص 28 ب 19 ح 2.

الوافي ج 4 ص 14 ب 8 ح 4.

(عن السطح يبال عليه -) --- انظر المطر

(عن السلف في روايا الماء -) --- انظر السلف

(عن الصائم يستتقع في الماء -) --- انظر الصوم

(عن طير الماء -) --- انظر الطير

(عن طعم الماء، فقال : سل تفقهاً ولا تسأل تعنتاً، طعم الماء طعم الحياة)(6)

الكافي ج 6 ص 381 ك 25 ب 1 ح 7.

(عن العزل قال الماء للرجل -) --- انظر العزل

(عن العظاية والحية والوزغ يقع في الماء فلا يموت ابتوضاً منه للصلاة؟ فقال : لا بأس به) (7)

الاستبصار ج 1 ص 23 ب 11 ح 1.

التهديب ج 1 ص 419 ب 21 ذيل ح 45.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ذيل ح 23.

(عن غدِير اتوه وفيه جيفة، فقال : اذا كان الماء قاهراً ولا يوجد فيه الريح فتوضاً)(6)

الكافي ج 3 ص 4 ك 9 ب 3 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 12 ب 1 ح 22 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 5 ب 1 ح 6.

(عن غدِير فيه جيفة فقال : ان كان الماء قاهراً لها لا توجد الريح منه فتوضاً واغتسل)(6)

الفقيه ج 1 ص 12 ب 1 ح 22.

الكافي ج 3 ص 4 ك 9 ب 3 ح 4.

الوافي ج 4 ص 5 ب 1 ح 6 بتفاوت .

* (عن الغدير يجتمع فيه ماء السماء او يستقي فيه من بئرفيستنجي فيه الانسان من بول او يغتسل [\(1\)](#) فيه الجنب ما حده الذي لا يجوز؟
فكتب : لا توضأ من مثل هذا الا من ضرورة اليه)(غ)

التهذيب ج 1 ص 150 ب 6 ح 118.

التهذيب ج 1 ص 418 ب 21 ح 38.

الاستبصار ج 1 ص 9 ب 1 ح 11.

الوافي ج 4 ص 14 ب 8 ح 5.

ص: 20

1- في الاستبصار (من بول او غائط او يغتسل الخ) .

(عن غسل الجنابة كم يجزى من الماء -)---انظر الغسل

(عن الفارة الرطبة قد وقعت في الماء -)---انظر الثوب

* (عن الفارة والعقرب واشباه ذلك يقع في الماء فيخرج حياً هل يشرب من ذلك الماء ويتوضأ منه؟ قال يكسب منه ثلاث مرات (1) وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ثم يشرب منه ويتوضأ منه غير الوزغ (2) فانه لا ينتفع بما يقع فيه)(6)

التهذيب ج 1 ص 238 ب 11 ح 21.

الاستبصار ج 1 ص 24 ب 11 ح 2.

الاستبصار ج 1 ص 41 ب 21 ح 8.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 20.

(عن قدر الماء الذي لا ينجسه شيء فقال : كر ، قلت وكم الكر؟ قال : ثلاثة اشبار في ثلاثة اشبار)(6)

التهذيب ج 1 ص 37 ب 3 ح 40.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 10.

(عن قول الله وكان عرشه على الماء -)---انظر التوحيد

* (عن كر من ماء مررت به وانا في سفر قد بال فيه حمار او بغل او انسان؟ قال : لا توضأ منه ولا تشرب منه (3)(غ)

التهذيب ج 1 ص 40 ب 3 ح 49.

الاستبصار ج 1 ص 8 ب 1 ح 8.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 13.

* (عن الكر من الماء كم يكون قدره؟ قال : اذا كان الماء ثلاثة اشبار ونصف (4) في مثله ثلاثة اشبار ونصف في عمقه في الأرض فذلك الكر من الماء)(6)

الكافي ج 3 ص 3 ك 9 ب 2 ح 5.

التهذيب ج 1 ص 42، ب 3 ح 55.

الاستبصار ج 1 ص 10 ب 2 ح 3.

-
- 1- في التهذيب (هذا اذا لم يكن الفارة قد تفسخت ، فاما اذا تفسخت فينزع من الماء سبع دلاء).
 - 2- قال في الاستبصار ما تضمن هذا الخبر من حكم الوزغة والأمر باراته ما يقع فيه محمول على ضرب من الكراهة .
 - 3- حمله الشيخ على صورة تغير اوصاف الماء .
 - 4- في التهذيب (ونصفا).

(عن ماء البحر أظهور هو؟ قال: نعم)

الكافي ج 3 ص 1 ك9 ب 1 ح 4.

الكافي ج 3 ص 1 ك9 ب 1 ح 5.

التهذيب ج 1 ص 216 ب 10 ح 5.

التهذيب ج 1 ص 216 ب 10 ح 6.

الوافي ج 4 ص 4 ب 1 ح 2.

(عن ماء الحمام -)--- انظر الحمام

(عن ماء شربت منه -)--- انظر السؤر

(عن ماء الوادي فقال : ان المسلمين شركاء في الماء والنار والكلاء)(7) الفقيه ج 3 ص 150 ب 71 ح 13.

التهذيب ج 7 ص 146 ب 10 ح 33.

(عن ماء يشرب منه باز -)--- انظر السؤر

* (عن الماء الذي تبول(1) فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب ، قال اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء) (6)

الكافي ج 3 ص 2 ك9 ب 2 ح 2.

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ح 12.

التهذيب ج 1 ص 39 ب 3 ح 46.

التهذيب ج 1 ص 226 ب 10 ح 34.

الاستبصار ج 1 ص 20 ب 1 ح 1.

الاستبصار ج 1 ص 20 ب 9 ح 7.

الوافي ج 4 ص 1 ب 2 ح 2.

* (عن الماء الذي(2) لا ينجسه شيء قال كرّ قلت وما الكر؟ قال : ثلاثة اشبار في ثلاثة اشبار)

(1) الكافي ج 3 ص 3 ك9 ب 2 ح 7.

التهذيب ج 1 ص 37 ب 3 ح 40.

التهذيب ج 1 ص 41 ب 3 ح 54.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 10.

* (عن الماء تبول(3) فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل منه (فيه) الجنب ، قال : اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء) (6)

الاستبصار ج 1 ص 6 ب 1 ح 1.

الاستبصار ج 1 ص 20 ب 9 ح 7.

التهذيب ج 1 ص 39 ب 3 ح 46.

التهذيب ج 1 ص 226 ب 10 ح 34.

ص: 22

1- في الاستبصار (عن الماء تبول فيه الخ) وفي الفقيه (في الماء الذي الخ).

2- في موضع من التهذيب والوافي (عن قدر الماء الذي الخ) وتقدم تحت عنوانه .

3- في الكافي والتهذيب والفقيه (عن الماء الذي تبول فيه الخ) وتقدم تحت عنوانه .

الكافي ج 3 ص 2ك9ب2ح2

الفقيه ج 1 ص 8ب 1 ح 12.

الوافي ج 4 ص 7ب 2ح 2.

(عن الماء الجاري يبال فيه . قال : لا بأس)(غ)

التهذيب ج 1 ص 34ب 3ح 28.

الاستبصار ج 1 ص 13ب 4ح 1.

الوافي ج 4 ص 18ب 11ح 28.

* (عن الماء الساكن تكون(1)فيه الجيفة قال: يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب الجيفة(6)

الفقيه ج 1 ص 12ب 1ح 21.

التهذيب ج 1 ص 408ب 21ح 3.

الكافي ج 3 ص 4ك9ب 3ح 5.

الاستبصار ج 1 ص 21ب 10ح 5.

الوافي ج 4 ص 6ب 1ح 22.

* (عن الماء الساكن، والاستنجاء(2)منه ، والجيفة فيه ؟ فقال : توضأ من الجانب الآخر ولا توضأ من جانب الجيفة(6)

الكافي ج 3 ص 4ك9ب 3ح 5.

الفقيه ج 1 ص 12ب 1ح 21.

التهذيب ج 1 ص 408ب 21ح 3.

الاستبصار ج 1 ص 21ب 10ح 5.

الوافي ج 4 ص 6ب 1ح 22.

* (عن الماء الساكن يكون فيه(3)الجيفة يصلح الاستنجاء منه؟ فقال: توضأ من الجانب الآخر ولا تتوضأ من جانب الجيفة(6)

الاستبصار ج 1 ص 21ب 10ح 5.

التهذيب ج 1 ص 408 ب 21 ح 3.

الكافي ج 3 ص 4 ك 9 ب 3 ح 5.

الفقيه ج 1 ص 12 ب 1 ح 21.

الوافي ج 4 ص 6 ب 1 ح 22.

(عن الماء النقيع تبول فيه الدواب؟ فقال: إن تعيّر الماء فلا تتوضأ منه، وإن لم تغيره ابوالها فتوضأ منه وكذلك الدم اذا سال في الماء واشباهه)
(6)

التهذيب ج 1 ص 40 ب 3 ح 50.

الاستبصار ج 1 ص 9 ب 1 ح 9.

ص: 23

-
- 1- في الكافي والتهذيب (عن الماء الساكن والاستنجاء الخ) وفي الاستبصار (عن الماء الساكن يكون فيه الجيفة الخ)
 - 2- في الفقيه (عن الماء الساكن تكون فيه الخ) والاستبصار (عن الماء الساكن يكون فيه الخ).
 - 3- في الكافي والتهذيب (عن الماء الساكن والاستنجاء الخ) وفي الفقيه (عن الماء الساكن تكون فيه الخ).

الوافي ج 4 ص ه ب 1 ح 10.

(عن مجتمع الماء في الحمام -) --- انظر الحمام

(عن مجتمع الماء في الحمام -) --- انظر الحمام

(عن المحرم يشرب الماء -) --- انظر المحرم

(عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدها بطست او تور فيه ماء -) --- انظر الوضوء

* (الغدير فيه ماء مجتمع تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب؟ قال: اذا كان قدر كر لم ينجسه شيء، والكر ستماءة (1) رطل) (6)

التهذيب ج 1 ص 414 ب 21 ح 27.

الاستبصار ج 1 ص 11 ب 2 ح 6.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 3.

(فان اصاب الماء -) --- انظر التيمم

* (فان رعف رجل فامتخط (2) فصار ذلك الدم قطرا صغارا فاصاب اناه ولم يستبن ذلك في الماء فلا بأس بالوضوء منه، وان كان شيء بين فيه لم يجز الوضوء منه

والدجاجة والطير واشباههما اذا وطئ شيء منهما العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا أن يكون الماء كرا، فان سقط في راوية ماء فارة او جرد او صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا خرجت طرية، وكذلك الجرة وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء، فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر ماء فماتت نعجن من مائها فلا بأس بأكل ذلك الخبز اذا اصابته النار)

الفقيه ج 1 ص 10 ب 1 ذيل ح 18.

(فان سقط في راوية -) --- تقدم تحت عنوان (راوية الخ)

(فان فاتك الماء لم تفتك الارض -) --- تقدم في التيمم تحت عنوان (اذا لم تجد ماء الخ)

(فان فاته الماء فلن تقوته الارض -) --- تقدم في التيمم تحت عنوان (رجل ام الخ)

- 1- قال الموسوي : للشيخ في هذا كلام قدمناه تحت عنوان (آن الكر ستماءة رطل) فراجع .
- 2- تقدم بتفاوت تحت عنوان (عن رجل رعف فامتخط الخ).

* (فان قدرت ان تشرب من ماء (1) زمزم قبل أن تخرج الى الصفا فافعل و تقول حين تشرب (اللهم اجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يارب العالمين)(غ)

الفقيه ج 2 ص 318 ذيل ب 213.

(فجعل نسب كل شيء الى الماء ولم يجعل للماء نسبا يضاف اليه،-) (5)

روضه الكافي ج 8 ص 94 ذيل ح 67.

(فصبّ عليها الماء العذب الفرات ثم انظر السمك تركها -) تقدم في الطينه تحت عنوان (ان رجلا سال الخ)

(فما جرى عليه الماء فقد طهر -)تقدم في الغسل تحت عنوان (عن غسل الجنابة فقال تبدأ بكفيك الخ)

(في الجنب يغتسل فيقطر الماء -)---انظر الغسل

(في دعاء الولد قال افض -)---انظر الكعبة

(في رجل اجنب في سفر ومعه ماء -)---انظر التيمم

(في رجل اصابته جنابة في السفر وليس معه ماء -)---انظر التيمم

(في رجل كان معه من الماء -)---انظر الوضوء

(في رجل لم يصب الماء -)---انظر التيمم

(في رجل معه اناة آن فيها ماء -)---تقدم في التيمم تحت عنوان (عن رجل معه الخ)

(في رجل نصب شبكة في الماء -)---انظر السمك

(في الرجل الجنب يغتسل فينتضح من الماء-)---انظر الغسل

(في الرجل يجنب و ليس معه ماء -)---انظر التيمم

(في الرجل ينصب شبكة في الماء -)---انظر السمك

(في رش الماء على القبر -)---انظر القبور

(في ستة نفر كانوا في الماء -)---تقدم في الدية تحت عنوان (قضى اميرالخ)

* (في الماء الاجن تتوضأ منه (2) الا ان

-
- 1- تقدم في زمزم تحت عنوان (ان قدرت الخ) عن الكافي والتهديب فقط فراجع
 - 2- قال في التهديب (هذا اذا كان الماء آجنا من قبل نفسه الخ) والأجن المتغير لونه وطعمه كما في المجمع.

تجد ماءً غيره فتنزه منه(6)

الكافي ج 3 ص 4 ك 9 ب 3 ح 6.

التهذيب ج 1 ص 217 ب 10 ح 9.

التهذيب ج 1 ص 408 ب 21 ح 5.

الاستبصار ج 1 ص 12 ب 3 ح 3.

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ذيل ح 10 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 24.

(في الماء الذي تبول فيه الدواب -)---تقدم تحت عنوان (عن الماء الذي تبول الخ)

في الماء الذي يغسل به الميت -)---انظر الغسل

في الماء والطين تكون الصلاة -)---تقدم في الايماء تحت عنوان (وفي الماء الخ)

(في الماء يمر به الرجل وهو نقيع فيه الميتة والجيفة فقال أبو عبدالله (عليه السلام): ان كان الماء قد تغير ريحه او طعمه فلا تشرب ولا تتوضأ منه وان لم يتغير ريحه وطعمه فاشرب وتوضأ) (6)

التهذيب ج 1 ص 40 ب 3 ح 51.

الاستبصار ج 1 ص 5 ب 1 ح 10.

الوافي ج 4 ص 6 ب 1 ح 11.

(في ميزابين - الى أن قال - والآخر ماء المطر-)---انظر الميزاب

(قدر قطرة من الماء في البحر الأخضر -)---تقدم في الحجة تحت عنوان (كنت انا و ابوبصير ويحيى الخ)

(قل ارايتم ان اصبح مائكم غوراً-)انظر الحجة

(كان ابي (عليه السلام) يكره أن يتداوى بالماء المرويماء الكبريت ، وكان يقول : ان نوحا (عليه السلام) لما كان الطوفان دعا المياها فاجابته كلها الا الماء المر وماء الكبريت فدعا عليهما ولعنهما)(6)

الكافي ج 6 ص 390 ك 25 ب 10 ح 4.

كان امير المؤمنين (عليه السلام) اذا توضأ لم يدع احدا ان يصب عليه الماء-) ---انظر الوضوء

كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان اذا شرب الماء-) ---انظر الشرب

(كان كل شيء ماءً وكان عرشه على الماء فامر الله عز ذكره الماء فاضطرم نارا ثم امر النار فحمدت فارفعت من خمودها دخان فخلق الله السماوات من ذلك الدخان وخلق الأرض من الرماد ثم اختصم الماء والنار والريح فقال الماء : انا جند الله الاكبر وقالت

ص: 26

الريح : انا جند الله الأكبر ، وقالت النار : انا جند الله الأكبر، فوحي الله عزوجل الى الريح انت جندى الاكبر(5)

روضه الكافي ج 8 ص 95 ح 68.

روضه الكافي ج 8 ص 153 ح 142.

(كان النبي (صلى الله عليه وآله) يستهدى من ماء زمزم -)---انظر زمزم

(كتبت اليه-الى أن قال-ليس بذلك الموضع ماء ولا منزل -)---انظر المواقيت

(الكر ما يكون ثلاثه اشبار طولاً في عرض ثلاثه اشبار في عمق ثلاثه اشبار وبالوزن الف ومائتا رطل بالمدنى) (غ)

الفقيه ج 1 ص 6 ب 1 ذيل ح 2.

(الكر من الماء الذي لا ينجسه شيء الف ومائتا رطل) (6)

التهذيب ج 1 ص 41 ب 3 ح 52.

الاستبصار ج 1 ص 10 ب 2 ح 4.

الوافي ج 4 ص 8 ب 2 ح 12.

(الكر من الماء الف ومائتا رطل) (6)

الكافي ج 3 ص 3 ك 9 ب 2 ح 6.

الوافي ج 4 ص 8 ب 2 ح 12.

(الكر من الماء نحو حبي هذا و اشار الى حب من تلك الحباب التي تكون بالمدينة) (6)

الكافي ج 3 ص 3 ك 9 ب 2 ح 8.

التهذيب ج 1 ص 42، ب 3 ح 57.

الاستبصار ج 1 ص 7 ب 1 ح 5.

الوافي ج 4 ص 8 ب 2 ح 14.

(كل شيء امسسته الماء فقد انقيته -)---تقدم في الغسل تحت عنوان (عن غسل الجنابة فقال تبدأ فتغسل الخ)

(كل شيء يراه ماء المطر فقد طهره) (6)

الكافي ج3 ص 13 ك9 ب9 ذيل ح3.

(كل ماء بين مكة والمدينة فهو صدقة -)---تقدم في الصدقة تحت عنوان (لو

حرمت الخ)

(كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر)(6)

الفقيه ج6 ص6 ب1 ح1.

(كلما غلب الماء ريح الجيفة فتوضأ من الماء واشرب واذا تغير الماء وتغير الطعم فلا تتوضأ ولا تشرب)(6)

الكافي ج3 ص4 كوب3 ح3.

التهذيب ج1 ص216 ب10 ح08

ص: 27

الاستبصار ج 1 ص 12 ب 3 ح 2.

الوافي ج 4 ص 5 ب 1 ح 5.

(كم بينك وبين البصرة قلت في الماء خمس -)---انظر زيارة الاخوان

(كم حد الماء -)--- انظر الغسل

(كم يجزى من الماء -)--- انظر الاستنجاء

(كن ماء عذبا اخلق منك -) تقدم في الطينة تحت عنوان (لو علم الناس الخ)

(كنا عنده فذكروا الماء في طريق مكة وثقله فقال . الماء لا يثقل الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه الا الماء)(6)

الكافي ج 4 ص 542 ك 15 ب 212 ح 8.

الفاقيه ج 2 ص 307 ب 212 ح 4 بتفاوت.

(كنت ادخل على ابي محمد (صلى الله عليه وآله) فاعطش وانا عنده فأجّله ان ادعو بالماء -)---انظر الحجّة

كنت عند ابي عبدالله (عليه السلام) فدعا بتمر فأكل واقبل يشرب عليه الماء، فقلت له: جعلت فداك لو امسكت عن الماء ، فقال :انما آكل التمر لاستطيب عليه الماء)

الكافي ج 6 ص 381 ك 25 ب 2 ح 3.

(كنت قاعدا عند أبي عبدالله عليه السلام) فدعابماء -)---انظر الوضوء

(كنت مع أبي عبدالله (عليه السلام) علم بالحجر فاستسقى ماء -) انظر الشرب كنت مع أبي عبدالله (عليه السلام) فاتي برطب فجعل يأكل منه ويشرب الماء ويناولني الاناء فاكره ان اردّه فاشرب حتى فعل ذلك مرارا ، قال . فقلت : اني كنت صاحب بلغم فشكوت الى اهرن طيب الحجاج فقال لي : الك نخل في بستان؟ قلت (نعم قال فيه نخل ؟ قلت : نعم) فقال لي: عدّ على ما فيه فعددت حتى بلغت الهيرون فقال لي: كل منه سبع تمرات حين تريد ان تنام ولا تشرب الماء، ففعلت. وكنت اريد ان ابصق فلا اقدر على ذلك فشكوت اليه ذلك فقال لي: اشرب الماء قليلاً وامسك حتى يعتدل طبعك ففعلت فقال أبو عبدالله (عليه السلام) : أمّا انا فلولا الماء ما باليت الا اذوقه)

الكافي ج 6 ص 348 ك 24 ب 97 ح 18.

كيف صار الماء يحلل المسكر -) يأتي في النبيذ تحت عنوان (كان ابو بصير الخ)

(لا بأس أن يبول الرجل في الماء-)---يأتي تحت عنوان(لا بأس بان يبول الخ) (لا بأس أن يتوضأ-) يأتي تحت عنوان (لا بأس بان يتوضأ الخ)

* (لا بأس بان يبول (1)الرجل في الماء الجاري وكره ان يبول في الماء الراكد)(6)

التهذيب ج 1 ص 31 ب 3 ح 20.

التهذيب ج 1 ص 43 ب 3 ح 60.

الاستبصار ج 1 ص 13 ب 4 ح 3.

الوافي ج 4 ص 18 ب 11 ح 21.

(لا بأس بان يتوضأ بالماء الذي يوضع في الشمس)(6)

التهذيب ج 1 ص 366 ب 17 ح 7.

الاستبصار ج 1 ص 30 ب 16 ح 1.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 16.

* (لا بأس بان يتوضأ بالماء (2) المستعمل ،وقال:الماء الذي يغسل به الثوب او يغتسل به الرجل من الجنابة لايجوز أن يتوضأ منه واشباهه واما الذي (3)يتوضأ به الرجل (4)فيغسل به وجهه ويده في شىء نظيف فلا بأس أن يأخذه غيره ويتوضأ به)(6)

الاستبصار ج 1 ص 27 ب 14 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 221 ب 10 ح 13.

الفقيه ج 1 ص 11 ب 1 ذيل ح 17 بتفاوت .

الوافي ج 4 ص 12 ب 6 ح 38.

(لا بأس بان يستاك بالماء-)---انظر الصوم

(لا بأس بان يستقى الماء بحبل-)---انظر البئر

(لا بأس بالبول في الماء الجاري)

التهذيب ج 1 ص 43 ب 3 ح 61.

الاستبصار ج 1 ص 13 ب 4 ح 4.

الوافي ج 4 ص 18 ب 11 ح 30.

(لا بأس بكثرة شرب الماء-) انظر الشرب

ص: 29

-
- 1- في موضع من التهذيب (لا بأس أن يبول الخ).
 - 2- في التهذيب (لا بأس أن يتوضأ بالماء الخ).
 - 3- في التهذيب (واما الماء الذي الخ).
 - 4- في التهذيب (يتوضأ الرجل به الخ).

(لا تأكل ما نبذه الماء-)--- انظر السمك

(لا تشرب وانت قائم ولا تبل في ماء تقيح-)---انظر الشرب

(لا تشربوا الماء من ثلثة-)---انظر الشرب

(لا تضربوا وجوهكم بالماء-)---انظر الوضوء

(لا تطلب الماء يميناَ ولا شمالاً-)---تقدم في التيمم تحت عنوان(اتيمم واصلي الخ)

الا تعدّ الصلاة فان رب الماء هو-) تقدم في التيمم تحت عنوان (اتيمم واصلي الخ)

(لا تكثر من شرب الماء-) انظر الشرب

(لا يؤكل ما نبذه الماء-)--- انظر السمك

(لا يسخن للميت الماء-)--- انظر الميت

(لا يسخن الماء-)---انظر الميت

(لا يشرب أحدكم الماء-)--- انظر الشرب

(لا يفسد الماء الا ما كان له نفس سائلة)(6)

الكافي ج 3 ص 5 ك9 ب ح 4.

الفاقيه ج 1 ص 7 ب 1 ذيل ح 30.

التهذيب ج 1 ص 231 ب 10 ح 51.

التهذيب ج 1 ص 231 ب 10 ح 52.

الاستبصار ج 1 ص 26 ب 13 ح 2.

الوافي ج 4 ص 15 ب 9 ح 17.

(لا يقرب الميت ماء-)--- انظر الميت

(لان ما يخرج من المرأة انما هو من ماء الرجل-)---انظر المرأة

(لان ما يخرج من المرأة ماء الرجل-)---انظر المرأة

(لان الماء كان قليلا -) ---تقدم في الاحرام تحت عنوان (متى ترى ان نحرم الخ)

(لعن الله - الى أن قال - والمانع الماءالمنتاب -)---انظر الخلاء

(للغسل صاع من ماء -) ---تقدم في الغسل

تحت عنوان (الغسل بصاع من الخ)

لم يكن يعرف الماء تحت الهواء -) ---تقدم في الحجّة تحت عنوان (اخبرني

عن النبي الخ)

الما حسر الماء -)--- انظر العنب

لو أن رجلا ارتمس في الماء -)تقدم في الغسل تحت عنوان (عن غسل الجنابة فقال تبدأ فتغسل الخ)

(ما ابالي أبول اصابني او ماء ؟ -)---انظر البول

(ما أخال احدا يحنك بماء الفرات -)---انظر الفرات

ص: 30

(ما تقول في ماء الحمام -) انظر الحمام

(ما جرى عليه الماء فقد طهر -) تقدم في الغسل تحت عنوان (عن غسل الجنابة فقال تبدأ الخ)

(ماييل الميل ينجس حباً من ماء يقولها ثلاثاً)(6)

الكافي ج 6 ص 413 ك25 ب 23 ذيل ح 1.

التهذيب ج 9 ص 112 ب 2 ذيل ح 222.

(ماء البئر واسع -)--- انظر البئر

(ماء الحمام كماء النهر -)--- انظر الحمام

(ماء الحمام لا بأس به -)--- انظر الحمام

(ماء زمزم خير ماء -)--- انظر زمزم

(ماء زمزم دواء -)--- انظر زمزم

(ماء زمزم شفاء -)--- انظر زمزم

(ما للماء ان يحلل الحرام -) يأتي في النيذ تحت عنوان (عن النيذ فقال : حلال الخ)

(ماء نيل مصر يميت القلوب)(1)

الكافي ج 6 ص 391 ك25 ب 11 ح 3.

الماء غدا بها قليل -) تقدم في الغسل

تحت عنوان (كنا مع ابي الحسن الخ)

* (الماء الذي تسخنه(1)الشمس لا تتوضأ به (2)ولا يغتسل به من الجنابة ولا تعجن به (3)لأنه يورث البرص -)

الفقيه ج 1 ص 6 ب 1 ذيل ح 3.

الكافي ج 3 ص 15 ك9 ب 10 ح 5.

التهذيب ج 1 ص 379 ب 18 ح 35.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 14.

* (الماء الذي تسخنه الشمس (4) لا توضؤوا به ولا تغتسلوا به فانه يورث البرص) (6/م)

الكافي ج3 ص 15 ك9 ب 10 ح 5.

الفييه ج 1 ص 6 ب 1 ذيل ح3.

التهذيب ج 1 ص 379 ب 18 ح 35.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 14.

(الماء الذي لا ينجسه شيء قال: ذراعان عمقه في ذراع وشبر سعته) (6) التهذيب ج 1 ص 41 ب 3 ح 53.

ص: 31

1- في التهذيب (يسخن)

2- في الكافي والتهذيب (لا توضؤوا به الخ).

3- جملة (ولا تعجن به) ليست في الكافي .

4- في التهذيب (يسخن في الشمس).

الاستبصار ج 1 ص 10 ب 2 ح 1.

الوافي ج 4 ص 7 ب 2 ح 9.

* (الماء الذي يسخن في الشمس(1) لا توضؤوا به ولا تغتسلوا به ولا تعجنوا به فانه يورث البرص)(م/6)

التهذيب ج 1 ص 379 ب 18 ح 35.

الكافي ج 3 ص 10 ب 10 ح 5.

الفقيه ج 1 ص 6 ب 1 ذيل ح 3.

الوافي ج 4 ص 11 ب 6 ح 14.

(الماء الذي يغسل به الثوب او يغتسل به الرجل من الجنابة لا يجوز أن يتوضأ منه واشباهه -)

الاستبصار ج 1 ص 27 ب 19 ذيل ح 1.

التهذيب ج 1 ص 221 ب 10 ذيل ح 13.

الفقيه ج 1 ص 10 ب 1 ذيل ح 17. الوافي ج 4 ص 12 ب 6 ذيل ح 38. (الماء أوسع من ذلك -) يأتي في الوضوء تحت عنوان (يأخذ احدكم الراحة. الخ)

(الماء سيد الشراب في الدنيا والآخرة)(1)

الكافي ج 6 ص 380 ك 25 ب 1 ح 1.

الكافي ج 1 ص 380 ك 25 ب 1 ح 5.

(الماء كله طاهر حتى يعلم أنه قدر)(6)

الكافي ج 3 ص 1 ك 9 ب 1 ح 2.

الكافي ج 3 ص 1 ك 9 ب 1 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 215 ب 10 ح 2.

التهذيب ج 1 ص 215 ب 10 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 215 ب 10 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 6 ب 1 ح 1.

الوافي ج 4 ص 4 ب 1 ح 1.

(الماء ماء الرجل -) --- انظر المتعة

(الماء من الماء -) تقدم في الغسل تحت عنوان (جمع عمر الخ)

(الماء يجري الى القبلة -) تقدم في البئر تحت عنوان (كم ادنى ما يكون الخ)

* (الماء يطهر ولا يطهر [2](#)) فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه و اشرب وان وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار وتشرب منه ولا تتوضأ منه و تيمم الا ان يكون الماء كرا

ص: 32

1- في الكافي والفقيه (تسخنه الشمس) و تقدم تحت عنوانه .

2- الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب .

فلا بأس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء اولم يقع مالم يتغير ريح الماء، فان تغير فلا تشربه ولا تتوضأ منه ، والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولاً في عرض ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف وماتتا رطل بالمدني(6/م)

الفقيه ج 1 ص آب 1 ح 2.

الكافي ج 3 ص 1 ك 9 ب 1 ح 1.

التهذيب ج 1 ص 215 ب 10 ح 1.

الوافي ج 4 ص 4 ب 1 ح 4.

(مر النبي(صلى الله عليه وآله)بقوم يشربون الماء -)--- انظر الاواني

(مررت بالحسن والحسين صلوات الله عليهما وهما في الفرات مستنقعان في ازارين فقلت لهما: يا ابني رسول الله صلى الله عليكما افسدتما الازارين فقالا لي: يا ابا سعيد فسادنا للازارين احب الينا من فساد الدين ان للماء اهلاً وسكاناً كسكان الأرض، ثم قالا : الى اين تريد ؟ فقلت : الى هذا الماء، فقالا : وما هذا الماء ؟ فقلت: اريد دواء اشرب من هذا المر لعله بي ارجو ان يخف له الجسد ويسهل البطن فقالا: ما نحسب ان الله جل وعز جعل في شيء قد

لعنه شفاء قلت : ولم ذاك ؟ فقالا- . لان الله تبارك وتعالى لما أسفه قوم نوح (عليه السلام) فتح السماء بماء منهمر و اوحى الى الارض فاستعصت عليه عيون منها فلعنها وجعلها ملحاً أجاباً)، وفي رواية حمدان بن سليمان انهما (عليهما السلام)قالا : يا ابا سعيد تأتي ماء ينكرو ولا يتنا في كل يوم ثلاث مرات أن الله عزوجل عرض ولا- يتنا على المياه فما قبل ولا يتنا عذب وطاب وما جحد ولا يتنا جعله الله عزوجل مرأً وملحاً اجاباً)

الكافي ج 6 ص 381 ك 25 ب 2 ح 1.

(مصوا الماء مصاً ولا تعتبه عبا فانه يوجد منه الكباد)(6/م)

الكافي ج 6 ص 381 ك 25 ب 2 ح 1.

(من احب ان يكثر ماؤه -) انظر الهندباء

(من تغير عليه ماء الظهر -)--- انظر اللبن

(من تليذ بالماء في الدنيا لذذه الله عزوجل من اشربة الجنة)(6)

الكافي ج 6 ص 381 ك 25 ب 1 ح 6.

(من سقى الماء في موضع -)---انظر السقي

(نحن نعرف الماء تحت الهواء -) تقدم في الحجة تحت عنوان (اخبرني عن

ص: 33

النبي (صلى الله عليه وآله)، الخ)

(نهى ان يشرب الماء كما تشرب البهائم) --- انظر الشرب

* (نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الاستشفاء بالحميات (1) وهي العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد فيها رائحة

الكبريت، وقيل انها من فيح (2) جهنم) (6)

الكافي ج 6 ص 389 ك25 ب 10 ح 1.

التهذيب ج 9 ص 101 ب 2 ح 176.

الفقيه ج 1 ص 13 ب 1 ذيل ح 24 بتفاوت.

(نهران مؤمنان و نهران كافران فاما المؤمنان فالفرات، ونيل مصر، واما الكافران قدجلة ونهر بلخ) (8)

الكافي ج 6 ص 391 ك25 ب 11 ح 5.

(واذا اتى الرجل امرأته فاحتملت ماءه-) --- انظر الحدود

* (واما ماء الحمات فان النبي (صلى الله عليه وآله) انما نهى أن يستشفى (3) بها ولم ينه عن التوضؤ بها وهي المياه الحارة التي تكون في

الجبال يشم منها رائحة الكبريت) (غ) و (6)

الفقيه ج 1 ص 13 ب 1 ذيل ح 24.

الكافي ج 6 ص 389 ك25 ب 10 ح 1. بتفاوت

التهذيب ج 9 ص 101 ب 2 ح 179.

(وان شرب من الماء دابة او حمار او بغل-) تقدم تحت عنوان (ان شرب من الماء الخ)

(وان كانا في ماء او بحر لحي-) --- تقدم في العريان تحت عنوان (رجل خرج الخ)

(«وانزلنا من السماء ماءً بقدر فاسكنناه في الارض وانا على ذهاب به

القادرون»، فقال . يعنى ماء العقيق) (6)

الكافي ج 6 ص 391 ك25 ب 11 ح 4.

(والدجاجة والطير واشباههما-) تقدم تحت عنوان (عن الدجاجة الخ)

(وذكر رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال : اللهم انك تعلم انه احب الينا من الأباء والأمهات والماء البارد) (6)

الكافي ج 6 ص 380 ك25 ب 1 ح 2.

(وذكر الماء عند الصادق (عليه السلام) - تقدم تحت عنوان (ذكر الماء الخ)

ص: 34

-
- 1- في التهذيب (بالحمات). وفي الفقيه (واما ماء الحمات الخ) ويأتي تحت عنوانه .
 - 2- في التهذيب (رائحة الكبريت فانها تخرج من فوح جهنم).
 - 3- في الكافي والتهذيب (نهى رسول الله ياره عن الاستشفاء بالحميات الخ) و تقدم تحت عنوانه .

(وفي الماء والطين تكون -)--- انظر الايماء

(وكان رسول الله انه يستهدى ماء زمزم -)---انظر زمزم

(وكان عرشه على الماء -) تقدم في البيت الحرام تحت عنوان (اي شيء كان الخ) وفي التوحيد تحت عنوان (عن قول الله وكان عرشه على

الماء الخ) وفي الحجة تحت عنوان (بديع السماوات الخ)

(ولا بأس أن يتوضأ الرجل بالماء الحميم -)---انظر الوضوء

(ولا بأس بالوضوء بالماء المستعمل -)---انظر الوضوء

(ولا بأس بالوضوء من ماء شرب -)---انظر الوضوء

(ولا يجوز ان يبول الرجل في ماء راكد -)--- انظر البول

(والماء الذي يتوضأ به -) انظر الوضوء

(ومتى اصاب المتيمم الماء -) تقدم في التيمم تحت عنوان (عن الرجل اذا اجنب الخ)

(ومن تيمم وكان معه ماء -) انظر التيمم

ونزلنا من السماء ماءً مباركاً قال : ليس من ماء في الارض الا وقد خالطه ماء السماء(5/م)

الكافي ج 6 ص 387ك25 ب8 ح 1.

(وهو الذي خلق من الماء بشراً -)---انظر الخلق

(ويسيل على من ماء المطر -) يأتي في الميزاب تحت عنوان (امر الخ)

(هذا عيسى روح الله يمشي على الماء -) تقدم في الحسد تحت عنوان (اتقوا الله الخ)

(هل للماء الذي يغسل به الميت حد -)---انظر الغسل

(هل للماء حد -)---انظر الغسل

* (يا أبا سعيد تأتي ماء(1) ينكر ولا يتنافي كل يوم ثلاث مرات (2) ان الله عزوجل عرض ولايتنا على المياه. فما قبل ولايتنا عذب وطاب

وما جحد ولايتنا جعله الله عزوجل مرأً وملحاً أجاجاً)(2 و 3) الكافي ج6 ص 390ك25 ب10 ذيل ح3.

- 1- في نسخة (تأتي ما) بلا همزه وكذا في الوافي .
- 2- في الطبع القديم والمرات (ثلاث مرات طيبا الخ).

(يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء -) --- انظر التيمم

(يا غلام ناولني الماء فتناول الماء فشرب ثم ناولني فشربت -) (9)

الكافي ج 1 ص 496 ك4 ب 122 ذيل ح 6.

(يأخذ احدكم - والماء اوسع من ذلك -) --- انظر الوضوء

(يبول الرجل في الماء -) --- انظر البول

(يجري الماء الى القبلة -) تقدم في البتر تحت عنوان (كم ادنى ما يكون الخ) (يستحب أن تستقي من ماء زمزم -) --- انظر زمزم

(يسيل على ماء المطر -) انظر الميزاب

(يصب من الماء ثلاثة اكف -) تقدم في الاواني تحت عنوان (الرجل يضع الكوز الخ)

(يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله -) --- انظر الثوب

(يطلب الماء في -) --- انظر التيمم

(يفيض الجنب على رأسه الماء -) انظر الغسل

(يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل -) يأتي في المحرم تحت عنوان (عن رجل اغتسل لإحرامه الخ)

كما تقدم في الاحرام تحت عنوان (في رجل اغتسل لاحرامه الخ)

الماء الاسود

(من نام على آثم غير ممسك امن من الماء الأسود -) --- انظر الكحل

ماء اصفر

(والذي بعث - الى أن قال - ان في بطني ماء اصفر -) --- انظر القرآن

الماء الاعظم

(المرأة تحتلم في المنام فتهرق الماء الاعظم -) --- انظر الغسل

الماء الأكبر

(انما الغسل من الماء الأكبر -) --- انظر الغسل

(كان علي (عليه السلام) لا يرى في شيء الغسل الا في الماء الأكبر)---انظر الغسل

(لا نرى في المذي - الا في الماء الأكبر)---انظر المذي

ماء الحمام

انظر الحمام

الماء الراكد

(ان البول في الماء الراكد -)انظر البول

(الثوب اذا-الى أن قال - وان غسل في

ص: 36

ماء راكد -)--- انظر الثوب

(كره ان يبول في الماء الراكد -)---انظر البول

(لا بأس بان يبول الرجل في الماء الجاري وكره ان يبول في الماء الراكد -)---انظر الماء

(لا يجوز ان يبول الرجل في ماء راكد -)--- انظر البول

ماء زمزم

---انظر زمزم

ماء الفاتر

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا افطر -الى أن قال - فاذا اعوز ذلك كله فماء فاتر -)---انظر الافطار

ماء المطر

انظر المطر

ماء الورد

(اذا كان الماء قدر - الى أن قال -والاستياك بماء الورد -)--- انظر الماء

(الرجل يغتسل بماء الورد -)---انظر الوضوء

مائتان

(1).

(اذا زاد على المائتي -)--- انظر الذهب

(اني رجل صايغ - الى أن قال - اذا اجتمع مائتا درهم -)---انظر الذهب

(رجل كان عنده مائتا درهم -)---انظر الزكاة

(رجل كانت عنده مائتا درهم -)---انظر الزكاة

(عن الذهب كم فيه من الزكاة فقال اذا بلغ قيمته مائتي درهم -)---انظر الذهب (عن الذهب والفضة ما اقل ما يكون فيه الزكاة قال مائتا در

هم -)--- انظر الذهب

(في الذهب اذا - الى أن قال - وفي الفضة اذا بلغت مائتي-)---انظر الذهب

(في رجل زوج مملوكة له - لمن تكون المائتان-)---انظر التزويج

(في كل مائتي درهم-)---انظر الذهب

(في كم وضع - الى أن قال - في كل مائتي درهم-)---انظر الذهب

(قد وقع عندي مائتا درهم-)---انظر المفقود

ص: 37

1- يأتي في المائة ما يناسب المقام.

(قد وقعت عندي مائتا درهم -) --- انظر المفقود

(ليس في الفضة زكاة حتى تبلغ مائتي درهم -) --- انظر الذهب

(يقول في الزكاة - الى أن قال - وليس في اقل من مائتي درهم شيء -) ---

انظر الذهب

المائدة

(1)*

* اثنتا عشرة خصلة (2) ينبغي للرجل المسلم أن يتعلمها على المائدة، اربع منها فريضة، واربع منها سنة، واربع منها أدب، فاما الفريضة فالمعرفة لما يأكل والتسمية، والشكر، والرضا، واما السنة، فالجلوس على الرجل اليسرى، والكل بثلاث اصابع، وان يأكل مما يليه، ومصّ الاصابع، واما الأدب فتصغير اللقمة، والمضغ الشديد، وقلة النظر في وجوه الناس وغسل اليدين (م)

الفقيه ج 2 ص 256 ب 176 ذيل ح 1.

الفقيه ج 3 ص 227 ب 97 ح 38 بتفاوت .

(اذا اكلت الطعام فقل -) --- انظر الطعام

(اذا حضرت المائدة وسمي رجل منهم اجزأ عنهم اجمعين) (6)

الكافي ج 6 ص 293 ك 24 ب 47 ح 9.

التهذيب ج 9 ص 99 ب 2 ح 164.

(اذا وضع الخوان فقل « بسم الله » واذا اكلت فقل « بسم الله على اوله وآخره » واذا رفع فقل « الحمد لله ») (6)

الكافي ج 6 ص 292 ك 24 ب 47 ح 2.

التهذيب ج 9 ص 99 ب 2 ح 163.

(اذا وضع الغداة والعشاء فقل « بسم الله » فان الشيطان لعنه الله يقول لأصحابه اخرجوا فليس ههنا عشاء ولا مبيت ، واذا نسي ان يسمى

قال لأصحابه تعالوا فان لكم ههنا عشاء و مبيتا) (6)

الكافي ج 6 ص 293 ك 24 ب 27 ح 2.

(اذا وضعت المائدة حفتها اربعة آلاف ملك فاذا قال العبد بسم الله قالت الملائكة بارك الله عليكم في طعامكم ثم يقولون للشيطان اخرج

يا فاسق لا سلطان لك عليهم فاذا فرغوا فقالوا الحمد لله ، قالت الملائكة قوم انعم الله عليهم فأدّوا شكر ربهم،

ص: 38

1- تقدم في الاكل والخوان والطعام ما يناسب المقام.

2- في موضع من الفقيه (في المائدة اثنا عشرة خصلة الخ) ويأتي تحت عنوانه .

وإذا لم يسمّوا قالت الملائكة للشيطان أدن يا فاسق فكل معهم فاذا رفعت المائدة ولم يذكروا اسم الله عليها، قالت الملائكة قوم انعم الله عليهم ففسوا ربهم جل وعز) (6/م)

الكافي ج 6 ص 292 ك24 ب 47 ح 1.

الفتاوى ج 3 ص 224 ب 97 ح 18 بتفاوت.

التهذيب ج 9 ص 98 ب 2 ح 162 بتفاوت.

* (إذا وضعت المائدة حفّها أربعة أملاك (1) فاذا قال العبد بسم الله قالت الملائكة للشيطان اخز يا فاسق (2) فلا سلطان لك عليهم، فاذا فرغوا فقالوا الحمد لله قالت الملائكة هم قوم انعم الله عليهم فأدوا شكر ربهم فاذا لم يقولوا بسم الله (3)

* قالت الملائكة للشيطان ادن (4) يا فاسق فكل معهم ، فاذا رفعت فلم يحمدوا الله (5) قالت الملائكة هم قوم انعم الله عليهم ففسوا ربهم (6/م)

الفتاوى ج 3 ص 224 ب 97 ح 18.

التهذيب ج 9 ص 98 ب 2 ح 162.

الكافي ج 6 ص 292 ك24 ب 47 ح 1.

(اذكر اسم الله عزوجل على الطعام -) انظر الطعام

(ان ابي صلوات الله عليه أتاه اخوه عبدالله بن علي يستأذن لعمر وبن عبید وواصل وبشير الرحال فاذن لهم فلما جلسوا قال ما من شيء إلا وله حدّ ينتهي اليه فجئى بالخوان فوضع ، فقالوا فيما بينهم. قد والله استمكننا منه فقالوا يا ابا جعفر هذا الخوان من الشيء، فقال نعم، قالوا فما حده؟ قال حده اذا وضع قيل « بسم الله » واذا رفع قيل « الحمد لله » ويأكل كل انسان مما بين يديه ولا يتناول من قدام الاخر شيئا) (6)

الكافي ج 6 ص 292 ك24 ب 47 ح 3.

(أن رجلا كان عند الرضا (عليه السلام) بخراسان فقدمت اليه مائدة -) --- انظر الخل

ص: 39

1- في الكافي (حفّتها أربعة آلاف ملك الخ).

2- في الكافي والتهذيب (قالت الملائكة بارك الله عليكم في طعامكم ثم يقولون للشيطان اخرج يا فاسق الخ).

3- في الكافي والتهذيب (واذا لم يسموا الخ).

4- في الكافي والتهذيب (امش يا فاسق الخ).

5- في الكافي والتهذيب (فاذا رفعت المائدة ولم يذكروا اسم الله عليها قالت الخ).

(ان الرجل المسلم اذا اراد ان يطعم طعاما فاهوى بيده فقال « بسم الله »، والحمد لله رب العالمين « غفر الله عزوجل له قبل أن تصل اللقمة الى فيه)(6)

الكافي ج 6 ص 293 ك24 ب47 ح 7.

(انه قال وهو بالحيرة الى أن قال - والمائدة بين يديه -)---انظر الصوم(بعث الى - الى أن قال - فلما جاؤوا بالمائدة -)--- انظر البقل

(ثمانية ان - الى أن قال - الذهاب الى مائدة لم يدع -)--- انظر الثمانية

(حدثني من حضر مع أبي الحسن الأول علي المائدة -)--- انظر البادروج

(ربما اتى بالمائدة فاراد بعض القوم أن يغسل يده فيقول من كانت يده نظيفة فلا بأس أن يأكل من غير أن يغسل يده) (7)

الكافي ج 6 ص 298 ك24 ب48 ح 13.

(سمعت ابا عبد الله الا وكنت معه على المائدة -)---انظر الفجل

* (عن المائدة اذا شرب عليها الخمر او مسكر(1)فقال (عليه السلام) حرمت المائدة، وسئل (عليه السلام) فان اقام(2)على مائدة منصوبة يأكل مما عليها ومع الرجل مسكر ولم يسق احدا ممن عليها بعد؟ فقال لا تحرم حتى يشرب عليها وان وضع بعد(3)ما يشرب فالوذج فكل فاتها مائدة أخرى - يعني كل فالوذج -) (6)

الكافي ج 6 ص 429 ك25 ب35 ح 2.

التهذيب ج9 ص116 ب2 ذيل ح 237.

(فان اقام رجل على مائدة -) تقدم تحت عنوان (عن المائدة اذا الخ)

(فان قام رجل على مائدة -) تقدم تحت عنوان (عن المائدة اذا الخ)

* (في المائدة اثنتا عشرة خصلة(4) يجب على كل مسلم أن يعرفها اربع فيها فرض ، واربع سنّة، واربع تأديب، فاما الفرض فالمعرفة، والرضا، والتسمية، والشكر، واما السنّة فالوضوء قبل الطعام «

ص: 40

1- في التهذيب (الخمر المسكر).

2- في التهذيب (فان قام رجل الخ).

3- في التهذيب (وان يرجع بعد ما الخ).

4- في موضع من الفقيه (اثنتا عشرة خصلة الخ) و تقدم تحت عنوانه .

والجلوس على الجانب الأيسر، والاكل بثلاث اصابع ، ولعق الاصابع ، واما التأديب فالاكل مما يليك وتصغير اللقمة، وتجويد المضغ، وقلة النظر في وجوه الناس (2/6)

الفقيه ج 3 ص 227 ب 97 ح 38.

الفقيه ج 4 ص 256 ب 176 ذيل ح 1 بتفاوت .

(الفيل مسخ - الى أن قال - حيث نزلت المائدة -) --- انظر المسوخات

(كان ابي (عليه السلام) يقول : « الحمد لله الذي اشبعنا في جائعين واروانافى ضامئين و آوانا في ضائعين وحملنا في راجلين ، وآمننا في خائفين واخدمنا في عانين »(6)

الكافي ج 6 ص 295 ك 24 ب 47 ح 16.

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا طعم-) يأتي تحت عنوان (كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا طعم الخ)

(كان رسول الله انه اذا رفعت المائدة قال «اللهم اكثرت واطبت وباركت فاشبعت و ارويت ، الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم »(5)

الكافي ج 6 ص 294 ك 24 ب 47 ح 15.

* (كان رسول الله اذا طعم(1) عند اهل بيت قال لهم طعم عندكم الصائمون واكل عندكم الابرار وصلت عليكم الملائكة الاخير) (6)

الكافي ج 6 ص 294 ك 24 ب 47 ح 10.

التهذيب ج 9 ص 99 ب 2 ح 165.

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا وضعت المائدة بين يديه قال « سبحانك اللهم ما احسن ما تبطينا ، سبحانك ما اكثر ما تعطينا، سبحانك ما اكثر ما تعانينا ، اللهم اوسع علينا وعلى فقراء المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات »(غ)

(كان على بن الحسين(عليه السلام) اذا وضع الطعام بين يديه قال « اللهم هذا من متك وفضلك وعطائك ، فبارك لنا فيه وسوغناه وارزقنا خلفا اذا اكلناه ورب محتاج اليه ، رزقت فاحسنت ، اللهم واجعلنا من الشاكرين » فاذا رفع الخوان قال « الحمد لله الذي حملنا في البر والبحر ورزقنا من

ص: 41

1- في التهذيب (اذا اطعم الخ).

الطيبات وفضلنا على كثير من خلقه تفضيلاً» (6)

الكافي ج 6 ص 294 ك 24 ب 47 ح 12.

(كنا عند أبي عبدالله (عليه السلام) فاطعمنا -) --- انظر الطعام

* (كنا مع أبي عبدالله (عليه السلام) بالحيرة حين قدم على أبي جعفر المنصور فختن بعض القواد ابناً له وصنع طعاماً ودعا الناس وكان أبو عبدالله (عليه السلام) فيمن دعى فينا هو على المائدة يأكل ومعه عدة على المائدة فاستسقى رجل منهم ماء فاتي بقدر فيه شراب لهم فلما أن صار القدر في يد الرجل (1) قام أبو عبدالله (عليه السلام) عن المائدة فسئل عن قيامه ، فقال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر (2) وفي رواية أخرى ملعون ملعون من جلس طائفاً على مائدة يشرب عليها الخمر)

الكافي ج 6 ص 268 ك 24 ب 20 ح 1.

التهذيب ج 9 ص 97 ب 2 ح 157.

(كنت عند أبي عبدالله (عليه السلام) فدعا بالمائدة -) --- انظر الثريد

(كنت لا أزيد على أكلة بالليل والنهار - إلى أن قال - واجد المائدة قد رفعت -) --- انظر الحجفة

(كنت مع أبي عبدالله (عليه السلام) على المائدة فمال على البقل -) --- انظر البقل

(كنت مع أبي عبدالله (عليه السلام) على المائدة فملت على الهندباء -) --- انظر الكراث

(كنت مع أبي عبدالله (عليه السلام) فحضر وقت العشاء فذهبت أقوم فقال : اجلس يا أبا عبدالله فجلست حتى وضع الخوان فسمى حين وضع فلما فرغ قال « الحمد لله هذا منك ومن محمد (صلى الله عليه وآله) »)

الكافي ج 6 ص 295 ك 24 ب 47 ح 21.

الكافي ج 6 ص 296 ك 24 ب 47 ح 22 بتفاوت.

(كنت مع الرضا (عليه السلام) في سفره إلى خراسان فدعا يوماً بمائدة -) انظر التواضع

(لما حمل رأس الحسين - نصبت عليه مائدة -) --- انظر الحسين بن علي (عليه السلام)

ص: 42

1- في التهذيب (بيد الرجل).

2- إلى هنا تم حديث التهذيب .

(ما من رجل يجمع عياله ويضع مائدة بين يديه ويسمى ويسمون في اول الطعام ويحمدون الله عز وجل في آخره فترتفع المائدة حتى يغفر لهم)(م/6) الكافي ج 6 ص 296 ك24 ب47 ح 25.

(ملعون ملعون من جلس طائعا على مائدة يشرب عليها الخمر)(غ)

الكافي ج 6 ص 268 ك24 ب20 ذيل ح 1.

(ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر -)(م/6)

الكافي ج 6 ص 268 ك24 ب20 ذيل ح 1.

التهذيب ج 9 ص 97 ب2 ذيل ح 157.

(من أكل طعاما فليذكر اسم الله -)---انظر الطعام

(من ذكر اسم الله عز وجل -)---انظر الطعام

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر)(م/6)

الكافي ج 6 ص 268 ك24 ب20 ح 2.

التهذيب ج 9 ص 97 ب2 ح 156.

(نهى عن الجلوس على مائدة يشرب

عليها الخمر -)(م-6)

الفتيه ج 4 ص 4 ب1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب188 ذيل ح 8.

(يكون على المائدة ويكون بعض -)---تقدم في السؤال تحت عنوان (جاءت الخ)

المائة

(اذا اتيت الموقف - الى أن قال - كبر الله مائة مرة -)---انظر الموقف

(اذا بلغ المائة فذلك ارذل العمر-)---انظر المؤمن

(اذا خفت أمراً فاقراً مائة آية -)---انظر القرآن

(اذا صليت المغرب فلا - تقول مائة مرة بسم الله الرحمن الرحيم -)---انظر الدعاء

(اشترى مائة راوية-)---انظر البيع

(امرت لك بمائة دينار فخذها -) تقدم في الحاجة تحت عنوان (اصابتنى الخ) (أن رجلا سأل - الى أن قال - له فيها مائة الف مدينة في كل مدينة -)---انظر الليل

(ان سلسبيل طلبت مني مائة الف درهم -)---انظر العينة

(ان الصواعق - من قرأ مائة آية -)---انظر الصاعقة

(ان العبد ليحبس على ذنب من ذنوبه مائة عام -)---انظر الذنب

ص: 43

(ان العُرة تكون بمائة-)--- انظر الجنين

(آن في ابن آدم - منها مائة وثمانون متحركة-)---انظر التحميد

(ان الله تعالى مائة ألف نبي-)---انظر الحججة

(انا اقولها مائة مرة-)تقدم في الدعاء تحت عنوان(من قال في دبر صلاة الخ) (تسعون ومائة درهم-)--- انظر الزكاة

(تقول مائة مرة شكراً شكراً-) تقدم في سجدة الشكر تحت عنوان (تقول الخ) وتحت عنوان (سألت الخ) و تحت عنوان اقل الخ) و تحت عنوان (كتب الى الرجل الخ) وتحت عنوان (كتبت الى ابي الحسن الخ)

(جميع الأنبياء مائة الف نبي وعشرين الف نبي) (5)

الكافي ج 1 ص 224 ك4لاب 33 ذيل ح 2.

(حفظت عن بعض الصحابة في الجد مائة قضية-)--- انظر الارث

(دخلت على ابي عبدالله فقلت له - الى أن قال - مائة الف قال مائة الف ؟ قلت مائتي الف-)---انظر المؤمن

(دفنت ماتي دينار -) تقدم في الحججة تحت عنوان (قعدت الخ)

(دية الرجل مائة-)--- انظر الدية

(رايت عبدالله - ولك مائة الف ضعف-)---انظر الدعاء

(رجل تزوج امرأة على مائة شاة-)---انظر الطلاق

(رجل عنده مائة درهم-)--- انظر الزكاة

(رجل عنده مائة وتسعة-)---انظر الزكاة

(رجل مرض فاشترى نفسه من الله بمائة الف-)---انظر النذر

(رجل يكون له على رجل مائة درهم-)---انظر الدين

(رجل يموت وعليه خمس مائة درهم-)---انظر الزكاة

(الرجل يجعل لاهله الحلوى من مائة-)---انظر الزكاة

(الرجل يكون له المال - الى أن قال - تسوى مائة درهم-)---انظر العينة

(سال رجل - الى أن قال - ما يسوى مائة درهم -)---انظر العينة

(عن بيت وقع - الى أن قال - لاحدهما مائة الف درهم -)---انظر الارث

(عن الجرة تسع مائة رطل -)---انظر الماء

(عن الحلوى فيه زكاة فقال لا ولو بلغ

ص: 44

مائة الف -)---انظر الزكاة

(عن دية العمدة فقال مائة من -)---انظر الدية

(عن رجل اشترى من رجل مائة من صفر -)---انظر الربا

(عن رجل تزوج امرأة على مائة دينار -)---انظر المهر

(عن رجل كانت لي عليه مائة درهم -)---انظر الربا

(عن رجل له مائة درهم -)---انظر الزكاة

(عن رجل يكون له على الاخر مائة كر -)---انظر السلف

(عن الرجل يستكرى الارض بمائة -)---انظر العينة

(عن الرجل يستكرى الأرض بمائة -)---انظر الاجارة

(عن الرجل يشتري مائة شاة -)---انظر الاثراء

(عن الرجل يكون له على الاخر مائة كر -)---انظر السلف

(عن الرجل يكون له عند الصيرفي مائة -)---انظر الصرف

(في الدية قال هي مائة من الابل -)---انظر الدية

(في رجل استقرض من رجل مائة دينار -)---انظر الرهن

(في رجل اشترى من رجل مائة من صفرا -)---انظر الربا

(كانت الدية في الجاهلية مائة -)---انظر الدية

(كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق -) تقدم في على بن موسى الرضا تحت عنوان (والله مامنا الخ)

(كتب الى ابوالحسن - الى أن قال - مائة مرة شكراً شكراً -)---انظر سجدة الشكر

(لا بأس أن يستكرى الرجل ارضا بمائةدينار -)---انظر الاجارة

(كنت - الى أن قال - من كان في مصر فيه مائة الف او يزيدون -)---انظر الورع

(لو ولد لي مائة لاحببت ان لا اسمى احد منهم الا عليا -) يأتي في الولادة تحت عنوان (استعمل معاوية الخ)

(مائتا درهم للكسوة ومائتا درهم للدين ومائة للنفقة -)

الكافي ج 1 ص 506 ك 4 ب 124 ذيل ح 3.

(مائة ذراع -) يأتي في وادي محسر

ص: 45

تحت عنوان (الحركة الخ)

(ما تقول في رجل اشترى من رجل اصواف مائة نعجة -) --- انظر البيع

(ما من أحد في حد - مائة مرة فان لم يقدر -) --- انظر القرآن

(من حمد الله مائة مرة -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (جاء الفقراء الخ)

(من سبح مائة مرة -) --- تقدم في الدعاء تحت عنوان (جاء الفقراء الخ)

(من صلى على محمد وآله مائة مرة -) --- انظر الصلاة على النبي

(من قال استغفر الله مائة مرة -) --- انظر الاستغفار

(من قال لا اله الا الله مائة مرة -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (جاء الفقراء الخ) (من قال مائة مرة سبحان الله ربى العظيم -) --- انظر

التسبيح

(من قال ماشاء الله كان - مائة مرة حين -) --- انظر الدعاء

(من قال يا رب صل على محمد وآل محمد مائة مرة -) --- انظر الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله)

(من قرأ آية - له بكل حرف مائة حسنة -) --- انظر القرآن

(من قرأ القرآن - له بكل حرف مائة حسنة -) --- انظر القرآن

(من قرأ قل هو الله احد مائة مرة -) --- انظر الدعاء

(من قرأ مائة آية يصلي بها -) --- انظر القرآن

(من كبر الله مائة مرة -) --- تقدم في الدعاء

تحت عنوان (جاء الفقراء الخ)

(وارسلناه الى مائة الف او -) --- انظر الحججة

(كان النبي (صلى الله عليه وآله) ساق معه مائة بدنة -) --- انظر البدن

مائة الف

--- انظر المائة

مائة وخمسونه

(كنت حاجا مع - قومت الازرار والرداء بمائة وخمسين دينار -) --- انظر الحجة

المائة

(انه قال للزنديق - فله انية و مائة -) --- انظر التوحيد

مات الدين

(دخل امير المؤمنين (عليه السلام) المسجد - الى

ص: 46

أن قال - يا غلام ما اسمك قال مات الدين -)---انظر الحيل في الأحكام

المائل

خطب-الى أن قال-فتقدره شبحا مائلا-)---انظر التوحيد

الماجد

(الا تخصصني - قل يا واحد يا ماجد -)---انظر الدعاء

(جاء رجل الى الرضا - الى أن قال - يا ماجد يا كريم -)---انظر الدعاء (جاء رجل إلى النبي - يا ماجد يا واحد -)---انظر الدعاء

(في دعاء الولد - الى أن قال - يا واحد يا ماجد يا قريب -)---انظر الكعبة

الماجن

(ينبغي للمسلم - فاما الماجن -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

الماحي

(ان اسم النبي(صلى الله عليه وآله) في صحف ابراهيم الماحي -)---انظر محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله)

الماد

(يا ماد الظل -)---انظر الدعاء

مادام

(اتي امير المؤمنين - الى أن قال - مادام عليه منعا -)---انظر المعروف

(ان امير المؤمنين(عليه السلام)-الى أن قال-فمن اعمر شيئا مادام حيا-)---انظر السكنى

(أن رسول الله(صلى الله عليه وآله) استاذن - الى أن قال - مادامت السموات والارض -)انظر مكة

(أن رسول الله(صلى الله عليه وآله)رفع - الى أن قال - مادام في حبالى -)---انظر المرض

(انت بالخيار في الهبة مادامت -)---انظر الهبة

(الرجل احق بماله ما دام -)---انظر الوصية

(صاحب المال احق بماله مادام -)---انظر الوصية

(عن رجل طلق امرأته قال ترثه ويرثها مادامت -)---انظر الطلاق

(عن رجل قدم مكة - الى أن قال - فليقتصر الصلاة مادام محرماً-)---انظر القصر

(عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب مادامت رطبة-)---انظر الجريدة

(في المملوك مادام عبداً-)---انظر الوصية

ص: 47

(المصلى مادام في صلاته -)---انظر الصلاة

(من اسرج - الى أن قال - يستغفرون له مادام في ذلك المسجد -)---انظر المسجد

(الميت احق بماله مادام -)---انظر الوصية

(الميت اولى بماله مادام -)---انظر الوصية

(الوالدات يرضعن أولادهن - قال مادام الولد -)---انظر الرضاع

المادة

(لا تكثر من شرب الماء فانه مادة لكل داء -)---انظر الشرب

(ماء البئر واسع - الى أن قال - لان له مادة -)---انظر البئر

(ماء الحّمّام سبيله سبيل الجاري اذا كانت له مادة -)---انظر الحّمّام

(ماء الحّمّام لا بأس به اذا كانت له مادة -)---انظر الحّمّام

المادي

(اللهم اني اسألك ولم يسأل - بعسل ماذى -)---انظر الدعاء

المار

(ذكرت الصوت - فربما مرّ به المار -)---انظر القرآن

ماردة

(اوصت ماردة لقوم -)---انظر الوصية

المارماهي

(اقرأني ابوجعفر(عليه السلام)-الى أن قال-والمارماهي و الطافي-)---انظر الجري

(الجري والمارماهي -)---انظر الجري

(عن الجري والمارماهي -)انظر الجري

(لا تأكل الجري ولا المارماهي -)---انظر الجري

(لا تأكل الجريث ولا المار ماهي -)---انظر الجري

(لا تأكلوا من السمك إلا شيئاً عليه فلوس وكره المار ماهي -)---انظر السمك

المارن

*المارن(1)

(اذا قطع الانف من المارن -) انظر الدينة

ص: 48

1- قال الصدوق به في الفقيه ج 4 ص 99 وجدت في كتاب ابن الأعرابي في صفة خلق الانسان ان المارن مالان من غضروفه ، والغضروف هو الرقيق الابيض كالعظم يكون في المارون والمارن كله غضاريف

(في الانف اذا قطع المارن -) انظر الدية

المارة

(استعملنى - الى أن قال - وامرنى ان القى كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق -)---انظر الخراج

(لا بأس - الى أن قال - امر بالحيطان فخرقت لمكان المارة -)---انظر حق المارة

المارى

(دخلت - يا ماري اتقن -)---انظر التواضع

مارية

(عن رجل قال لامرأته أنت عليّ حرام - الى أن قال - انما حرم عليه جاريتته مارية -)---انظر الطلاق

مازح---انظر الممازحة

مازحة

(ما تقول في رجل - وهي مازحة-)---انظر النكاح والخطبة

الماست

* (من اراد اكل الماست ولا يضره فليصب عليه الهاضوم، قلت. وما الهاضوم؟ قال : النانخواه (1)) (7)

الكافي ج 6 ص 338 ك24 ب 86 ح 1.

ماش---انظر المشي

الماش

*الماش(2)

شكا رجل الى ابي الحسن عليه السلام البهق فامر ان يطبخ الماش ويتحساه ويجعله في طعامه

الكافي ج 6 ص 344 ك24 ب 95 ح 1.

ماشاء الله

---انظر المشيئة

(دخلت ماشطة على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال لها: هل تركت عملكِ او اقامتِ عليه؟

ص: 49

1- نانخواه اسم فارسی است و زینیان نیز نامند و بعربی کمون ملوکی نامند (تحفه).

2- في المكارم سأل بعض أصحابنا الرضا علي عن البهق قال افا مرني أن اطبخ الماش واتحساه واجعله طعامي ففعلت ايا ما فعوفيت وعنه علي ايضا قال خذ الماش الرطب في ايامه ودقه مع ورقه واعصر الماء واشربه على الريق واطله على البهق ففعلت فعوفيت فجاء عن قولهم صدق وحق أن طبيخ الماش يذهب البهق .

فقلت : يا رسول الله(صلى الله عليه وآله)انا اعمله الا ان تنهاني عنه فانتهى عنه ، فقال لها. افعلى فاذا مشطت فلا تجلى الوجه بالخرق(1)
فانها تذهب بماء الوجه ولا تصلى الشعر بالشعر(6)

الكافي ج 5 ص 119 ك 17 ب 36 ح 2.

التهذيب ج 6 ص 359 ب 93 ح 152.

(عن امرأة مسلمة تمشط العرائس ليس لها معيشة غير ذلك وقد دخلها ضيق، قال لا بأس ولكن لا تصل الشعر بالشعر)(غ)

التهذيب ج 6 ص 359 ب 92 ح 151.

* (عن القرامل (2) التي تضعها النساء في رؤوسهن (3) فقال : لا- بأس على المرأة بما تزينت به لزوجها، قال فقلت له : بلغنا أن رسول الله(صلى الله عليه وآله)لعن الواصلة والموصولة ، فقال ليس هناك انما لعن رسول الله(صلى الله عليه وآله)الواصلة التي تزني في شبابها فلما كبرت قادت النساء الى الرجال فتلك الواصلة والموصولة)(5)

الكافي ج 5 ص 119 ك 17 ب 6 ح 3.

الكافي ج 5 ص 520 ك 18 ب 159 ح 4.

التهذيب ج 6 ص 360 ب 93 ح 153.

(عن القرامل قال : وما القرامل؟ قلت : صوت تجعله النساء في رؤوسهن قال: أن كان صوفا فلا- بأس، وان كان شغرا فلا خير فيه من الواصلة والموصولة)(غ)

التهذيب ج 6 ص 361 ب 92 ح 157.

التهذيب ج 7 ص 482 ب 41 ح 145.

(عن النساء يجعلن في رؤوسهن القرامل ، قال : يصلح الصوف وما كان من شعر امرأة نفسها وكره للمرأة أن تجعل القرامل من شغرها فان وصلت شعرها تصوف او بشعر نفسها فلا يضرها)(6)

الكافي ج 5 ص 52 ك 18 ب 159 ح 3.

(كانت امرأة يقال لها : ام طيبة تخفض الجوارى فدعاها النبي (صلى الله عليه وآله)فقال لها . يا ام

ص: 50

1- في التهذيب (فلا تحكى الوجه بالخزف الخ).

2- القرامل . هي ما تشده المرأة في شعرها من الخيوط (المجمع).

3- في التهذيب وموضع من الكافي (تضعها النساء في رؤوسهن يصلنه بشعورهن فقال الخ).

طيبة اذا خفضت الجوارى فاشمى (1) ولا تجحفى فانه اصفي للون الوجه واحظى عند البعل (6)

الكافي ج 5 ص 119 ك 17 ب 36 ح 4.

الكافي ج 6 ص 38 ك 19 ب 24 ح 5.

التهذيب ج 6 ص 360 ب 93 ح 155.

(لا بأس بكسب الماشطة اذا لم تشارط وقبلت ماتعطي ولا تصل شعر المرأة بشعر امرأة غيرها، فاما شعر المعز فلا بأس بان يوصل بشعر المرأة، ولا بأس بكسب النائحة اذا قالت صدقا) (6)

الفقيه ج 3 ص 98 ب 58 ح 26.

(لا تخفض الجارية حتى تبلغ سنين) (6-1)

التهذيب ج 6 ص 360 ب 93 ح 154.

* (لما هاجرت النساء (2) الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) هاجرت فيهن امرأة يقال لها ام حبيب وكانت خافضة تخفض الجوارى فلما رآها رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال لها يا ام حبيب العمل الذي كان في يدك هو في يدك اليوم؟ قالت: نعم يا رسول الله الا ان يكون حراما ففتنهاني عنه، فقال لابل حلال فادنى منى حتى اعلمك قالت: فدنوت منه، فقال يا ام حبيب اذا انت فعلت فلا تنهكى - اى لا تستاصلى - واشمى فانه اشرق للوجه واحظى عند الزوج (3) قال وكان لام حبيب اخت يقال لها: ام عطية وكانت مقينة - يعنى ماشطة - فلما انصرفت ام حبيب الى أختها اخبرتها بما قال لها رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاقبلت ام عطية الى النبي (صلى الله عليه وآله) فاخبرته بما قالت لها أختها فقال لها رسول الله (صلى الله عليه وآله): ادنى منى يا ام عطية اذا انت قينت الجارية فلا تغسلي وجهها بالخرقة فان الخرقه تشرب ماء الوجه (4) (6)

الكافي ج 5 ص 118 ك 17 ب 36 ح 1.

الكافي ج 6 ص 38 ك 19 ب 24 ح 6.

ص: 51

1- قال في النهاية في مادة (شمم) في حديث أم عطية (اشمى) شبه القطع اليسير باشمام الرائحة الخ) يعنى وقت ختنه كردن زنها كم ببر وزياده روى نكن.

2- في التهذيب موضع من الكافي (لما هاجرن النساء الخ).

3- الى هنا تم حديث موضع من الكافي وموضع من التهذيب .

4- في التهذيب (فان الخرقه تذهب بماء الوجه).

التهذيب ج 6 ص 360 ب 93 ح 156.

التهذيب ج 7 ص 446 ب 40 ح 49.

(لما هاجرن النساء -) تقدم تحت عنوان (لما هاجرت النساء الخ)

الماشي

*الماشي (1)

(اذا حججت ماشياً -) --- انظر الحج

(ان كنت ماشياً -) --- انظر التلبية

(ان من الجور أن يقول الراكب للماشي -) --- انظر الراكب

(ان من الحق أن يقول الراكب للماشي -) --- انظر الراكب

(انحدر من الصفا ماشياً -) --- انظر الصفا

(انه كان لا يرى بأساً بان يصلي الماشي -) --- انظر الصلاة

(انه لم يكن يرى بأساً أن يصلي الماشي -) --- انظر الصلاة

(اني خرجت باهلي ماشياً -) --- انظر الاحرام

(ثلاثة لا يسلمون الماشي مع -) --- انظر السلام

(ثم انحدر ماشياً -) --- انظر الصفا

(خرج - مشى الماشي مع -) --- انظر الراكب

(خرج الحسن بن علي (عليه السلام) سنة الى مكة ماشياً -) --- انظر الحسن بن علي بن ابيطالب (عليه السلام) (عن الحج ماشياً -) ---

انظر المشي

(عن رجل حلف ليحجن ماشياً -) انظر الحج

(لا بأس أن تؤذن راكبا او ماشياً -) --- انظر الأذان

(لا يقيم احدكم الصلاة وانت ماش -) --- انظر الاقامة

(متى يتقطع مشى الماشي -)---انظر المشي

(من زار اميرالمؤمنين(عليه السلام) ماشيا-)---انظر على بن ابيطالب(عليه السلام)

(من نام وهو راکع او ساجد او ماش -)---انظر النواقض

(نذرت في ابن لي أن عافاه الله ان احج ماشيا -)---انظر النذر

ص: 52

1- يأتي في المشي ما يناسب المقام .

(يسلم الراكب على الماشي -) --- انظر السلام

الماضي

(اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي -) --- انظر الصوم

(ان كان كون - من ولد الامام الماضي -) --- انظر الحجة

(انما الدهر - في الامس الماضي -) --- انظر محاسبة العمل

(بعث الى الماضي -) --- انظر البقل والحلواء

(دخلت على أبي الحسن الماضي -) --- انظر الماء

(سالت عبد الرحمن في السنة التي اخذ فيها ابو الحسن الماضي -) --- انظر الحجة

(على اثر الماضي -) --- انظر المواعظ

(كان ابو الحسن الماضي عند -) --- انظر الجارية

(كان يلزم - انى ماض والامر صائر -) --- انظر الحجة

الماطرة

(ما أبرقت قط - الى أن قال - الا وهي ماطرة -) --- انظر المطر

الماعز

(اتى امير المؤمنين (عليه السلام) برجل نصراني - الى أن قال - أين أنت عن لحم الماعز -) --- انظر الحدود

(ان اهل بيتي لا يأكلون لحم الماعز -) --- انظر اللحم

(ذكر بعضنا - الى أن قال - ما لحم باطيب من لحم الماعز -) --- انظر اللحم (عن النعجة احب اليك ام الماعز -) --- انظر الاضحية

ماعز بن مالك

(ان ماعز بن مالك اقر -) --- انظر الرجم

الماعون

(كنا عند ابي عبدالله - الى أن قال - ويمنعون الماعون -) --- انظر الزكاة

(نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان يمنع الماعون -) --- انظر الجار

(والماعون ايضا هو القرض -) --- انظر الزكاة

(والماعون ليس من الزكاة -) --- انظر الزكاة

ماقت

(ان الرجل ليذنب - ماقتا لنفسه -)

ص: 53

انظر الذنب

(ان من عباده المؤمنين - وهو ماقت لنفسه -)---انظر الرضا بالقضاء

(من اظهر - لقي الله وهو ماقت له -)---انظر الرياء

(من حقر - ماقتا له -)---انظر المؤمن

(من نظر الى ابويه نظر ماقت -)---انظر العقوق

الماكر

(وكان النبي(صلى الله عليه وآله) يقول في دعائه - الى أن قال - ومن خليل ماکر -)---انظر الدعاء

المال

(ابن اخ وجد قال المال بينهما -)---انظر الارث

(اخى امرنى ان اسألك عن مال يتيم -)---انظر اليتيم

(ادخل المال -)---انظر الصرف

(أدفع عشر مالي -)---انظر الزكاة

(اذا اتى على الغلام - الى أن قال - يجوز له في ماله ما اعتق -)---انظر الوصية

(اذا اخرج الرجل الزكاة من ماله -)---انظر الزكاة

(اذا اخرجها من ماله -)---انظر الزكاة

(اذا ادعي عليك مال -)---انظر الحلف

(اذا اعتقه وهو يعلم أن له مالا -) تقدم في العتق تحت عنوان (عن رجل اعتق عبدا الخ)

(اذا اكتسب الرجل مالا -)---انظر المكاسب

(اذا ترك الرجل اخالاب وام فالمال -)انظر الميراث

(اذا ترك الميت عما فالمال كله -)انظر الميراث

(اذا حمل عدو الله-الى أن قال-اشكو اليكم مالا منعت منه حق الله-انظرالميت (اذا دخل عليك رجل يريد اهلك ومالك -)---انظر

(اذا رايت الرجل يخرج من ماله في طاعة الله عزوجل فاعلم انه اصابه من حلال، واذا اخرجه في معصية الله عزوجل فاعلم انه اصابه من حرام)(6)

الكافي ج 5 ص 311 ك17 ب 159 ح 33.

(اذا كان للرجل مملوك فاعتقه وهو يعلم ان له مالا -)---انظر المكاتبه

(اذا كنت تصلح بها مالك -) تقدم في الغنم تحت عنوان (عن قطع الخ)

(ارايته الرجل التاجر ذا المال -)

ص: 54

انظر الحج

(ارايث لو أن رجلا عدا عليه فاخذ ماله-) يأتي في الوصية تحت عنوان (أن رجلا اوصى الى فسالته الخ)

(استثمار المال تمام المروءة -) (7)

الكافي ج 1 ص 20 ك1 ب 1 ذيل ح 12.

(استوثق من مالك ما استطعت -) تقدم في السلف تحت عنوان (عن السلم في الحيوان وفي الخ)

(اصبت مالا اغمضت فيه -) ---انظر الخمس

(اصبح علي لا مال له -) يأتي في النعمة تحت عنوان (أن الناس يروون الخ)

(اصلاح المال من الايمان) (6)

الكافي ج 5 ص 87 ك17 ب 12 ح 3.

الفقيه ج 3 ص 102 ب 58 ح 52.

(اضمن لكم المال الى غلة -) تقدم في الحوالة تحت عنوان (احتضر الخ)

(اعوذ بك من مال يكون علي عذابا -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (كان نوح الخ)

(اقبض مال اخوتك الصغار -) يأتي في الوصية تحت عنوان (دعاني ابي الخ)

(اكل مال اليتيم -) --- انظر اليتيم

(اللهم اكثر ماله وولده -) تقدم في الكفاف تحت عنوان (مرّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) الخ)

(اللهم انى آخذ هذا المال مكان مالي -) تقدم في الدين تحت عنوان (رجل كان

له الخ)

(ليس الرجل الذي دفع المال ابوالجاريتين -) يأتي في الوصية تحت عنوان (عن رجل دفع الخ)

(ليس العبد وماله لمولاه -) يأتي في الهبة تحت عنوان (ما تقول الخ)

(اما علم ان لك في بيت المال نصيبا-) تقدم في السلطان تحت عنوان (ما يمنع

الخ)

(اما علمت أن الله يختار من مال المؤمن -) يأتي في الولد تحت عنوان (كتب رجل الخ)

(اما المال والضيعة فانه لولد المرأة -) يأتي في المملوك تحت عنوان (عن

مملوك لرجل الخ)

(امرأة دفعت الى زوجها مالا -) ---انظر التجارة

(امرت من يسئل ابا عبد الله (عليه السلام) علي المال

ص: 55

لمن هو (-)---انظر الارث

(امرني اخي ان اسألك عن مال يتيم (-)---انظر اليتيم

(ان آكل مال اليتيم (-)---انظر اليتيم

(ان ابني مات وترك مالا -) تقدم في الدين تحت عنوان (كنت عند ابى عبدالله الخ)

(ان ادعى رجل على رجل مالا -)---انظر الحلف

(ان اردت ان يكثر مالك -)---انظر الصفا

(ان اناسا بالمدينة قالوا ليس للحسن (عليه السلام) مال -)---انظر النعمة (ان اول ما يبدأ به من المال -)---انظر الكفن

(ان ترن انا اقل منك مالا وولدا -) تقدم في التعجب تحت عنوان (عجبت لمن الخ)

(أن رجلا اتى امير المؤمنين (عليه السلام) فقال يا امير المؤمنين انى اصبت مالا -)---انظر الخمس

(أن رجلا اتى امير المؤمنين (عليه السلام) فقال يا امير المؤمنين كان لى مالا -)---انظر الدعاء

(أن رجلا استودنى مالا -)---انظر الحج

(أن رجلا لو كان له مال يبلغ ثلاثين -) تقدم في السؤال تحت عنوان (كنت عند ابى عبدالله فجاءه الخ)

(أن رجلا من مواليك يستحل مال بني امية -)---انظر الامانة

(ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه -)تقدم في الخمس تحت عنوان (اصبت مالا الخ)

(ان الرجل لينفق ماله -)---انظر الاسراف

(ان شاء استرجع فضل ماله واخذ -)تقدم في البيع تحت عنوان (في رجل باع ارضا الخ)

(ان الشيطان - جشم له عند المال -)---انظر الدنيا

(أن عليا (عليه السلام) اعطى الجدة المال كله -)---انظر الارث

(ان فلانا له على مال -)تقدم في السعي في حاجة المؤمن تحت عنوان (كنت جالسا الخ)

(ان في بلدنا ربما اوصى بالمال -)---انظر الوصية

(ان كان صاحب المال غائبا -) يأتي في اليتيم تحت عنوان (في الرجل يكون عند بعض الخ)

(ان كان الله عزوجل قال المال والبنون -)

ص: 56

(ان كان لاختيك مال يحيط -) يأتي في اليتيم تحت عنوان (كان لي اخ الخ)

(ان كان للذي اشتراها الى سنة مال او -) تقدم في العتق تحت عنوان (عن رجل باع الخ)

(ان كان له مال اخذ منه -) تقدم في العاقلة تحت عنوان (في رجل قتل الخ)

(ان كان له مال اخذت الدية -) تقدم في العاقلة تحت عنوان (أن رجل قتل رجلا الخ)

(ان كان يوم شرطت لك مال فعليك -) تقدم في العتق تحت عنوان (عبد مسلم عارف الخ)

(ان الله تبارك وتعالى اوعد في اكل مال اليتيم -)---انظر اليتيم

(أن الله عزوجل جعل من ارضه بقاعا تسمى المرحومات احب أن يدعى فيها فيجيب ، وان الله عزوجل جعل من ارضه بقاعا تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل مالا من غير حله سلط الله عليه بقعة منها فانفقها فيها)(10) الكافي ج6ص 532 ك26 ب68 ح 15.

الفقيه ج 4 ص 299 ب176 ح 84 بتفاوت.

(ان لي على بعض الحسنين مالا -)---انظر الدين

(أن ما في يدك من المال قد كان له اهل قبلك -) يأتي في المولى تحت عنوان (ان مولى لامير الخ)

(ان مالك من عملك -) تقدم في السلطان تحت عنوان (رافقت الخ)

(ان المال والبنين حرث الدنيا -)---انظر الدنيا

(ان المال يفنى و البدن يبلى -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (يا عمار انت رب مال كثير الخ)

(ان محمد بن ابي عمير كان رجلا بزازاً فذهب ماله -)---انظر الدين

(ان من اراد ان يكثر ماله -)انظر الصفا

(ان مولى لامير المؤمنين(عليه السلام) سأله مالا-)---انظر المولى

(ان الناس يروون ان لك مالا كثيرا -)---انظر النعمة

(ان الولد لا يأخذ من مال والده -)انظر الولد

(انت حر ولى مالك -) تقدم في العتق تحت عنوان(عن رجل قال لمملوكه الخ)

(انت رب مال كثير-)تقدم في الزكاة تحت عنوان (يا اعمار الخ)

(انت ومالك لا بيك -)---انظر الولد

(انت ومالك من هبة الله لأبيك-)تقدم في العتق تحت عنوان(اتي النبي ، الخ)

(الانسان احق بماله مادامت الروح في بدنه -)---انظر الوصية

(انما الغرم على من اكل المال-)تقدم في الضمان تحت عنوان (جعلت فداك الخ)

(انما مثل الحاجة الى من أصاب ماله حديثا -)---انظر طلب الرزق

(انه اذا كان صاحب المال غائبا -)يأتي في اليتيم تحت عنوان (عن الرجل يكون الخ)

(انه قد ذهب مالي -)---انظر التجارة

(اني ائتمنت رجلا على مال -)---انظر الوديعة

(اني اتقبل - الى أن قال - ولمن ذلك المال -)---انظر المفقود

(اني اكتسب مالا -)---انظر الخمس

* (اني دفعت الى اخي(1)جعفر (2)مالا فهو(3) يعطيني ما انفقه واحج منه واتصدق وقد سألت من قبلنا(4)فذكروا ان ذلك فاسد لا يحل وانا احب ان انتهى الى قولك(5)فقال لي : اكان يعطك(6)قبل أن تدفع اليه مالك ؟ قلت : نعم ، قال : فنخذ منه ما يعطيك فكل منه واشرب وحج وتصدق فاذا قدمت العراق فقل جعفر بن محمد افتاني بهذا(6)

الكافي ج 5 ص 103 ك 17 ب 28 ح 2.

الفقيه ج 3 ص 115 ب 60 ح 26.

التهذيب ج 6 ص 202 ب 82 ح 8.

التهذيب ج 6 ص 386 ب 93 ح 267.

الاستبصار ج 3 ص 10 ب 7 ح 5.

ص: 58

1- في الفقيه (اني دفعت ل اخي الخ).

2- في التهذيب والاستبصار (جعفر بن حنان الخ) .

- 3- في التهذيب والاستبصار (مالا كان لي فهو الخ).
- 4- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (وقد سألت من عندنا الخ).
- 5- في التهذيب والاستبصار (وانا احب ان انتهى في ذلك الى قولك فما تقول الخ).
- 6- في موضع من التهذيب (اكان يعطيك قبل ان الخ).

(انى دفعت الى اخى جعفر بن حنان -) تقدم تحت عنوان (انى دفعت الى جعفر مالا الخ)

(انى دفعت لاخى جعفر مالا -) تقدم تحت عنوان (انى دفعت الى اخى الخ) (انى سألت الله ان يرزقنى مالا -)---انظر الشكر

(انى قد اصبت مالا -)---انظر اللقطة

(انى كسبت مالا -)---انظر الخمس

(انى كنت استودعت رجلا مالا -)---انظر الوديعة

(انى كنت كثير المال -) يأتي في النيابة تحت عنوان (أن رجلا اتى الخ)

(انى لا ازال ادفع المال مضاربة-)---انظر المضاربة

(انى لاخذ من احدكم الدرهم وانى لمن اكثر اهل المدينة مالا-)---انظر الحجة

(انى ورثت مالا -)---انظر الربا

(اوحى الله عزوجل الى موسى يا موسى لا تفرح بكثرة المال -)--- انظر الدعاء

(اوصى اخو رومى بن عمر ان جميع ماله -)---انظر الوصية

(اوصت الى امرأة من أهل بيتي بمالها -)---انظر الوصية

(اوصل رجل من أهل السواد مالا -)---انظر حجة بن الحسن (عليه السلام) (اواعد الله عز وجل في مال اليتيم -)انظر اليتيم

(اول شيء يبدأ من المال -)---انظر الكفن

(اى المال خير -)---انظر الزراعة

(ايحج الرجل من مال ابنه وهو صغير -)---انظر الحج

(ايزكى الرجل ماله -) انظر الزكاة

(ايما رجل اتى رجلا فاستقرض منه مالا -)---انظر القرض

(ايما رجل افاد مالا -)---انظر الربا

(ايما رجل كان له مال موضوع -)---انظر الزكاة

(ايما رجل كان له مال و حال -)---انظر الزكاة

(ايناس الرشيد حفظ المال -) يأتي في اليتيم تحت عنوان (فان آستم الخ)

(بعث الى ابوالحسن - الى أن قال - وقضى به في ماله -)---انظر الوصية

(بعث الى بهذه الوصية - الى أن قال - وقضى في ماله -)---انظر الوصية

ص: 59

(بلغ امير المؤمنين (عليه السلام) ان طلحة و الزبير يقولان ليس لعلى مال -) ---انظر النعمة

(بنات اخ وابن اخ قال المال لابن الاخ -) ---انظر الارث

(بيت المال -) تقدم في الارث تحت عنوان (أن عليا(عليه السلام)لما الخ) و تقدم تحت عنوان(في رجل مسلم قتل الخ) وتقدم في بيت المال تحت عنوان (عن رجل بلغ الخوتحت عنوان(كنت على الخ)وتقدم في الحجة تحت عنوان (المغرم الخ)وتقدم في الحيل في الأحكام تحت عنوان (وجد على عهد الخ) وتقدم في الخمس تحت عنوان أن ارأيت الخ) وتقدم في الدية تحت عنوان (ان وجد الخ) و تحت عنوان(عن رجل قتل رجلا مجنونا الخ) و تحت عنوان (عن رجل قتل مجنونا الخ) وتحت عنوان (عن مؤمن قتل الخ) و تحت عنوان (من مات في زحام الخ) وتحت عنوان (وقضى في رجل زحمة الناس الخ) وتقدم في السرقة تحت عنوان (الاشل اذا الخ) و تحت عنوان(تقطع رجل السارق الخ) وتحت عنوان (عن رجل ثقب الخ)وتحت عنوان (عن رجل سرق فقال الخ) وتحت عنوان

(قطع رجل السارق الخ) وتحت عنوان (كان امير المؤمنين (عليه السلام) اذا سرق الخ)

وتقدم في الصرف تحت عنوان (ادخل المال الخ)

وتقدم في الغنيمة تحت عنوان (عن قسم بيت المال الخ)

وتقدم في القتل تحت عنوان (عن رجل قتل رجلا عمدا فلم الخ)

وتحت عنوان (عن رجل قتل رجلا مسلما الخ)

وتحت عنوان (عن رجل قتل مملوكه قال ان كان الخ)

وتحت عنوان (عن رجل مسلم الخ)

وتحت عنوان (في رجل قتل مملوكه انه الخ)

وتحت عنوان (في الرجل يقتل وليس الخ)

وتحت عنوان (قضى أمير المؤمنين في رجل وجد الخ)

وتحت عنوان (كان ابي الخ)

وتقدم في القصاص تحت عنوان (ليس في الهايشات الخ)

ويأتي في المكاسب تحت عنوان (اوحى الله عزوجل الى داود الخ)

ويأتي في الولاء تحت عنوان (عن مملوك اعتق الخ) وتحت عنوان (عن المملوك يعتق الى) و تحت عنوان (من اعتق الخ)

(ثم يدور لهم المال عندي -) --- انظر الدين

(جئت الى ابي ابراهيم (عليه السلام) بمال -) انظر الحجة

(حرمة ماله كحرمة دمه -) تقدم في السب تحت عنوان (سباب المؤمن الخ)

(خذ مال الناصب -) --- انظر الخمس

(خذ هذا المال وات المدينة -) تقدم في جعفر بن محمد (عليه السلام) تحت عنوان (اتدرى ما كان سبب الخ)

(خير المال الثقة بالله واليأس عما في ايدي الناس) (5)

التهذيب ج 6 ص 387 ب 93 ذيل ح 273

الوافي ج 3 ص 81 ب 55 ذيل ح 11.

(دخلت على ابي جعفر (عليه السلام) فقال يا كميث لو كان عندنا مال -) --- انظر الحجة

(دخلت على ابي عبدالله (عليه السلام) ولي على رجل مال -) --- انظر الحاجة (دعاني ابي حين حضرته الوفاة فقال يا بني اقبض مال

اخوتك -) --- انظر الوصية

(دفعت الى امرأتي مالا اعمل به -) --- انظر التجارة

(ذهب مالي فارسل -) --- تقدم في الحجة

تحت عنوان (مضى ابو الحسن الخ)

(ذهب من مال بين مالي وله مال فلا يصدق -) تقدم في الرهن تحت عنوان كيف الخ)

(رأس المال -) --- انظر رأس المال

وتقدم في الثمرة تحت عنوان (عن بيع الثمرة الخ)

وتقدم في البيع تحت عنوان (اشترى طعاما الخ)

(رايت اباسيار - الى أن قال - حمل الى ابي عبدالله (عليه السلام) مالا -) --- انظر الخمس

(رايت مسمعا بالمدينة وقد كان حمل الى ابي عبدالله (عليه السلام) تلك السنة مالا -) --- انظر الخمس

(رجل اعطاه الله مالا فانفقه في غير حقه ثم قال اللهم ارزقني -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (صحبتة الخ)

(رجل اوصى بثلث ماله-) انظر الوصية (رجل اوصى بصندوق لرجل وكان فيه

ص: 61

مال-)---انظر الوصية

(رجل اوصى لرجل لصندوق وكان فيه مال -)---انظر الوصية

(رجل اوصى لرجل بوصية في ماله -)---نظر الوصية

(رجل اوصى لك جعلني الله فداك بشيء معلوم من ماله -)---انظر الوصية

(رجل بعث بزكاة ماله -)---انظر الزكاة

(رجل جعل لك جعلني الله فداك شيئاً من ماله -)---انظر الوصية

(رجل دفع الى رجلا مالا -)---انظر الدين

(رجل دفع اليه مال يحج به -) تقدم في الخمس تحت عنوان (كتبت اليه يا سيدى الخ)

(رجل دفع مال -)---انظر المضاربة

(رجل رزقه الله مالا فانفقه في غير وجهه-)تقدم فيه الثلاثة تحت عنوان (ثلاثة ترد عليهم الخ)

(رجل سألتني ان اسالك ان رجلا اعطاه مالا -)---انظر المضاربة

(رجل غضب رجلا مالا -)---انظر الدين

(رجل فر بماله من الزكاة -) انظر الزكاة

(رجل كان له على رجل مال -)---انظر الدين

(رجل كان له مال فادانه بغير بينة -)تقدم في الاربعة تحت عنوان (اربعة لا تستجاب الخ)

(رجل كان له مال فأفسده-)تقدم في الأربعة تحت عنوان (أربعة لا تستجاب -)

(رجل كان له مال فانفقه في غير وجهه -)تقدم في السؤال تحت عنوان (كنت عند ابي عبدالله فجاءه الخ)

(رجل كان له مال كثير يبلغ -)تقدم في الاسراف تحت عنوان (ثلاثة يدعون الخ)

(رجل لم يترك ماله -)---انظر الزكاة

(رجل لم يكن له مال -)---انظر الحج

(رجل مات وله عندي مال -)---انظر الارث

(رجل من مواليك يستحل مال بني أمية)---انظر الامانة

(رجل وجد مالا-)---انظر اللقطة

(رجل ولي مال يتيم-)---انظر اليتيم

(الرجل احق بماله مادام-)---انظر الوصية

(الرجل له الولد ايسعه أن يجعل ماله

ص: 62

القربته (-)---انظر الوصية

(الرجل له الولد يسعه أن يجعل ماله القربته (-)---انظر الوصية

(الرجل يحج من مال ابنه (-)--- انظر الحج

(الرجل يخرج ثم يقدم علينا وقد افاد المال الكثير فلاندرى اكتسبه من حلال او حرام فقال : اذا كان ذلك فانظر في اى وجه يخرج نفقاته فان كان ينفق فيما لا ينبغي مما ياثم عليه فهو حرام (6)

الكافي ج 5 ص 311 ك 17 ب 159 ح 34.

(الرجل يشتري المملوك لمن ماله (-)---انظر المملوك

(الرجل يشتري المملوك وله مال (-)---انظر المملوك

(الرجل يشتري المملوك وماله (-)---انظر المملوك

(الرجل يكون عنده مال اليتيم (-)---انظر الزكاة

(الرجل يكون عنده المال آيزكيه (-)---انظر الزكاة

(الرجل يكون عنده المال و (-)---انظر الوديعة

(الرجل يكون لولده مال (-)--- انظر الولد

(الرجل يكون له عند الرجل المال (-)---انظر القرض

(الرجل يكون له المال فيدخل (-)---انظر العينة

(الرجل يكون له المال قد حل (-)---انظر العينة

(الرجل يكون له الولد ايسعه أن يجعل ماله لقربته (-)---انظر الوصية

(الرجل يكون له الولد يسعه أن يجعل ماله (-)---انظر الوصية

(الرجل يكون لي عليه - الى أن قال - ثم يستودعني مالا (-)--- انظر الدين (الرجل يموت فيوصى بماله كله (-)---انظر الوصية

(الرجل يموت ووصى بماله كله (-)---انظر الوصية

(الزكاة على المال الصامت (-)---انظر الزكاة

(سئل رجل له مال على رجل -)---انظر العينة

(سألت بعض هؤلاء-الى أن قال-انى الازال ادفع المال مضاربة-)---انظر المضاربة

ص: 63

(سألت عن رجلين اغتصبا رجلا مالا -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كتبت الى ابي الحسن موسى الخ)

(سرق مال الرجل -) تقدم في السرقة تحت عنوان (في رجل آتى رجلا الخ)

(شككت عند مضى أبي محمد(عليه السلام) واجتمع عند أبي مال-)---انظر الحجة

(صاحب المال احق بماله مادام-)---انظر الوصية

(طوبى لمن اكتسب من المؤمنين مالا من غير معصية فانفقه في غير معصية وعاد به على اهل المسكنة)(5/م)

روضة الكافي ج 8 ص 169 ذيل ح 190.

روضة الوافي ج 14 ص 42 ب 14 ذيل ح 1.

* (عليك باصلاح المال فان فيه منبهة(1) للكريم ، واستغناء من اللئيم)(6)

الكافي ج 5 ص 88 ك 17 ب 12 ح 6.

(عن اكل مال اليتيم-)---انظر اليتيم

(عن امرأة استودعت رجلا مالا-)---انظر الاقرار

(عن امرأة اوصت اليي بمال-)---انظر الوصية

(عن امرأة اوصت بمال-)---انظر الوصية

(عن امرأة تصدقت بمالها-)---انظر النذر

(عن امرأة جعلت مالها-)---انظر النذر

(عن امرأة مصابة ولها مال-)---انظر الزكاة

(عن رجل ادفع اليه مالا-)---انظر المضاربة

(عن رجل استودع رجلا مالا له قيمة-)---انظر الوديعة

(عن رجل استودع رجلا من مواليك مالا له قيمة-)---انظر الوديعة

(عن رجل استودعني مالا-)---انظر الحج

(عن رجل اصاب مالا-)---انظر المكاسب

(عن رجل اعتق عبدا له وللعبد مال -)---انظر العتق

(عن رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه -)---انظر النيابة

(عن رجل اعطي زكاة ماله -)---انظر الزكاة

ص: 64

1- منبهة : من (نبه) الرجل بالضم شرف واشتهر (المجمع).

(عن رجل اعطاه رجل مالا ليقسمه في محاويع أو في مساكين وهو محتاج يأخذ منه لنفسه ولا يعلمه؟ قال لا يأخذ منه شيئاً حتى يأذن له صاحبه) (غ)

التهذيب ج 6 ص 352 ب 93 ح 121.

الاستبصار ج 3 ص 54 ب 28 ح 1.

(عن رجل اوصى الى رجل بولده وبمال الهم -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى بجزء من ماله -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى بسهم من ماله -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى بشيء من ماله -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى بمال في سبيل الله -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى بماله في سبيل الله -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى بمال في الحج -) --- انظر الحج

(عن رجل اوصى بماله -) --- انظر الوصية

(عن رجل اوصى لرجل بصندوق وكان في الصندوق مال -) --- انظر الوصية (عن رجل اوصى لك بسهم من ماله -) --- انظر الوصية

(عن رجل باع مملوكاً فوجد له مالا -) --- انظر المملوك

(عن رجل تصدق على ابنه بالمال -) --- انظر الصدقة

(عن رجل حج عن غيره ولم يكن له مال -) --- انظر الحج

(عن رجل دفع الى رجل مالا -) --- انظر الوصية

(عن رجل دفع اليه مالا -) --- انظر الدين

* (عن رجل صادقته امرأة فاعطته مالا فمكث في يده ماشاء الله ثم انه بعد خرج منه قال يرد اليها ما اخذ منها وان كان فضل فهو له (1) (6)

الكافي ج 5 ص 307 ك 17 ب 159 ح 13.

التهذيب ج 6 ص 382 ب 93 ح 247.

(عن رجل عجل زكاة ماله -) انظر الزكاة

ص: 65

1- في التهذيب (وان كان له فضل فله).

(عن رجل عليه دين وفي يده مال-)---انظر الدين

(عن رجل فرّ بماله من الزكاة-)---انظر الزكاة

(عن رجل قال لمملوكه انت حرّ ومالك-)---انظر العتق

(عن رجل كان لرجل عليه مال-)---انظر الوصية

(عن رجل كان له على رجل مال فوهبه-)---انظر الهبة

(عن رجل كان له مال كثير-)---انظر الزكاة

(عن رجل كان له مال موضوع-)---انظر الزكاة

(عن رجل لابنه مال فاحتاج اليه الاب-) يأتي تحت عنوان (عن رجل لابنه مال فيحتاج الخ)

* (عن رجل لابنه مال فيحتاج(1) اليه الاب(2)، قال ياكل منه فاما الأم فلا تأكل منه الا قرضا على نفسها)(6)

الكافي ج 5 ص 135 ك 17 ب 47 ح 1.

التهذيب ج 6 ص 344 ب 93 ح 85.

الاستبصار ج 3 ص 49 ب 26 ح 4.

الفقيه ج 3 ص 108 ب 59 ح 1.

(عن رجل لقيه العدو واصاب منه مالا-)---انظر الجهاد

(عن رجل لم يكن له مال-)---انظر الحج

(عن رجل له مال ولم يحج-)---انظر الحج

(عن رجل لى عليه مال فغاب-)---انظر الدين

(عن رجل لى عليه مال وهو معسر-)---انظر البيع

(عن رجل مات وترك مالا كثيرا-)---انظر الارث

(عن رجل مسافر حضره الموت فدفع مالا-)---انظر الاقرار

(عن رجل معه مال مضاربة-)---انظر المضاربة

(عن رجل مملوك استجره مولاه فاستهلك مالا كثيرا) --- انظر المملوك

ص: 66

1- في الفقيه (فاحتاج اليه الخ).

2- في التهذيب والاستبصار (فيحتاج الاب اليه).

(عن رجل ورث مالا -) ---انظر الزكاة

(عن رجل وقع لى عنده مال -)---انظر الدين

(عن رجل ولى مال يتيم -)---انظر اليتيم

(عن رجل يخاف على ماله -) ---انظر الحلف

(عن رجل يقتل وعليه دين وليس له مال -)---انظر القتل

(عن رجل يكون في يده مال -)---انظر اليتيم

(عن رجل يكون نصف ماله عينا -)---انظر الزكاة

(عن رجل يوصى بسهم من ماله -)---انظر الوصية

(عن الرجل اريد ان اعينه المال -)---انظر العينة

(عن الرجل اوصى بماله -)---انظر الوصية

(عن الرجل رهن بماله -)---انظر الرهن

(عن الرجل لم يحج قط وله مال -)---انظر الحج

(عن الرجل لي عليه مال وهو -)---انظر البيع

(عن الرجل ياخذ منه هؤلاء زكاة ماله -)---انظر الخمس

(عن الرجل ياكل من مال ولده -)---انظر الولد

(عن الرجل يتصدق ببعض ماله -)---انظر الصدقة

(عن الرجل يحتاج الى مال ابنه قال يأكل منه ماشاء من غير سرف، وقال في كتاب على (عليه السلام) : أن الولد لا يأخذ من مال والده شيئا الا باذنه والوالد يأخذ من مال ابنه ماشاء ، وله أن يقع على جارية ابنه اذا لم يكن الابن وقع عليها ، وذكر أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال لرجل انت ومالك لايبك(1)(5)

الكافي ج 5 ص 135 ك 17 ب 47 ح 5.

التهذيب ج 6 ص 343 ب 93 ح 082

الاستبصار ج3 ص 48 ب 26 ح 1.

(عن الرجل يحيل الرجل بمال -) --- انظر الحوالة

ص: 67

1- قوله (انت ومالك لايبك) يأتي في الولد تحت عنوان مستقل من عدّة مصادر .

(عن الرجل يحيل الرجل بالمال -)---انظر الحوالة

(عن الرجل يريد ان اعينه المال -)---انظر العينة

(عن الرجل يستبضع المال -)---انظر العارية

(عن الرجل يعطى الرجل المال -)---انظر المضاربة

(عن الرجل يعطي المال -)---انظر المضاربة

(عن الرجل يغيب عنه ماله -)---انظر الزكاة

(عن الرجل يفيد المال -)---انظر الزكاة

(عن الرجل يقاتل دون ماله -)---انظر القتل

(عن الرجل يقاتل عن ماله -)---انظر القتل

(عن الرجل يقرض المال -)---انظر الزكاة

(عن الرجل يكون عنده المال لايتام -)---انظر الدين

(عن الرجل يكون عنده المال للايتام -)---انظر الزكاة

(عن الرجل يكون في يده مال -)---انظر اليتيم

(عن الرجل يكون الرجل عنده المال -)---انظر الدين

(عن الرجل يكون له على رجل مال قرضا -)---انظر القرض

(عن الرجل يكون له على الرجل الدراهم والمال -)---انظر الربا

(عن الرجل يكون له على الرجل مال -)---انظر البيع

(عن الرجل يكون له مع رجل مال قرضا -)---انظر القرض

(عن الرجل يكون لي عليه المال -)---انظر الصرف

(عن الرجل يكون معه المال مضاربة فيقل -)---انظر المضاربة

(عن الرجل يكون معه المال مضاربة هل -)---انظر الزكاة

(عن الرجل يموت ماله من ماله -)---انظر الوصية

(عن الرجل يموت ولا وارث له ولا عصبه قال يوصي بماله-)---انظر الوصية

(عن رجلين اشتركا في مال -)

ص: 68

(عن رجلين اغتصبا رجلا مالا -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كتب الى ابي الحسن موسى الخ)

(عن رجلين بينهما مال بعضه بايديهما -)---انظر الحوالة

(عن رجلين بينهما مال بعضه غائب -)---انظر الحوالة

(عن رجلين بينهما مال منه بايديهما -)---انظر الحوالة

(عن رجلين بينهما مال منه دين -)---انظر المضاربة

(عن رجلين كان لهما مال منه -)---انظر الصلح

(عن الرهن فقال ان كان اكثر من مال المرتهن -)---انظر الرهن

(عن صببية صغار لهم مال -) ---انظر الزكاة

(عن صدقة المال -)--- انظر السلطان

(عن صف المال -)---انظر الانفال

(عن الذي يستبضع المال -)---انظر العارية

(عن مال المملوك -)---انظر الزكاة

(عن مال اليتيم فقال -)---انظر الزكاة

(عن مال اليتيم هل -)---انظر اليتيم

(عن مال اليتيم يعمل به -)---انظر اليتيم

(عن المال الذي لا يعمل به -)---انظر الزكاة

(عن مال المضاربة -)---انظر المضاربة

(عن المضاربة يعطى الرجل المال -)---انظر المضاربة

(عن الوالد أيرزأ من مال ولده -)--- يأتي في الولد تحت عنوان (ماذا يحل الخ)

(عن الوالد يحل له من مال ولده -)---انظر الولد

(عن اليتيمة متي يدفع اليها مالها -) ---انظر اليتيمة

(عول على مالى -)تقدم فى الاستغناء تحت عنوان (اكتب الخ)

(فان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه -)---انظر الحج

(فان كان لك على رجل مال ولم يتهياً لك قضاؤه فاحسبه من الزكاة ان شئت ولا بأس أن يشتري الرجل مملوكا مؤمنا من زكاة ماله فيعتقه، فان استفاد المعتوق مالا ومات فماله لاهل الزكاة لانه اشترى بمالهم، وان اشترى رجل أباه من زكاة ماله

ص: 69

فاعتقه فهو جائز ، فاذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكاة مالك فاعطها ورثته يكفونونه بها وان لم يكن له ورثة فكفنه واحسبه من الزكاة، فان اعطى ورثته قوم آخرون ثمن كفن فكفنه انت واحسبه من الزكاة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم لهم يصلحون به شؤونهم ، وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم القوم لانه ليس بميراث وانما هو شيء صار لورثته بعد موته ، واذا كان مالك في تجارة وطلب منك المتاع برأس مالك و لم تبعه تبتغي لك بذلك الفضل فعليك زكاته اذا حال عليه الحول، وان لم يطلب منك المتاع برأس مالك فليس عليك زكاته، وان غاب عنك مالك فليس عليك زكاته الى ان يرجع اليك مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا- ان يكون مالك على رجل متى اردت اخذه منه تهيأ لك فان عليك فيه الزكاة، فان رجع اليك منفعته لزمته زكاته، وان بعث شيئاً وقبضت ثمنه فاشترطت على المشتري زكاة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جازي يلزمه من دونك ، وان استقرضت من رجل مالا وبقي عندك حتى

حال عليه الحول فان عليك فيه الزكاة، ولا تعط زكاة مالك غير اهل الولاية، ولا تعط من اهل الولاية الأبوين والولد ولا الزوج ولا الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر الرجل على نفقته ، ولا بأس أن تعطى الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكاة (غ)

الفقيه ج 2 ص 10 ب 5 ذيل ح 6.

(فai الخلق اشح قال من اخذ المال -)---انظر الخلق

(فرض المال -)--- انظر الزكاة

(فمن كان منكم له مال فليصل به القرابة -) يأتي في المعروف تحت عنوان (اتي امير المؤمنين رهط الخ)

(في امرأة اوصت بمال -)--- انظر الوصية

(في رجل اخذ من رجل مالا ولم يحج عنه -)---انظر الحج

(في رجل استأجر مملوكا فيستهلك مالا -)---انظر المملوك

(في رجل استقرض مالا -)--- انظر الدين

(في رجل اعتق عبداً له مال -)---انظر العتق

(في رجل اعطى رجلا مالا -)

* (في رجل اعطاه رجل مالا (1) ليقسمه في المساكين وله عيال محتاجون اعطيهم منه من غير أن يستامر صاحبه؟ قال نعم (2)) (6)

التهذيب ج 6 ص 352 ب 93 ح 122 .

التهذيب ج 4 ص 104 ب 29 ح 29 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 555 ك 13 ب 36 ح 2 بتفاوت .

(في رجل اعطى مالا يفرقه -) --- انظر الزكاة

(في رجل اوصى بثلث ماله -) --- انظر الوصية

(في رجل اوصى بجزء من ماله -) --- انظر الوصية

(في رجل اوصى بماله -) --- انظر الوصية

(في رجل اوصى عند موته بمال -) --- انظر الوصية

(في رجل اوصى لمملوك له بثلث ماله -) --- انظر الوصية

(في رجل باع مملوكا و له مال -) --- انظر البيع

(في رجل توفي واوصى بماله كله -) يأتي في الوصية تحت عنوان (قضى امير المؤمنين في رجل توفي واوصى الخ)

(في رجل توفي وترك مالا -) --- انظر الارث

(في رجل دفع الى رجل مالا مضاربة -) --- انظر المضاربة

(في رجل دفع الى رجل مالا وقال -) --- انظر الوصية

(في رجل دفع الى رجل مالا يشتري -) --- انظر المضاربة

(في رجل صار في يده مال -) --- انظر المفقود

(في رجل عجل زكاة ماله -) --- انظر الزكاة

(في رجل عنده مال اليتيم -) --- انظر اليتيم

(في رجل كاتب على نفسه وماله -) --- انظر التزويج

(في رجل كان في يده مال -) --- انظر المفقود

(في رجل كان له على رجل مال -) --- انظر الدّين

ص: 71

-
- 1- في الكافي وموضع من التهذيب (في رجل اعطى مالا يفرقه الخ) و تقدم في الزكاة .
 - 2- قوله (نعم) معارض مع ما تقدم تحت عنوان (عن رجل اعطاه الخ).

(في رجل له على رجل مال -) ---انظر المضاربة

(في رجل ليس له مال -) ---انظر النيابة

(في رجل ماله عنه غائب -) ---انظر الزكاة

(في رجل ولى مال يتيم -) ---انظر اليتيم

(في رجل يبعث بمال -) ---انظر القرض تحت عنوان (في الرجل يبعث بالخ)

(في رجل يعطي زكاة ماله -) ---انظر الزكاة

(في رجل يكون له على الرجل المال -) ---انظر العينة

(في رجل يكون له مال على رجل -) ---انظر المضاربة

(في الرجل تدفع اليه امرأته المال -) ---انظر التجارة

(في الرجل يبعث بمال -) ---انظر القرض

(في الرجل يجعل بعض ماله لرجل -) ---انظر الوصية

(في الرجل يحيل الرجل بمال -) ---انظر الحوالة

(في الرجل يعطى الرجل مالا -) ---انظر المضاربة

(في الرجل يعطى الشيء من ماله -) انظر الوصية

(في الرجل يعمل بالمال مضاربة -) ---انظر المضاربة

(في الرجل يكون عند بعض اهل بيته مال (المال -) ---انظر اليتيم

(في الرجل يكون عنده المال -) ---انظر الزكاة

(في الرجل يكون لولده مال -) ---انظر الولد

(في الرجل يكون له على رجل مال -) ---انظر الدين

(في الرجل يكون له على الرجل مال -) ---انظر الدين

(في الرجل يكون له على الرجل المال فاذا -) ---انظر العينة

(في الرجل يكون له على الرجل المال فيجحده-)--- انظر الدّين

(في الرجل يموت ويترك مالا-)--- انظر الارث

(في رجلين اشتركا في مال-)--- انظر المضاربة

(في رجلين بينهما مال منه بايديهما-)--- انظر الحوالة

ص: 72

(في الرهن اذا كان اكثر من مال المرتهن -)---انظر الرهن

(في كم تجب الزكاة من المال -)---انظر الزكاة

(في مال اليتيم عليه زكاة -)---انظر الزكاة

(في مال اليتيم قال -)---انظر اليتيم

(في المال الذي يعمل به -)---انظر المضاربة

(في المال يحل على الرجل -)تقدم في البيع تحت عنوان (رجل استاجر الخ)

(في المال يوجد كنزا -)---انظر اللقطة

(في المرأة تعطى الرجل مالا -)---انظر المهر

(في المرأة تهب من مالها -)---انظر الزوج

(في المضاربة اذا اعطى الرجل المال -)---انظر المضاربة

(في مكاتب توفي وله مال -)---انظر الارث

(في مملوك كاتب على نفسه وماله -)---انظر التزويج

(في المملوك يعطى الرجل مالا -)---انظر العتق

(فيمن تولي مال اليتيم -)---انظر اليتيم

(قضى امير المؤمنين (عليه السلام) في تاجر اتجر بمال -)---انظر المضاربة (قضى امير المؤمنين (عليه السلام) في رجل توفي واوصى بماله
-)---انظر الوصية

(قضى على (عليه السلام) في تاجر اتجر بمال -)---انظر المضاربة

(قضى امير المؤمنين (عليه السلام) في رجل توفي واوصى بماله كله -)---انظر الوصية

(كان ابن العجمي - فاين المال الذي -)---انظر الحجة

(كان ابي يخالف الناس في مال اليتيم -)---انظر الزكاة

(كان امير المؤمنين (عليه السلام) يقول لئن اوصى بخمس مالي -)---انظر الوصية

(كان علي (عليه السلام) يعطي المال الأقرب فالأقرب) انظر الارث تحت عنوان (عن رجل ترك أمه وأخاه الخ)

(كان لي جار يتبع السلطان فاصاب مالا -)---انظر الحجة

(كتبت اليه يا سيدي رجل رفع اليه مال يحج به -)---انظر الخمس

(كثرة المال تنسى الذنوب -) تقدم في

ص: 73

الدعاء تحت عنوان (اوحى الله الخ)

كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال هو الرجل يدع ماله (-)---انظر السخاء

(كسبيل مالك -) يأتي في المفقود تحت عنوان (سال خطاب الاعور الخ) وتحت عنوان (كان لابي اجير الخ) ويأتي في الوديعة تحت عنوان (انه كان لابي الخ)

(الكفن من جميع المال -) انظر الكفن

(كل شيء جرّ عليك المال -)---انظر الزكاة

(كل طعام - الا رأس ماله -)---انظر البيع

(كل مال عملت به -)---انظر الزكاة

(لا ازال اعطى الرجل المال فيقول قد هلك -)---انظر المضاربة

(لا بأس أن كان في يده مال وكان مأذونا-)---انظر المملوك

(لا بأس أن يأذن الرجل لمملوكه ان يشتري من ماله -)---انظر المملوك

(لا تأخذن مالا مضاربة -) انظر الزكاة

(لا تفرح بكثرة المال ولا تدع ذكرى -)تقدم في الدعاء تحت عنوان (اوحى الله الخ)

(لا حاجة لله فيمن ليس له في ماله وبدنه نصيب -)انظر المؤمن

* (لا خير في من لا يحب جمع المال من حلال(1)يكف به وجهه ويقضى به دينه ويصل به رحمه(2))(6)

الكافي ج 5 ص 72 ك 17 ب 3 ح 5.

الفقيه ج 3 ص 102 ب 58 ح 50.

التهذيب ج 7 ص 4 ب 1 ح 10.

(لا مال اذهب بالفاقة -)---انظر الفناعة

(لا مال اذهب للفاقة -)---انظر القوت

(لا مال اعود من العقل -)---انظر العقل

(لا مال انفع من القنوع -) ---انظر الفناعة

(لا مال لمن لا تقدير له -) (6)

الكافي ج 5 ص 317 ك 17 ب 159 ذيل ح 52.

الكافي ج 6 ص 460 ك 26 ب 14 ذيل ح 3.

(لا يحل مال الا من وجه احله الله -) تقدم في الخُمس تحت عنوان (كتب رجل من تجار الخ)

(لئن اوصى بخُمس مالى -) يأتي في الوصية تحت عنوان (كان امير المؤمنين

ص: 74

1- قوله (من حلال) ليس في التهذيب.

2- في التهذيب (يعني من حلال).

يقول الخ)

(للامام صفو المال -) تقدم في الخمس تحت عنوان (الخمس من خمسة الخ) (للرجل عند موته ثلث ماله -)---انظر الوصية

(لم يحل مال إلا من وجه احله الله -) تقدم في الخمس تحت عنوان (كتب رجل من تجار فارس الخ)

(لم يكن على مال النبي (صلى الله عليه وآله) و الوالي زكاة -) (7)

الكافي ج 1 ص 543 ك4ب 130 ذيل ح 4.

(لماسم المتوكل نذر إن عوفي أن يتصدق بمال كثير -)---انظر النذر

(لمولاي في يدي مال -)---انظر الجارية

(لو أن أحدكم اكتسب المال من حلّه وانفقه في حله -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (آيتان الخ)

(لو أن رجلا ورث من أبيه مالا -)---انظر الربا

(لو كنت أنا لتركت المال ولم اقاتل -) تقدم في القتل تحت عنوان (من قتل دون الخ)

(ليس بولي لي من اكل مال -)---انظر المؤمن

(ليس على مال اليتيم زكاة -)---انظر الزكاة

(ليس على مال اليتيم في الدين -)---انظر الزكاة

(ليس في مال الخمس زكاة -)---انظر الخمس

(ليس في مال المكاتب زكاة -)---انظر الزكاة

(ليس في مال المملوك -)---انظر الزكاة

(ليس في مال اليتيم زكاة -)---انظر الزكاة

(ليس في المال المضطرب -)---انظر الزكاة

(ليس لعلّي مال -) يأتي في النعمة تحت عنوان (بلغ امير المؤمنين الخ)

(ليس لك أن تتناول من ماله -) تقدم في العتق تحت عنوان (اتى النبي (صلى الله عليه وآله) الخ)

(ليس للمرأة أمر -)---انظر الزوج

(ما أدى احد الزكاة فنقصت من ماله -) --- انظر الزكاة

(ما تقول في رجل كان له مال -) --- انظر الزكاة

(ما حبسك عن الحج - وذهب مالي -)

ص: 75

انظر الصبر

(ماذا يحل للوالد من مال ولد -) --- انظر الولد

(ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكاة -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (انما وضعت الزكاة اختبارا الخ)

(ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بتضييع -) --- انظر الزكاة

(ما عالجه بمالك -) --- انظر الخمس

(ما للرجل من ماله عند موته -) --- انظر الوصية

(ما من ذي زكاة مال -) --- انظر الزكاة

(ما من ذي مال ابل -) --- انظر الزكاة

(ما من ذي مال ذهب -) --- انظر الزكاة

(ما من ذي مال نخل -) --- انظر الزكاة

(ما من رجل ادى الزكاة فنقصت من ماله -) --- انظر الزكاة

(ما يحل للرجل من مال ولده -) --- انظر الولد

(ما يخلف الرجل بعده شيئا اشد عليه من المال الصامت قال قلت له : كيف يصنع ؟ قال يضعه في الحائط والبستان والدار) (6)

الفقيه ج 3 ص 104 ب 58 ح 77.

الكافي ج 5 ص 91 ك 17 ب 18 ح 2 بتفاوت .

(ما يخلف الرجل شيئا اشد عليه من المال الصامت ، قلت كيف يصنع به ؟ قال يجعله في الحائط يعني في البستان او الدار) (6)

الكافي ج 5 ص 91 ك 71 ب 18 ح 2.

الفقيه ج 3 ص 104 ب 58 ح 77 بتفاوت.

(مال الناصب وكل -) --- انظر الناصب

(مال اليتيم ليس عليه -) --- انظر الزكاة

(مال اليتيم يكون عندي -) --- انظر الزكاة

(المال الذي يعمل -) ---انظر المضاربة

(المال بين الخاليتين -) ---تقدم في الارث تحت عنوان (في رجل ترك خالتيه الخ)

(المال بينكم اثلاثا -) تقدم في الارث تحت عنوان (أن عمر الخ)

(المال بينهما -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن رجل ترك اخته الخ) وتحت عنوان (عن رجل ترك خاله - الخ)

(المال بينهما سواء -) تقدم في الارث تحت عنوان (ابن اخ وجد الخ) وتحت عنوان (اخ الخ) وتحت عنوان (عن اخ الخ) وتحت عنوان (عن رجل ترك اخاه الخ)

ص: 76

وتحت عنوان (عن رجل مات وترك اخاه الخ) و تحت عنوان (نظرت الى الخ)

(المال بينهما نصفان -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن ابن اخ الخ)

(المال بينهما نصفين -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن زوج الخ) و تحت عنوان (في ابن اخ الخ)

(المال بينهم -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن رجل ترك اخوة الخ)

(المال رزق عائل -) تقدم في التزويج تحت عنوان (وخطب ابوطالب الخ)

(المال زينة من زينة الدنيا حسنة)(5)

الكافي ج 2 ص 216 ك 5 ب 96 ذيل ح 3.

(المال كله للزوج -) تقدم في الارث تحت عنوان (امرأة هلكت الخ) و تحت عنوان (في امرأة توفيت الخ) و تحت عنوان (قرأ علي ابو جعفر الخ)

(المال لازم له الا ان يقيم -) يأتي في الوديعة تحت عنوان (عن رجل استودع رجلا الف الخ)

(المال لأخته -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن الرجل يموت ويدع الخ)

(المال لأخيه -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن رجل مات وترك مالا الخ) و تحت عنوان (عن الرجل يموت ويدع الخ)

(المال للابنة -) تقدم في الارث تحت عنوان (رجل مات وترك ابنته - الخ) و تحت عنوان (رجل هلك الخ) و تحت عنوان (عن رجل مات وترك ابنته الخ)

(المال للجد -) تقدم في الارث تحت عنوان (عن ابن عم الخ)

(المال للخال -) تقدم في الارث تحت عنوان (في ابن عم الخ) و تحت عنوان (في عممة وعم الخ)

(المال للخالة -) تقدم في الارث تحت عنوان (في ابن عم الخ) و تحت عنوان (في عممة وعم الخ)

(المال للزوج ، -) تقدم في الارث تحت عنوان (امرأة ماتت الخ)

(المال لمن هو -) ---انظر الارث

(المال لمواليه -) يأتي في الوصية تحت عنوان (رجل اوصى لمواليه الخ)

(المال له -) تقدم في الارث تحت عنوان (امرأة ماتت الخ)

(المال لها، - تقدم في الارث تحت

ص: 77

عنوان (في امرأة ماتت وتركت الخ)

(المال لهن ، -) تقدم في الأثر تحت عنوان (عن جار لي - الخ)

(المال والبنون زينة -) تقدم في الليل تحت عنوان (ان كان الله عزوجل قال الخ)

(المال هبة والفرج حلال -) يأتي في المهر تحت عنوان (في المرأة تعطى الخ)

(المال يفنى و البدن يبلى -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (يا عمار الخ)

(ماله لولده المسلمين -) تقدم في الارتداد تحت عنوان (في الرجل يموت الخ)

(مثل له ماله وولده وعمله -) تقدم في الاحتضار تحت عنوان (أن العبد اذا الخ) ويأتي في الميت تحت عنوان (ان ابن آدم الخ)

(ملعون كل مال لا يزكى -) --- انظر الزكاة

(ملعون ملعون مال -) --- انظر الزكاة

(مملوك في يده مال -) --- انظر الزكاة

(من اتجر مالا -) --- انظر المضاربة

(من اخرج زكاة ماله -) --- انظر الزكاة

(من اخرج من ماله .) --- انظر الزكاة

(من أراد أن يكثر ماله -) --- انظر الصفا

(من أصاب مالا -) --- انظر اللقطة

(من اعتدى عليه في صدقة ماله -) --- انظر الشهيد

(من اقر لاخيه فهو شريكه في المال -) --- انظر الاقرار

(من اكل مال اخيه ظلما -) --- انظر الظلم

(من اوصى بثلث ماله -) --- انظر الوصية

(من اوصى بسهم من ماله -) --- انظر الوصية

* (من ترك مالا فللوارث (1)) (م)

الفقيه ج 4 ص 254 ب 175 ذيل ح 14.

* (من ترك مالا فلورثته (2))-(م)

الكافي ج 1 ص 406 ك 4 ب 104 ذيل ح 6.

الكافي ج 7 ص 168 ك 29 ب 65 ذيل ح 1.

(من تزوج امرأة يريد مالها)---انظر التزويج

(من حبس مال امرئ مسلم)---انظر الدين

(من حج بمال حرام)---انظر الحج

(من قتل دون ماله)---انظر القتل

ص: 78

1- تقدم تمام الحديث في الارث تحت عنوان (انا اولى الخ).

2- تقدم تمام الحديث في الحججة تحت عنوان (أن النبي الله قال الخ).

(من كان فيكم له مال فأياه والفساد -)

يأتي في المعروف تحت عنوان (اتي اميرالمؤمنين (عليه السلام) رهطة الخ)

(من كثر ماله رأس -) (1/5)

روضه الكافي ج 8 ص 21 ذيل ح 4.

روضه الوافي ج 14 ص 5 ب 1.

(من كسب مالا من غير حلّه سلّط الله عليه البناء والماء والطين)(6) الكافي ج 6 ص 531 ك26 ب68 ح2.

* (من مات وترك مالا فلورثته(1)-)(6)

الكافي ج 7 ص 168 ك29 ب 65 ذيل ح 1.

الكافي ج 1 ص 406 ك4 ب 14 ذيل ح 6.

(من المروءة استصلاح المال) (م)

الفقيه ج 3 ص 102 ب58 ح 51.

(من يكتسب مالا من غير حقه يصرفه في غير اجره ، -) (1/5)

روضه الكافي ج 8 ص 20 ذيل ح 4.

روضه الوافي ج 14 ص 5 ب 1.

(من يموت وعنده مال -)---انظر المضاربة

(الميت احق بماله مادام -)---انظر الوصية

(الميت اولى بماله -)---انظر الوصية

(نمّر بالمال على العشار -) انظر الحلف

(وآتوهم من مال الله الذي آتاكم -)---انظر المكاتبه

(ورأيت الرجل عنده المال الكثير ثم لم يزكه -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال ابو عبدالله الخ)

(ورأيت العظيم من المال ينفق في سخط الله -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال ابو عبدالله الخ)

(والله ما عندي مال فاقضى عنك -) تقدم في السعي في حاجة المؤمن تحت عنوان (كنت جالسا الخ)

(وليت البحرين فاصبت بها مالا -) --- انظر الخمس

(هذا مال من لا مال له -) (6)

الكافي ج6 ص 439 ك26 ب1 ذيل ح 8.

(هذا المال والله لي ليس لاحد فيه شيء -)

ص: 79

1- تقدم تمام الحديث في الارث تحت عنوان (من مات وترك ديناً الخ).

يأتي في النعمة تحت عنوان (بلغ اميرالخ)

(هذه صدقة مالنا -) يأتي في النعمة تحت عنوان (أن أناسا الخ)

(هذه صدقة مالي -) يأتي في النعمة تحت عنوان (أن على بن الحسين الخ)

(هل على مال اليتيم زكاة -) انظر الزكاة

(هل للوصى أن يشتري شيئا من مال -) ---انظر الوصي

(هل يستقيم لصاحب المال -) ---انظر المضاربة

(هو الرجل يدع ماله لا ينفقه -) تقدم في السخاء تحت عنوان (كذلك يريهم الخ)

(هو كسبيل مالك -) يأتي في المفقود تحت عنوان (كان لابي اجير الخ) (يا جعفر اوقف لي من مالي -) ---انظر النائحة

(يا على لا فقير أشد من الجهل ولا مال اعود -) ---انظر العقل والجهل

(يا اعمار انت رب مال كثير -) ---انظر الزكاة

(يؤدي من ماله - يأتي في الوصية تحت عنوان (في رجل توفي فاوصى الى الخ)

(يجعل ماله في بيت مال المسلمين -) يأتي في الولاء تحت عنوان (عن مملوك اعتق الخ) و تحت عنوان (عن المملوك يعتق الخ)

(يقطع لانه سرق مال الرجل -) تقدم في السرقة تحت عنوان (في رجل اتى رجلا الخ)

(يكون عندي المال -) ---انظر الزكاة

(يكون لي على الرجل مال -) ---انظر الزكاة

المالح

ان الله - الى أن قال - ان ماء البحر مالح -) ---انظر الاستسقاء

(ان الله حيث خلق الخلق خلق ماء عذبا وماء مالحا -) ---انظر الطينة

المالحة

(هذه الأرض مالحة لا يصلي فيها -) ---انظر الصلاة

مالك

(ان ابغض الأسماء الى الله عزوجل حارث ومالك -)---انظر الولادة

(الحمد لله الذي اصبحنا - يا مالك الملك رب الارباب -)---انظر الدعاء

(قل اللهم مالك الملك -)---انظر الملك

ص: 80

(لومات من بين المشرق-الى أن قال-اذا قرء مالك يوم الدين يكرّرها-)-انظر القرآن

(يا مالك اما ترضون أن تقيموا الصلاة-)-انظر الشيعة

(يا مالك أن الله يعطى-) انظر الايمان

(يا مالك انتم شيعتنا-) انظر المصافحة

مالك بن اثير

(تزوجوا سمراء-)-انظر التزويج

(تزوجها عيناء سمراء-)-انظر التزويج

مالك بن اعين

(اذا صافح الرجل صاحبه-)-انظر المصافحة

(ان المؤمنين اذا التقيا-)-انظر المصافحة

(حرض اميرالمؤمنين (عليهاالسلام)-)-انظر الجهاد

(دخلت على ابي جعفر-)-انظر اللباس

(عمن توضأ ونسي-)-انظر المضمضة

(عن زكاة الفطرة-)-انظر الفطرة

(عن المستحاضة كيف-) انظر الحيض

(عن نصراني مات-)-انظر الارث

(عن النفساء-)-انظر النفاس

(في أمة بين رجلين-)-انظر الحدود

(من نسي مسح رأسه-)-انظر المسح

(واوحى الى هذا القرآن-) انظر الحجبة

(يا مالك اما ترضون-)-انظر الشيعة

(يا مالك انتم شيعتنا -) انظر المصافحة

مالك بن اعين الجهني

(ان المؤمنين اذا التقيا -)---انظر المصافحة

(يا مالك أن الله يعطى -)--- انظر الإيمان

مالك بن حصين السكوني

(ما من عبد كظم غيظا -)---انظر كظم الغيظ

(ما من عبد يسأل -)--- انظر السؤال

مالك بن عطية

(احب الاعمال الى الله -)---انظر إدخال السرور على المؤمنين (اذا طلق الرجل امرأته -) انظر الطلاق

(اني رجل من بجيلة وانا ادين الله عزوجل بانكم موالي وقد يسألني بعض من لا يعرفني فيقول لي ممن الرجل ؟ فاقول له انا رجل من العرب ثم من بجيلة ، فعلي في هذا إثم حيث لم اقل انى مولى لبنى هاشم ؟ فقال لا اليس قلبك وهواك منعقدا على انك

من موالينا؟ فقلت بلى والله ، فقال ليس عليك في أن تقول انا من العرب انما انت من العرب في النسب والعطاء والعدد والحسب فانت في الدين وماحوى الدين بما تدين الله عزوجل به من طاعتنا والاخذ به منا من موالينا ومنا و الينا(6)

روضة الكافي ج 8 ص 268 ح 359.

(بينا اميرالمؤمنين (عليه السلام) في ملاء)---انظر اللواط

(خرج الينا ابو عبدالله-)--- انظر الحججة

(ضمنت على ربي انه لا يسأل-)---انظر السؤال

(عن رجل مات ولم-)--- انظر الارث

(عن رجل مكاتب مات-)--- انظر الارث

(عن الرجل يخرج من الحمام-)---انظر الحمام

(عن مكاتب مات-)--- انظر الارث

(في الرجل يتزوج المرأة-)---انظر الرضاع

(فيمن اوقب-)--- انظر اللواط

(لا تتزوج المرأة على-)--- انظر التزويج

مالك جهني

(او لم ير الانسان-)--- انظر التوحيد

(عما يخرج من منخر الدابة-)---انظر الدابة

(عن زكاة الفطرة-)---انظر الفطرة

(عن وقت الظهر فقال-)--- انظر الاوقات

(لو علم الناس ما في القول بالبداء-)---انظر البداء

(واوحى اليّ هذا القرآن-)--- انظر الحججة

(هل اتى على الانسان-)--- انظر التوحيد

(يا مالك أما ترضون -) --- انظر الشيعة

(يا مالك أن الله يعطى -) --- انظر الايمان

(يا مالك انتم -) --- انظر المصافحة

مالك مولى الجهم

(اذا فاتتك الصلاة على الميت -) --- انظر الصلاة على الميت

مالك مولى الحكم

(اذا فاتتك الصلاة -) --- انظر الصلاة على الميت

مالك يوم الدين

(أمر الناس - الى أن قال - مالك يوم الدين اقرار -) --- انظر القراءة

مالكة

(اذا كانت امرأة مالكة امرها -) --- انظر الثيب

ص: 82

(اذا كانت المرأة مالكة -) ---انظر الثيب

(تزوج المرأة من شئت اذا كانت مالكة -)---انظر الثيب

(الجارية البكر - الى أن قال - اذا كانت مالكة تزوجت -)---انظر الثيب

المانع

(الا اخبركم بشرار - المانع رفته -)---انظر اصول الكفر

(لعن الله متغوط في ظل النزال والمانع الماء -)---انظر الخلاء

مانع الزكاة

(اذا ظهر الزنا- الى أن قال - واذا منعوا الزكاة منعت الارض -)---انظر الزكاة

(ان الله قرن الزكاة -)---انظر الزكاة

(ان الله يبعث-الى أن قال-اعطاهم الله فمنعوا حق الله-)---انظر الزكاة

(بيننا رسول الله - الى أن قال - اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون -)---انظر الزكاة

(تارك الزكاة -)---انظر الزكاة

(ثمانية لا يقبل الله لهم صلاة - الى أن قال - ومانع الزكاة-)---انظر الثمانية

(خمس ان ادركتموهن - الى أن قال - ولم يمنعوها الزكاة إلا منعوا القطر من السماء -)---انظر الخمسة

(دخل عمرو بن عبيد - الى أن قال - ومنع الزكاة -)---انظر الكبائر

(دمان في الاسلام حلال - الى أن قال - ومانع الزكاة يضرب عنقه-)---انظر الزكاة

(صلاة مكتوبة - الى أن قال - من منع الزكاة وقفت صلاته حتى يزكى -)---انظر الصلاة

(ما ادى احد الزكاة فنقصت من ماله وما منعها -)---انظر الزكاة

(ما حبس عبد زكاته فزادت في ماله -)---انظر الزكاة

(ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بتضييع الزكاة -)---انظر الزكاة

(ما من ذي مال ابل -)---انظر الزكاة

(ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكاة ماله الا -) --- انظر الزكاة

(ما من ذي مال نخل او كرم -) --- انظر الزكاة

(ما من رجل يمنع درهما -) --- انظر الزكاة

ص: 83

(ما من عبد منع من زكاة ماله شيئاً -) --- انظر الزكاة

(مانع الزكاة يطوق بحية -) --- انظر الزكاة

(ملعون ملعون مال لا يزكى -) --- انظر الزكاة

(من منع حقا الله عزوجل انفق في باطل مثليه -) --- انظر الزكاة

(من منع الزكاة -) --- انظر الزكاة

(من منع قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن -) --- انظر الزكاة

(من منع قيراطا من الزكاة فليمت آن شاء يهوديا -) --- انظر الزكاة

المانعة

(سورة المملك هي المانعة -) انظر القرآن

الميم والهمزة

المؤاخذة

(أن ناسا اتوا رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالوا يارسول الله ايؤاخذ الرجل منا بما -) --- انظر الجاهلية

(عن الرجل يحسن في الاسلام ايؤاخذ -) --- انظر الجاهلية

(لا يؤاخذكم الله -) --- انظر اليمين

المؤاكلة

انظر المؤاكلة

المؤتفكات

*المؤتفكات(1)

(اقبلنا - الى أن قال - وهي احدى المؤتفكات -) --- انظر رد الشمس

(المؤتفكات اتتهم رسلهم بالبينات قال اولئك قوم لوط انتفكت عليهم انقلبت عليهم) (6)

روضة الكافي ج8 ص 181 ذيل ح 202.

(المؤتفكة أهوى قال : هم اهل البصرة هي المؤتفكة -) (6)

روضه الكافي ج 8 ص 180 ذيل ح 202.

ص: 84

-
- 1- قيل هي القرى التي انتفكت با هلها اى انقلبت وهم قوم لوط (المجمع).
 - 2- قيل هي القرى التي انتفكت با هلها اى انقلبت وهم قوم لوط (المجمع).

(ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المأتم فانها هما، فقالتا لي ان كان حراما انتهينا وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا، فقال (عليه السلام) عن الحقوق تسألني ؟ كان ابي يبعث

أمي وأم فروة تقضيان حقوق اهل المدينة)(7)

الفقيه ج 1 ص 113 ب 26 ح 28.

الكافي ج3 ص 217 ك 11 ب 79 ح 5 بتفاوت .

(أن امرأتي وامرأة ابن مارد تخرجان في المأتم فانها هما فتقول لي امرأتي ان كان حراما فانها عنه حتى نتركه وان لم يكن حراما فلا شيء تمنعنا فاذا مات لنا ميت لم يجئنا احد، قال فقال ابوالحسن(عليه السلام) عن الحقوق تسألني : كان ابي (عليه السلام) يبعث أمي وأم فروة تقضيان حقوق اهل المدينة) (7)

الكافي ج3 ص 217 ك 11 ب 79 ح 5.

الفقيه ج 1 ص 113 ب 26 ح 28 بتفاوت .

(انما تحتاج المرأة في المأتم الى النوح لتسيل دمعتها ولا ينبغي لها أن تقول هجرًا، فاذا جاء الليل فلا تؤذي الملائكة بالنوح، -) (5)

الكافي ج 1 ص 358 ك4 ب 81 ذيل ح 17.

الوافي ج 2 ص 35 ب 18 ذيل ح 8.

* (اوصى(2) ابو جعفر(عليه السلام) بثمانمائة درهم المأتمه وكان يرى ذلك من الشنة لان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال اتخذوا لآل جعفر (3) طعاماً فقد شغلوا)(غ)

الكافي ج 3 ص 217 ك 11 ب 79 ح 4.

الفقيه ج 1 ص 116 ب 26 ح 45.

ص: 85

1- المأتم من (اتم) على مفعول وهو عند العرب اجتماع النساء في الخير والشر، وعند العامة المصيبة، تسمية للحال باسم المحل يقال كنا في مأتم فلان قال الجوهري والصواب في مناحة فلان وقيل المأتم مجتمع الرجال والنساء في الغم والفرح ثم خصص به اجتماع النساء للموت، وقيل هو للثواب منهن، واتم بالمكان من باب تعب لغة اقام، واسم المصدر والزمان والمكان مأتم على مفعول والجمع

مآتم (المجمع). ويأتي في المصيبة والنائحة والنوح والنياحة ما يناسب المقام.

2- في الفقيه (واوصى الخ) ويأتي تحت عنوانه .

3- في الفقيه (لآل جعفر بن ابيطالب الخ).

(عن اجر النائحة -) ---انظر النائحة

(لا بأس بكسب النائحة -) --- انظر النائحة

لما انصرف رسول الله (صلى الله عليه وآله من وقعة احد -) ---انظر النائحة (لما قتل جعفر بن ابي طالب -) ---انظر المصيبة

(ليس لاحد ان يحد -) --- انظر الحداد

(مروا اهل اليكم بالقول الحسن عند موتاكم فان فاطمة (عليها السلام) لما قبض ابوها (صلى الله عليه وآله) اسعدتها بنات هاشم فقالت
اتركن التعداد وعليكن بالدعاء) (1/6)

الكافي ج3 ص 217 ك11 ب 79 ح 6.

(واوصى ابو جعفر (عليه السلام) ان يندب في المواسم عشر سنين) الفقيه ج 1 ص 116 ب 26 ح 46.

(واوصى ابو جعفر (عليه السلام) بثمانمائة درهم لمأتمه ، وكان يرى ذلك من السنة لان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال اتخذوا لآل
جعفر بن ابيطالب طعاما فقد شغلوا)

الفقيه ج 1 ص 116 ب 26 ح 45.

الكافي ج3 ص 217 ك11 ب79 ح4 بتفاوت.

(يصنع لاهل الميت مأتم -) --- انظر الميت

(يصنع للميت مأتم -) --- انظر الميت

المؤتمن

(من اتتمن غير مؤتمن -) --- انظر الأمانة

(المؤذن مؤتمن -) --- انظر المؤذن

المؤنة

(استشهد مع جعفر بن ابيطالب -) ---انظر حارثة بن مالك

(أن النبي (صلى الله عليه وآله) ، حين جائته وفاة جعفر -) ---انظر المصيبة

(اول من عرقب فرسه -) ---انظر جعفر بن ابيطالب

(بينارسول الله (صلى الله عليه وآله) في المسجد اذ خفض له-) ---انظر جعفر بن ابيطالب

(لما قتل جعفر -) --- انظر المصيبة

(لما كان يوم مؤتة -) --- انظر جعفر بن ابيطالب

(وقال (عليه السلام) لفاطمة حين قتل جعفر -) --- انظر المصيبة

المأجور

(اذا اعد الرجل كفنه فهو مأجور -) --- انظر الكفن

(من كان معه كفنه - الى أن قال - وكان مأجورا -) --- انظر الكفن

ص: 86

المؤخر

(امسح الرأس على مقدمه و مؤخره -)---انظر المسح

(انه لما اصيب-الى أن قال-واحتملا مؤخره تكفيان مقدمه-)-انظر على بن ابيطالب (عليه السلام)

(عن الممرفي مؤخر مسجد رسول الله(صلى الله عليه وآله)-)-انظر المدينة

المؤدى

(اني اريد - الى أن قال - ارجع الى مؤدى دينك -)---انظر الدين

المؤدب

(انه دنا من -الى أن قال-ابلغا مؤدبكما عني انه ان ضربكما-)-انظر الحدود

المأدوم

(عما يحل للمرأة - الى أن قال - المأدوم -)---انظر المرأة

المؤدى

(عن حد العبادة التي اذا فعلها كان مؤديا -)---انظر النية

(كان(عليه السلام)-الى أن قال -الحمد لله الحافظ المؤدى -)-انظر الخلاء

المؤذن

*المؤذن(1)

(آخر مافارقت الى أن قال-ولا تتخذن مؤذنا يأخذ على آذانه اجراً-)-انظر الجماعة

(اخاف ان نصلى-الى أن قال-ذاك على المؤذنين-)-انظر الأذان

(اذا اذن مؤذن فنقص -)--- انظر الأذان

(اذا اقام المؤذن -)--- انظر الاقامة

(اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة -)---انظر الجماعة

(اذا قام المؤذن) ---انظر الاقامة

(الا وان المؤذن اذا قال اشهد -) ---انظر الأذان

(ان استطعت ولا قوة الا بالله أن لا تموت الا وانت مؤذن فافعل -)---انظر الأذان

(ان لنا مؤذنا يؤذن بليل -)--- انظر الأذان

(ان من اطول الناس اعناقا يوم القيامة المؤذنين)(6)

التهذيب ج 2 ص 284 ب 14 ح 34.

ص: 87

1- تقدم في الأذان والاقامة والجماعة والجمعة ما يناسب المقام.

(ان من سمع الأذان فقال كما يقول المؤذن -)---انظر الاذان

(انما امر الناس - الى أن قال - انما يقال له مؤذن لانه -)---انظر الاذان

(انه كان بالمدينة اذا أذن المؤذن-)تقدم في الاذان تحت عنوان (كان بالمدينة)

(انه لما قبض النبي - الى أن قال- اني اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي -)

---انظر الاذان

(اني رجل مؤذن -)--- انظر الاوقات

(اني مؤذن فاذا كان يوم غيم -)---انظر الاوقات

(اني نازل في بنى عدى و مؤذنهـم -)---انظر الجماعة

(بعث الله عزوجل الى المؤذنين بملائكة من نور -) تقدم في الاذان تحت عنوان (حملت متاعى الخ)

(ثلاثة في الجنة على المسك الأذفر مؤذن -)---انظر الثلاثة

(ثلاثة يوم القيامة على كئبان المسك احدهم مؤذن -) ---انظر الثلاثة

(حج النبي(صلى الله عليه وآله)- الى أن قال - للمؤذن اذهب الى علي فقل له فليصل بالناس -)---انظر منى

(عن رجل يكون مؤذن مسجد -)---انظر الأذان

(عن الرجل يكون مؤذن قوم -)---انظر الجماعة

(عن الركعتين اللتين-الى أن قال-اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة -)---انظر الفجر

(عن المؤذن يتكلم -)--- انظر الاذان

(فاذن-الى أن قال-المؤذن اميرالمؤمنين(عليه السلام) -)--- انظر الحججة

(في المؤذنين انهم -) يأتي تحت عنوان وقال الصادق (عليه السلام) الخ)

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا سمع المؤذن يؤذن قال مثل ما -)---انظر الاذان

(كان بالمدينة اذا أذن المؤذن -)---انظر الاذان

(كان لرسول(صلى الله عليه وآله)مؤذنان احدهما بلال والاخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى ، وكان يؤذن قبل الصبح وكان بلال يؤذن

بعد الصبح فقال النبي (صلى الله عليه وآله) ان ابن ام مكتوم يوذن بالليل فاذا سمعتم آذانه

فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا

ص: 88

انه(عليه السلام) قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا آذان ابن ام مكتوم(غ)

الفقيه ج 1 ص 193 ب 44 ذيل ح 42.

(كان المؤذن يأتي النبي(صلى الله عليه وآله) -) ---انظر الاوقات

(لا بأس أن يؤذن المؤذن وهو -) ---انظر الاذان

* (للمؤذن فيما بين الأذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عزوجل فقال علي(عليه السلام)انهم يجتلدون على الاذان فقال كلاً(1) انه يأتي على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك لحوم

حرمها الله على النار(م)

الفقيه ج 1 ص 184 ب 44 ح 6.

التهذيب ج 2 ص 283 ب 14 ح 32.

* (لو أن مؤذنا اعاد في الشهادة وفي حي على الصلاة او حي على الفلاح المرتين والثلاث واكثر من ذلك إذا كان انما يريد (2) به جماعة القوم ليجمعهم لم يكن به بأس)(6)

الكافي ج 3 ص 308 ك 12 ب 18 ح 34.

التهذيب ج 2 ص 63 ب 18 ح 18.

الاستبصار ج 1 ص 309 ب 167 ح 18 .

(المؤذن مؤتمن والامام ضامن)(1)

التهذيب ج 2 ص 282 ب 14 ح 23.

* (المؤذن يغفرالله له مدّ بصره(3)و مدّ صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس يسمعه، وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم، وله بكل من يصلي بصوته حسنة)(5)

الفقيه ج 1 ص 185 ب 44 ح 19.

التهذيب ج 2 ص 248 ب 14 ح 33 بتفاوت .

* (المؤذن يغفر له مدى صوته (4) ويشهد له كل شيء سمعه (6)

- 1- في التهذيب (في سبيل الله قال قلت يا رسول الله انهم يجتلدون على الأذان قال كلا الخ) وفي بعض نسخ الفقيه (يختارون، يتجلدون يختارون، يجتازون) وقال في المجمع (يجتلدون على الأذان : يتضابون عليه الخ).
- 2- في التهذيب (اذا كان اماما يريد الخ).
- 3- في التهذيب (مد بصره وصوته).
- 4- في التهذيب (مد صوته).

الكافي ج 3 ص 307 ك 12 ب 18 ح 28.

التهذيب ج 2 ص 52 ب 6 ح 15.

(المؤذنون أمناء المؤمنين-) تقدم في الاذان تحت عنوان (حملت متاعى الخ)

(من سمع الأذان فليقل كما يقول المؤذن -)---انظر الاذان

* (من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا « وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله) واكتفى بهما عمن ابى وجحد(1)واعين بهما من اقر وشهد « كان له من الأجر عدد من انكر وجحد و مثل عدد من اقر وعرف (2)) (6)

الكافي ج 3 ص 307 ك 12 ب 18 ح 30.

الفقيه ج 1 ص 187 ب 44 ح 28.

(واما حق المؤذن أن تعلم انه مذكر لك ربك عز وجل وداع لك الى حفظك وعونك على قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكرك للمحسن اليك-) (4)

الفقيه ج 2 ص 76 ب 226 ذيل ح 1.

(وقال الصادق (عليه السلام) في المؤذنين انهم الأمناء)

الفقيه ج 1 ص 189 ب 44 ح 35.

(وكان لرسول الله (صلى الله عليه وآله) مؤذنان -) تقدم تحت عنوان (كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله) الخ)

(يا محمد - الى أن قال - وقل كما يقول المؤذن -)---انظر الاذان

(يكون المؤذن بذلك داعيا لعبادة الخالق -) تقدم في الاذان تحت عنوان (انما امر الناس الخ)

المؤذنون

انظر المؤذن

المأذون

(عن عبد لقوم مأذون -)---انظر العبد

(عن المملوك كم يحل له ان-الى أن قال-وكان مأذونا له في التجارة-)---انظر المملوك

(في عبد لقوم مأذون -) انظر العبد

(في عبد مأذون -) --- انظر العبد

المؤذيات

(من أكل شيئاً من المؤذيات -) --- انظر المسجد

ص: 90

1- في الفقيه (اكتفى بهما عن كل من ابى وجحد).

2- في الفقيه (وعدد من اقر وشهد).

المنزر

(اذا دخلت الحمام - الى أن قال - اذا كان عليك منزر -) --- انظر الحمام

(دخلت على جماعة - الى أن قال - لا تدخل الحمام الا بمنزر -) --- انظر الحمام (انه نهى أن يدخل الرجل الماء الا بمنزر -) --- انظر الحمام

(عن الحمام قال ادخله بمنزر -) --- انظر الحمام

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله - وشمر المنزر -) --- انظر الاعتكاف

(كره دخول الأنهار الا بمنزر -) --- انظر الأنهار

(كره دخول الحمام الا بمنزر -) --- انظر الحمام

(كره دخول الحمامات الا بمنزر -) --- انظر الحمام

(كره الغسل تحت السماء بغير منزر -) --- انظر الغسل

(لا بأس بقراءة - الى أن قال - اذا كان عليك منزر -) --- انظر الحمام

(لا يدخلن احدكم الحمام الا بمنزر -) --- انظر الحمام

(لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) الناظر والمنظور اليه في الحمام بلا بمنزر -) --- انظر الحمام

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمنزر -) --- انظر الحمام

(ونهى يا عن الغسل تحت السماء الا بمنزر -) --- انظر الغسل

المأزمان

*المأزمان (1)

(اخذ رسول الله - الى أن قال - رجع ما بين المأزمين -) --- انظر منى

(اذا كثر الناس وضائق عليهم بجمع كيف يصنعون قال يرتفعون الى المأزمين -) --- انظر المزدلفة

(أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) غدا - الى أن قال - رجع من بين المأزمين -) --- انظر منى

(انه (صلى الله عليه وآله) حج عشرين حجة مستسراً وفي كلها يمر بالمأزمين -) --- انظر الحج

(حج رسول الله صلى الله عليه وآله) - الى أن قال - وفي كلها يمرّ بالمأزمين -) --- انظر الحج

(حد عرفات من المأزمين -) --- انظر عرفة

ص: 91

1- المأزم من (ازم) كل طريق ضيق بين جبلين (الصحاح).

(حد عرفة من المأزمين -) ---انظر عرفة

(حد المشعر الحرام من المأزمين -)---انظر المشعر

(حد المزدلفة من محسر الى المأزمين -)---انظر المزدلفة

(عن حد جمع قال ما بين المأزمين -)---انظر المزدلفة

(فاذا طلع - الى أن قال - ارتفعوا الى المأزمين -)--- انظر المشعر

(كم حج - الى أن قال - في كل حجة يمرّ بالمأزمين -)---انظر الحج

(ما حد المزدلفة - الى أن قال - ما بين المأزمين -)--- انظر المزدلفة

(ملكان يفرجان للناس ليلة مزدلفة عند المأزمين -) ---انظر المزدلفة

(ومن مرّ بين مأزمى منى غير مستكبر غفر الله له ذنوبه، وان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين، لهم دوى كدوى النحل يقول الله عزوجل انا ربكم وانتم عبادى اديتم حقى وحق علي أن استجيب لكم فيحيط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له، فاذا ازدحم الناس فلم يقدروا على أن يتقدموا ولا يتأخروا كبروا فان التكبير يذهب بالضغاط ، والحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه، والوقوف بعرفة شنة وبالمشعر فريضة، وما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك ، او مشى في بر الوالدين او ذي رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدأه بالسلام، او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعا الى بقيته جيرانه من اليتامى واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء) (غ)

الفقيه ج 2 ص 137 ب 62 ذيل ح 39.

(يوكل الله عزوجل ملكين بمأزمى عرفة -)---انظر عرفة

المأزور

(كنا - الى أن قال - وانت مزور -)---انظر المصيبة

المؤسره

*المؤسره(1)

(اخبرنى - الى أن قال - مؤسر او معسر -)---انظر المحرم

1- تقدم في الغنى ما يناسب المقام .

(ان طلب الذي رباہ بنفقته وكان مؤسرا -) ---انظر ولد الزنا

(ان كان رجل مؤسر -) ---انظر الحج

(ان كان صاحبه مؤسرا -) يأتي في الهدى تحت عنوان (عن الرجل يشتري الكباش الخ)

(ان كان مؤسرا حال -) ---انظر الحج

(ان كان مؤسراً فعليہ بدنة -) يأتي في المحرم تحت عنوان (عن رجل محرم نظر الى ساق الخ)

(أن المؤسر قد يشتهي الطعام) (6)

الكافي ج 2 ص 203 ك5 ب 86 ذيل ح 12.

(جاء رجل مؤسر الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) نقى الثوب -) ---انظر الفقراء

(دخلت انا و المعلى - الى أن قال - انى رجل مؤسر -) ---انظر القرض

(رجل محرم - الى أن قال - ان كان مؤسر فعليہ بدنة -) ---انظر المحرم

(عن رجل آتى اهله - الى أن قال - وانت مؤسر -) ---انظر الطواف

(عن رجل تمتع - الى أن قال - وهو مؤسر حسن الحال -) ---انظر الهدى

(عن الرجل المؤسر يتخذ الثياب -) ---انظر اللباس

(عن الرجل يخصص - الى أن قال - ان كان مؤسراً فنعم -) ---انظر العطية

(عن المشي - الى أن قال - اذا كان الرجل مؤسرا -) انظر الحج

(في جارية كانت - الى أن قال - ان كان مؤسرا كلف -) ---انظر العتق

(لا ينبغي للمسلم المؤسر -) ---انظر التزويج

(ما منعك أن تعتق - الى أن قال - ان المؤسر قد يشتهي الطعام -) ---انظر إطعام المؤمن

(من أطلع مؤمنا مؤسرا -) ---انظر إطعام المؤمن

(نذرت في ابن لي - الى أن قال - انى احب ان كنت مؤسرا ان تذبح بقرة -)

---انظر النذر

المؤسرة

(عن المرأة المؤسرة-)--- انظر الحج

المؤكدة

(عن قول الله وكان عرشه-ولايتنا مؤكدة عليهم في الميثاق-)---انظر التوحيد

ص: 93

المأكل

(قرات في-الى أن قال-ان يجعله في حل من مأكله ومشربه -)---انظرالخُمس

(وروى انه ان فاء - شدد عليه في المأكل والمشرب -)---انظر الإيلاء

المأكول

*المأكول(1)

(الخبز اسم للمأكول -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (عن اسماء الله الخ) (عن المأكول من الطير والوحش -)---انظر الطير

(لا يقطع السارق في عام سنة مجدبة يعني في المأكول -)---انظر السرقة

المؤلف

(اخبرني عن القواد - ذاك المؤلف بين الذكر والانثى -)---انظر الحدود

المؤلفة قلوبهم

(ارأيت قول الله - الى أن قال - سهم المؤلفة قلوبهم و -)--- انظر الزكاة

(سهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله(صلى الله عليه وآله)-)(6) الفقيه ج 2 ص 3 ب 1 ذيل ح 4.

(سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام-تقدم في الزكاة تحت عنوان (ارأيت الخ)

(عن الزكاة لمن تصلح - الى أن قال - والمؤلفة قلوبهم -)---انظر الزكاة

(فحط الله نورهم، وفرض الله للمؤلفة قلوبهم سهما في القرآن)(5) الكافي ج 2 ص 411 ك 5 ب 176 ذيل ح 2.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ذيل ح 6.

(ما كانت المؤلفة قلوبهم قط اكثر منهم اليوم، وهم قوم وحدوا الله وخرجوا من الشرك ولم تدخل معرفة محمد رسول الله(صلى الله عليه وآله)قلوبهم وما جاء به فتألفهم رسول الله(صلى الله عليه وآله)وتألفهم المؤمنون بعد رسول الله(صلى الله عليه وآله)لكيما يعرفوا(5)

الكافي ج 2 ص 12، كه ب 176 ح 5.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ح 9.

(المؤلفة قلوبهم قوم وحدوا الله وخلعوا عبادة (من يعبد) من دون الله ولم تدخل المعرفة قلوبهم ان محمدا رسول الله ، وكان رسول الله(صلى الله عليه وآله)يتألفهم ويعرفهم لكيما يعرفوا ويعلمهم)(5)

1- تقدم في الاكل ما يناسب المقام.

الكافي ج 2 ص 410 ك5 ب176 ح1.

الوافي ج 3 ص 65 ب 21 ح 5.

(المؤلفة قلوبهم لم يكونوا قط اكثر منهم اليوم)(5)

الكافي ج 2 ص 411 ك5 ب 176 ح 3.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ح 7.

(وان رسول الله(صلى الله عليه وآله)يوم حنين-) يأتي تحت عنوان (والمؤلفة قلوبهم الخ)

(«والمؤلفة قلوبهم» « قال هم قوم وحدوا الله عزوجل وخلعوا عبادة من يعبد من دون الله وشهدوا أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)ياوهم في ذلك شكاك في بعض ما جاء به محمد(صلى الله عليه وآله)فامرالله عزوجل نبيه(صلى الله عليه وآله)أن يتألفهم بالمال والعتاء لكي يحسن اسلامهم ويثبتوا على دينهم الذي دخلوا فيه واقروا به.

وان رسول الله (صلى الله عليه وآله)يوم حنين تألف رؤساء العرب ومن قريش وسائر مضر، منهم ابوسفیان بن حرب و عيينة بن حصين الفزاري واشباههم من الناس فغضبت الانصار واجتمعت الى سعد بن عبادة فانطلق بهم إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)بالجعرانة فقال يا رسول الله أتأذن لي في الكلام؟ فقال نعم ، فقال ان كان هذا الأمر من هذه الأموال التي قسمت بين قومك شيئا انزله الله رضينا وان كان غير ذلك لم نرض ، قال زرارة وسمعت اباجعفر (عليه السلام) يقول فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يا معشر الانصار أكلكم على قول سيد كم سعد؟ فقالوا سيدنا الله ورسوله ثم قالوا في الثالثة نحن على مثل قوله ورأيه، قال زرارة فسمعت ابا جعفر(عليه السلام) يقول فحط الله نورهم، وفرض الله للمؤلفة قلوبهم سهما في القرآن)(5) الكافي ج 2 ص 411 ك5 ب176 ح 2.

التهذيب ج 4 ص 50 ب 12 ذيل ح 3.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ح 6.

(يا اسحاق كم ترى اهل هذه الآية «ان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون» ثم قال هم اكثر من ثلثي الناس)(6)

الكافي ج 2 ص 412 ك5 ب176 ح 4.

الوافي ج 3 ص 45 ب 21 ح 08

(يا معشر الانصار أكلكم على قول سيدكم -) تقدم تحت عنوان (والمؤلفة قلوبهم الخ)

المأوف

(المؤمن مأوف)--- انظر حُسن الحُلق

المؤملون

(كنا في - افلا يخشى المؤملون أن يؤملوا غيري -)--- انظر التوكل

المؤمن

*المؤمن(1)

(ابي الله ان يظن بالمؤمن الا .)---انظر الدية

(اتدرى يارفاعه لم سمى المؤمن مؤمنا قال قلت لا ادري قال لانه يؤمن بالله عزوجل فيجيز (الله) له امانه)(6)

روضه الكافي ج 8 ص 160 ح 161.

الوافي ج 3 ص 130 ب 11 ح 1.

(اتقوا فراسة المؤمن -)---انظر الفراسة

(احب الاعمال الى الله سرور (الذي) تدخله على المؤمن -)---انظر إدخال السرور على المؤمنين

(احب لكل مؤمن -)--- انظر الخاتم

(احب للمؤمن أن يظلى -)--- انظر النورة

(احسن يا اسحاق الى اوليائى ما استطعت فما احسن مؤمن الى مؤمن -)---انظر الطاف المؤمن

(أخبرني عن حق المؤمن على المؤمن فقال يا ابا ن - تقدم في الحقوق تحت عنوان (كنت اطوف الخ)

(أخبرني عن المؤمن من شيعة اميرالمؤمنين(عليه السلام) -)

الوافي ج 3 ص 11 ب 1 ذيل بيان ح16.

(اخبرني يا رسول الله بصفة المؤمن -) يأتي تحت عنوان (مُرامير المؤمنين الخ)

(اخذ الله ميثاق المؤمن على أن لا تصدق مقالته ، ولا ينتصف من عدوه، وما من مؤمن يشفى نفسه الا بفضيحتها لان كل مؤمن ملجم)

الكافي ج 2 ص 249 ك5 ب 105 ح 1.

الوافي ج 3 ص 132 ب 118 ح 1.

(اخلص ودك للمؤمن -) (6)

الفقيه ج 4 ص 289 ب 176 ذيل ح 48.

الوافي ج 3 ص 98 ب 74 ذيل ح 10.

(أدني ما يصيب المؤمن في دولة الباطل العقوق -) تقدم في الذنب تحت عنوان (كنت الخ)

ص: 96

1- تقدم في الاسلام والايمان ما يناسب المقام.

(اذا اتهم المؤمن اخاه -)--- انظر التهمة

(اذا احل الرجل لاخيه المؤمن فرج جاريتته -) تقدم في الجارية تحت عنوان (آن بعض اصحابنا الخ)

(اذا ادخل المؤمن في قبره -)---انظر الصبر

(اذا ادخل المؤمن قبره -)--- انظر التشيع

(اذا اردت ان تعرف اصحابي فانظر الى من اشد ورعه وخاف خالقه ورجا ثوابه، واذا رأيت هؤلاء فهؤلاء اصحابي) (6)

الكافي ج 2 ص 236 ك5 ب 99 ح 23.

الكافي ج 2 ص 77 ك5 ب 37 ذيل ح6 بتفاوت.

الوافي ج 3 ص 38 ب 14 ح 34.

الوافي ج 3 ص 64 ب 40 ذيل ح 7 بتفاوت .

(اذا بعث الله المؤمن من قبره -)---انظر إدخال السرور على المؤمنين

(اذا بلغ المائة فذلك ارذل العمر)(6)

روضه الكافي ج 8 ص 107 ذيل ح83.

الوافي ج 3 ص 142 ب 129 ذيل ح 18.

(اذا بلغ المؤمن اربعين سنة آمنه الله من الادواء الثلاثة البرص والجذام

والجنون، فاذا بلغ الخمسين خفف الله عزوجل حسابه ، فاذا بلغ ستين سنة رزقه الله الانابة ، فاذا بلغ السبعين أحبه أهل السماء ، فاذا بلغ الثمانين أمر الله عزوجل باثبات حسناته والقاء سيئاته ، فاذا بلغ التسعين غفر الله تبارك وتعالى له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وكتب اسير الله في أرضه ، وفي رواية أخرى فاذا بلغ المائة فذلك ارذل العمر)(6)

روضه الكافي ج 8 ص 107 ذيل ح 83.

الوافي ج 3 ص 142 ب 129 ذيل ح 18.

(اذا بلغ النفس الحلقوم ارى مكانه من الجنة فيقول ردوني الى الدنيا حتى اخبر اهلى بما اري، فيقال له : ليس الى ذلك السبيل) (6)

الفقيه ج 1 ص 82 ب 23 ح 25.

الكافي ج3 ص 135 ك11 ب 12 ذيل ح 15.

(اذا تخلى المؤمن من الدنيا)---انظر الدنيا

(اذا حيل بينه وبين الكلام أتاه رسول الله(صلى الله عليه وآله)ومن شاء الله فجلس رسول الله(صلى الله عليه وآله)عن يمينه والآخر عن يساره فيقول له رسول الله(صلى الله عليه وآله)اما ما كنت ترجو فهو ذا امامك واما

ص: 97

ما كنت تخاف منه فقد آمنت منه ، ثم يفتح له باب الى الجنة فيقول هذا منزلك من الجنة فان شئت رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب وفضة ، فيقول لا حاجة لي في الدنيا فعند ذلك يبيض لونه ويرشح جبينه و تقلص شفثاه وتنتشر منخراه وتدمع عينه اليسرى فأى هذه العلامات رأيت فاكتف بها فاذا خرجت النفس من الجسد فيعرض عليها كما عرض عليه وهي في الجسد فتختار الآخرة فتغسله فيمن يغسله وتقلبه فيمن يقلبه فاذا ادرج في اكفانه ووضع على سريره خرجت روحه تمشي بين ايدي القوم قدما وتلقاه ارواح المؤمنين يسلمون عليه ويبشرونه بما اعد الله له جل ثناؤه من النعيم فاذا وضع في قبره رد اليه الروح الى وركيه ثم يسأل عما يعلم فاذا جاء بما يعلم فتح له ذلك الباب الذي اراه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيدخل عليه من نورها وضوئها وبردها وطيب ريحها. قال قلت جعلت فداك فاين ضغطة القبر؟ فقال هيهات ما على المؤمنين منها شيء والله ان هذه الأرض لتفتخر على هذه ، فيقول وطأ على ظهري مؤمن ولم يطأ على ظهرك مؤمن وتقول له الأرض والله لقد كنت احبك وانت تمشي على ظهري فاما اذا وليتك فستعلم ماذا اصنع بك، فتفسح له مدّ بصره (6)

الكافي ج 3 ص 129 ك 11 ب 13 ح 2.

(اذا دخل المؤمن في قبره -) --- انظر الصبر

(اذا دخل المؤمن قبره كانت -) --- انظر الصبر

(اذا دخل المؤمن قبره نودي -) --- انظر التشيع

* (اذا رأيت المؤمن قد (1) شخص ببصره وسالت عينه اليسرى، ورشح جبينه، وتقلصت شفثاه، وانتشر منخراه، فأى ذلك رأيت فحسبك به) (6)

الفقيه ج 1 ص 81 ب 23 ح 20.

الكافي ج 3 ص 135 ك 11 ب 13 ح 16.

(اذا صحبت - الى أن قال - مذكلك للمؤمن -) --- انظر المصاحبة

(اذا صليت على المؤمن -)

ص: 98

1- في الكافي (اذا رايت الميت قد الخ) ويأتي في الميت.

انظر الصلاة على الميت

(اذا قال الرجل لآخيه المؤمن اف -) ---انظر السب

(اذا قال المؤمن لآخيه اف -) ---انظر السب

(اذا قبض ولد المؤمن -) --- انظر الولد

(اذا كان يوم القيامة نادى مناد اين الصدود لاوليائي فيقوم قوم ليس على وجوههم لحم، فيقال هؤلاء الذي آذوا المؤمنين ونصبوا لهم وعاندوهم وعنفوهم في دينهم ثم يؤمر بهم الى جهنم)(6)

الكافي ج 2 ص 351 ك5 ب 145 ح 2.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 2.

(اذا كسا الله تعالى المؤمن -) ---انظر الثوب

(اذا مات المؤمن بكت عليه بقاء الأرض -) ---انظر العلم

(اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة -) ---انظر العلم

(اذا مات المؤمن خلي على جيرانه من الشياطين عدد ربيعة ومضر كانوا مشتغلين به)(5)

الكافي ج 2 ص 201 كه ب 105 ح 10.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 6.

(اذا مات المؤمن فحضر جنازته -) ---انظر الجنازة

(اذا مات المؤمن الفقيه -) ---انظر العلم

(اذا مرض المؤمن اوحى الله -) ---انظر المرض

(اربع لا يخلو منهن المؤمن او واحدة منهن، مؤمن يحسده وهو اشدهن عليه ومنافق يقفو أثره، او عدو يجاهده، او شيطان يغويه)(6)

الكافي ج 2 ص 250 ك5 ب 105 ح 4.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 4.

(ارض القيامة نار ما خلا ظل المؤمن -) ---انظر الصدقة

(اشد الناس بلاء -) --- انظر البلاء

(اعقل ما يكون المؤمن -) --- انظر الاحتضار

(اغلب الاعداء للمؤمن -) --- انظر الزوجة

(افطارك لاختك المؤمن -) --- انظر الإفطار

(الا اخبركم باشبهكم بي خلقا؟ قال بلى يا رسول الله قال احسنكم خلقا واعظمكم حلما ، و ابركم بقرابته ، وأشدكم من نفسه انصافا)(م)

ص: 99

الفقيه ج 4 ص 268 ذيل ح 4.

(الا اخبركم باشبهكم بي؟ قالوا بلى يا رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال احسنكم خلقا والينكم كنفا، ابركم بقرابته واشدكم حبالا خوانه في دينه واصبركم على الحق واكظمكم للغيظ، واحسنكم عفوا واشدكم من نفسه انصافا في الرضا والغضب) (6/م)

الكافي ج 2 ص 240 ك 5 ب 99 ح 35.

الفقيه ج 4 ص 268 ب 176 ذيل ح 4 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ح 24.

(الا أنبتكم بالمؤمن؟ من اتتمنه المؤمنون على انفسهم، واموالهم، الا انبتكم بالمسلم؟ من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر السيئات وترك ما حرم الله، والمؤمن حرام على المؤمن أن يظلمه او يخذله او يغتابه او يدفعه دفعة) (5/م)

الكافي ج 2 ص 235 ك 5 ب 99 ح 19.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 10.

(الا أن المؤمن يعمل بين مخافتين -) تقدم في الخوف والرجاء تحت عنوان (ان مما حفظ الخ)

(الا عبد مؤمن يدعوني لآخرته وديناه قبل طلوع الفجر فاجيبه -) تقدم في الجمعة تحت عنوان (ان الله تبارك وتعالى لينادي الخ)

(الا ومن فرج عن مؤمن -) --- انظر تفريج كرب المؤمن

(اما علمت أن الله يختار من مال المؤمن -)

يأتي في الولد تحت عنوان (كتب رجل الى ابي جعفر الثاني الخ)

(اما علمت أن المؤمن اذا جال -) --- انظر المصافحة

(أما والله لو انى اجد منكم ثلاثة مؤمنين يكتمون حديثي ما استحللت ان اكرمهم حديثا) (6)

الكافي ج 2 ص 242 ك 5 ب 100 ح 3.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ح 3.

(انا اولى بكل مؤمن من نفسه -) --- انظر الارث

(ان آية المؤمن إذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية خروج روحه، وان الكافر تخرج روحه سلا من شدة كذب البعير كما تخرج نفس الحمار) (5)

الفقيه ج 1 ص 81 ب 23 ح 021

ص: 100

الكافي ج3 ص 134 ك11 ب13 ح 11 بتفاوت.

(ان آية المؤمن اذا حضره الموت بياض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك خروج نفسه ، وان الكافر تخرج نفسه سلا من شدقه كزبد البعير او كما تخرج نفسه البعير) (5) الكافي ج3 ص 134 ك11 ب13 ح 11.

الفقيه ج 1 ص 81 ب23 ح 21 بتفاوت .

(ان ابراهيم كان مؤمنا واحب ان يزداد ايمانا-)تقدم في الشكوك تحت عنوان (كتبت الى العبد الصالح الخ)

(ان اشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم، ثم الأمثل فالأمثل) (6) الكافي ج 2 ص 252 ك5 ب 106 ح1.

الوافي ج 3 ص 134 ب119 ح4.

(ان اهل الحق لم يزالوا منذ كانوا في شدة اما ان ذلك الى مدة قليلةوعافية طويلة)(6)

الكافي ج 2 ص 255 ك5 ب 106 ح16.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح16.

(ان بعض - الى أن قال - اذا احل الرجل لاخيه المؤمن -)---انظر الجارية

(ان البلاء اسرع الى المؤمن التقى من المطر الى قرار الارض-)---انظر البلاء (ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن -)---انظر المصيبة

(ان خياركم اولو النهي قيل يا رسول الله ومن اولو النهي ؟ قال هم اولو الاخلاق الحسنة والاحلام الرزينة وصللة الأرحام والبررة بالامهات والاباء والمتعاهدين للفقراء والجيران واليتامى ويطعمون الطعام ويفشون السلام في العالم ويصلون والناس نيام غافلون)(5/م)

الكافي ج 2 ص 240 ك5 ب 99 ح 32.

الوافي ج3 ص 37 ب 14 ح 21.

(ان رؤيا المؤمن -)---انظر الرؤيا

(ان روح المؤمن لاشد اتصالا -)---انظر الروح

(ان شيعة على -)---انظر الشيعة

(ان الصاعقة تصيب المؤمن -)---انظر الصاعقة

(ان الصبر والبلاء -)---انظر المصيبة

(ان العبد المؤمن الفقير) --- انظر النية

(ان العبد المؤمن ليسأل الله -)

ص: 101

(ان العبد المؤمن ليهتم -)--- انظر الذنب

(ان العبد المؤمن يسأل-)تقدم في الجمعة تحت عنوان (أن العبد المؤمن ليسأل الخ)

(ان العبد يصبح مؤمنا -)--- انظر المعارون

(ان عظيم الاجر -)--- انظر البلاء

(ان عظيم البلاء -)--- انظر البلاء

(ان عليا باب فتحه الله فممن دخله كان مؤمنا -)---انظر الحجة

(ان في الجنة لشجرة تسمى المزن فاذا اراد الله ان يخلق مؤمناً قطر منها قطرة، فلا تصيب بقلة ولا ثمرة، اكل منها مؤمن او كافر الا اخرج الله عزوجل من صلبه مؤمنا)(6)

الكافي ج 2 ص 14 ك5 ب8 ح 1.

الوافي ج 3 ص 17 ب 4 ح 1.

(ان في الجنة منزلة لا يبلغها عبد الا بالابتلاء في جسده)(6)

الكافي ج 2 ص 255 ك5 ب 106 ح 14.

الوافي ج 3 ص 135 ب 122 ح 4.

(ان في كتاب علي (عليه السلام) أن أشد الناس بلاءاً-)--- انظر البلاء

(ان قوة المؤمن في قلبه الا ترون انكم تجدونه ضعيف البدن نحيف الجسم وهو يقوم الليل ويصوم النهار)(6)

الفقيه ج 3 ص 365 ب 178 ح 27.

الوافي ج 3 ص 136 ب 126 ذيل ح 1.

(ان كان العبد مؤمناً فقتله-)تقدم في القتل تحت عنوان(عن رجل قتل عبدالخ)

(ان الله احكم و اكرم ان يسلب المؤمن ثمرة فؤاده ثم -) يأتي في الولد تحت عنوان (دخل رسول الله الخ)

(ان الله اخذ ميثاق المؤمن على بلايا اربع ، ايسرها عليه مؤمن يقول بقوله يحسده ، او منافق يقفو أثره، او شيطان يغويه ، او كافر يرى جهاده

فما بقاء المؤمن بعد هذا)(6/م)

الكافي ج 2 ص 249 ك5 ب 105 ح 2.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 2.

(ان الله اذا احب عبدا غته -)--- انظر البلاء

(ان الله تبارك وتعالى اعطى المؤمن ثلاث خصال العز في الدنيا والاخرة والفلج في الدنيا والاخرة والمهابة في صدور الظالمين)(5)

روضه الكافي ج 8 ص 234 ح 310.

ص: 102

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ح 2.

(ان الله تبارك وتعالى ايّد المؤمن بروح منه تحضره في كل وقت يحسن فيه ويتقى، و تغيب عنه في كل وقت يذنب فيه ويعتدي ، فهي معه تهتز سرورا عند احسانه وتيسخ في الشرى عند اساءته، فتعاهدوا عباد الله نعمه باصلاحكم انفسكم تزدادوا يقينا وتربحوا نفيسا ثمينا ، رحم الله امرءا هم بخير فعمله او هم بشر فارتدع عنه، ثم قال نحن نؤيد الروح بالطاعة لله والعمل له)(7)

الكافي ج 2 ص 268 ك 5 ب 110 ح 1.

الوافي ج 3 ص 169 ب 177 ح 1.

(ان الله جعل وليّه في الدنيا غرضا العدوّه)(6)

الكافي ج 2 ص 250 ك 5 ب 105 ح 5.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 10.

(ان الله عزوجل خلق المؤمن -)---انظر الطينة

(ان الله عزوجل خلق النيين -)---انظر الطينة

(ان الله علم ان الذنب خير للمؤمن -)---انظر العجب

(ان الله فوض الى المؤمن اموره -)---انظر الأمر بالمعروف

(ان الله فض الى المؤمن كل شيء -)---انظر الأمر بالمعروف

(ان الله لا يفعل بالمؤمن الا ما هو خير اله، -)(6)

الكافي ج 2 ص 246 ك 5 ب 101 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ذيل ح 4.

(ان الله ليبغض المؤمن -)---انظر الامر بالمعروف

(أن الله ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الغائب اهله بالطرف، وانه ليحميه الدنيا كما يحمي الطبيب المريض)(6)

الكافي ج 2 ص 259 ك 5 ب 106 ذيل ح 28.

الكافي ج 2 ص 255 كه ب 109 ح 17.

الوافي ج 3 ص 134 ب 122 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 134 ب 122 ح 2.

(ان الله عزوجل ليتعاهد المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الرجل أهله بالهدية من الغيبة ، ويحميه الدنيا كما يحمى الطبيب المريض)(5)

الكافي ج 2 ص 255 كه ب 106 ح 17.

ص: 103

الكافي ج 2 ص 259 ك5 ب106 ذيل ح 28.

الوافي ج 3 ص 134 ب 122 ح 2.

الوافي ج 3 ص 134 ب 122 ذيل ح 1.

(ان الله ليدفع بالمؤمن الواحد عن القرية الفناء)(5)

الكافي ج 2 ص 247 ك5 ب 103 ح 1.

الوافي ج 3 ص 132 ب 117 ح 1.

(ان الله جل ثناؤه ليعتذر الى عبده المؤمن -)---انظر الفقهاء

(ان الله عزوجل يأمر ملك الموت فيرد نفس المؤمن ليهون عليه ويخرجها من احسن وجهها فيقول الناس لقد شدد على فلان الموت وذلك تهوين من الله عزوجل عليه، وقال يصرف عنه اذا كان ممن سخط الله عليه او ممن ابغض الله امره ان يجذب الجذبة التي بلغتكم بمثل السفود من الصوف المبلول فيقول الناس لقد هون الله على فلان الموت)(6)

الكافي ج 3 ص 135 ك11 ب 14 ح 1.

(ان الله عزوجل يبتلى المؤمن بكل بلية ويميته بكل ميتة ولا يبتليه بذهاب عقله ، اما ترى ايوب كيف سلط ابليس على ماله وعلى ولده وعلى اهله وعلى كل شيء

منه ولم يسلط على عقله ، ترك له ليوحد الله به)(6)

الكافي ج 2 ص 256 ك5 ب 106 ح 22.

الكافي ج 3 ص 112 ك11 ب 1 ح 10.

الوافي ج 3 ص 136 ب 124 ح 4.

(ان الله يحب المؤمن المحترف -)---انظر المحترف

(ان الله عزوجل يفرح بتوبة عبده المؤمن -)---انظر التوبة

(ان الله يقول يحزن عبدي المؤمن)---انظر الكفاف

(ان لاهل الدين علامات يعرفون بها صدق الحديث واداء الأمانة ووفاء بالعهد وصلة الأرحام ورحمة الضعفاء ، وقلة المراقبة للنساء - أو قال قلة المواتاة للنساء - وبذل المعروف و حسن الخلق وسعة الخلق واتباع العلم وما يقرب الى الله عزوجل زلفي

طوبى لهم وحسن مآب - و طوبى شجرة في الجنة اصلها في دار النبي محمد (صلى الله عليه وآله) وليس من مؤمن إلا وفي داره غصن منها
- لا يخطر على قلبه شهوة شيء إلا اتاه به ذلك ولو أن راكبا مجددا سار في ظلها مائة عام ما خرج منه ولو طار من أسفلها غراب ما بلغ أعلاها

ص: 104

حتى يسقط هرما ألاً- ففي هذا فارغبوا، ان المؤمن من نفسه في شغل والناس منه في راحة، اذا جن عليه الليل افترش وجهه وسجد لله عزوجل بمكارم بدنه يناجي الذي خلقه في فكاك رقبته ، الا فهكذا كونوا(1/6)

الكافي ج 2 ص 239 ك5 ب 99 ح 30.

الوافي ج3 ص 36 ب 14 ح 19.

(أن الله عزوجل عبادة في الأرض من خالص عباداً ما ينزل من السماء تحفة الى الارض الا صرفها عنهم الى غيرهم ولا بلية الا صرفها اليهم)(6) الكافي ج 2 ص 253 ك5 ب 106 ح 5.

الوافي ج 3 ص 134 ب 120 ح 5.

(ان مؤمنا كان في مملكة جبار -) تقدم في ادخال السرور على المؤمنين تحت عنوان (أن فيما ناجى الله الخ)

* (أن المؤمن اخو المؤمن، عينه(1) ودليله ، لا يخونه ولا يظلمه ولا يغشه ولا يعده عدة فيخلفه)(6)

الكافي ج 2 ص 167 ك5 ب 72 ح 8.

الكافي ج 2 ص 166 ك5 ب 72 ح 3.

الوافي ج3 ص 101 ب 79 ح 7.

(ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين -)تقدم في الحسين بن علي(عليه السلام) تحت عنوان (ربما فاتني الخ)

(ان المؤمن اذا اخرج من بيته -)---انظر القبور

* (ان المؤمن إذا حضره (2) الموت وتقه ملك الموت فلولا ذلك لم يستقر)(1)

الفاقيه ج 1 ص 81 ب 23 ح 24.

الكافي ج3 ص 250 ك11 ب 95 ح 2 بتفاوت .

(ان المؤمن اذا حلق رأسه -)---انظر الحلق

(ان المؤمن إذا خرج من قبره خرج معه مثال -) تقدم في ادخال السرور على المؤمنين تحت عنوان (عن حق المؤمن على الخ)

(ان المؤمن اعز من الجبل، أن الجبل يستقل منه بالمعاول والمؤمن لا يستقل من دينه شيء)(6)

- 1- في موضع من الكافي (المؤمن اخو المؤمن الخ).
- 2- في الكافي (أن الميت اذا حضره الخ) ويأتي في الميت .

الكافي ج 5 ص 63 ك16 ب 32 ذيل ح 1.

التهديب ج 6 ص 179 ب 80 ذيل ح 16.

الوافي ج 3 ص 132 ب 115 ذيل ح 1.

(ان المؤمن خفيف المؤونة) (6)

الفقيه ج 1 ص 65 ب 22 ذيل ح 25.

الكافي ج 6 ص 503 ك26 ب 43 ذيل ح 37 بتفاوت.

(ان المؤمن لا يكمل حتى -) ---انظر المتعة

(ان المؤمن لا يكون سجيته -) ---انظر اللمم

(ان المؤمن لا ينجسه شيء -) ---انظر الوضوء

(ان المؤمن لترد عليه الحاجة) ---انظر قضاء حاجة المؤمن

(ان المؤمن لقليل -) يأتي تحت عنوان (يا سماعة الخ)

(ان المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه ولكن اتاه من ربه فاخذه) (1)

الكافي ج 2 ص 46 ك5 ب 22 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 32 ب 11 ذيل ح 5.

(ان المؤمن لو اصبغ له ما بين المشرق والمغرب كان ذلك خيراً له ولو اصبغ مقطعا اعضاءه كان ذلك خيراً له، -) (6)

الكافي ج 2 ص 246 ك5 ب 101 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ذيل ح 4.

(ان المؤمن ليتحف أخاه -) ---انظر الطاف المؤمن وإكرامه

(ان المؤمن ليخرج الى أخيه يزوره -) ---انظر زيارة الإخوان

(ان المؤمن ليدعو -) ---انظر الدعاء

(ان المؤمن ليذكر ذنبه -) ---انظر الاستغفار

(ان المؤمن ليذنب -)---انظر الاستغفار

(ان المؤمن ليزور اهله -)---انظر القبور

(ان المؤمن ليزهر نوره لاهل السماء كما تزهر نجوم السماء لاهل الارض -)(6)

الكافي ج 2 ص 170 ك5 ب 75 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 102 ب 80 ذيل ح 6.

(ان المؤمن ليسكن الى المؤمن ، كما يسكن الظمآن إلى الماء البارد)(6) الكافي ج 2 ص 247 ك5 ب 102 ح 1.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 7.

(ان المؤمن ليكرم على الله حتى لو

ص: 106

سأله الجنة بما فيها اعطاه ذلك من غير أن ينتقص من ملكه شيئاً وان الكافر ليهون على الله حتى لو سأله الدنيا بما فيها اعطاه ذلك من غير أن ينتقص من ملكه شيئاً وان الله ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الغائب اهله بالطرف وانه ليحميه الدنيا كما يحمي الطبيب المريض(6)

الكافي ج 2 ص 258 ك5 ب 106 ح 28.

الوافي ج 3 ص 134 ب 122 ح 1.

(ان المؤمن ليلقى -) ---انظر المصافحة

(ان المؤمن ليولد -) تقدم في الحجة تحت عنوان (كشجرة طيبة الخ) أن المؤمن ليهم بالحسنة (-) ---انظر الحسنة

(ان المؤمن ليهول عليه) ---انظر الذنب

(ان المؤمن مجلسه مسجده و صومعته بيته)(6/م)

الكافي ج 2 ص 662 ك8 ب 22 ذيل ح 1.

التهذيب ج 3 ص 249 ب 25 ذيل ح 4.

* (ان المؤمن مفتن(1)تواب اما سمعت قول الله عزوجل «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ» وقال «اللَّهُ تَغْفِرُ مَا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ» (5)

الكافي ج 2 ص 424 ك5 ب 186 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 51 ب 27 ذيل ح 4.

(ان المؤمن من الله عزوجل لبأفضل مكان -) ---انظر البلاء

(ان المؤمن من نفسه في شغل والناس منه في راحة ، اذا جن عليه الليل افترش وجهه وسجد لله عزوجل بمكارم بدنه يناجى الذي خلقه في فكاك رقبتة ، الا فهكذا كونوا)(6/1)

الكافي ج 2 ص 240 ك5 ب 99 ذيل ح 30.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ذيل ح 19.

(ان المؤمن ولي الله يعينه ويصنع له، ولا يقول عليه الا الحق ولا يخاف غيره)(6)

الكافي ج 2 ص 171 ك5 ب 75 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 102 ب 80 ذيل ح 6.

(ان المؤمن يأخذ بآداب الله -) --- انظر العيال

ص: 107

1- قال في النهاية في مادة (فتن) المؤمن خلق مفتتا اى ممتحنا يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب.

(ان المؤمن يبتلى بكل بلية، ويموت فقال ان كان لغافلا عن صاحب ياسين انه بكل ميتة، الا انه لا يقتل نفسه)(5)

الكافي ج 2 ص 254 ك5 ب106 ذيل ح 12.

الكافي ج 3 ص 112 ك11 ب1 ح 8.

الوافي ج 3 ص 135 ب124 ذيل ح 1.

(ان المؤمن يرى يقينه في عمله، والكافر يرى انكاره في عمله، فوالذي نفسي بيده ما عرفوا أمرهم، فاعتبروا انكار الكافرين والمنافقين باعمالهم الخبيثة) (1)

الكافي ج 2 ص 46 ك5 ب22 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 32 ب11 ذيل ح 5.

(ان المؤمن يسأل الله عزوجل حاجة -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (اني قد

سألت الله الخ)

(ان المؤمن يغبط -) ---انظر الحسد

(ان المعرفة بكمال الدين المسلم تركه الكلام فيما لا يعنيه وقلة مرآته، وحلمه وصبره وحسن خلقه)(4/6)

الكافي ج 2 ص 240 ك5 ب99 ح 34.

الوافي ج 3 ص 37 ب14 ح 23.

(ان المغيرة يقول أن المؤمن لا يبتلى بالجذام ولا بالبرص ولا بكذا ولا بكذا؟ فقال ان كان الغافلا عن صاحب ياسين انه كان مكنعا - ثم رد اصابعه - فقال كاني انظر الى تكنيعه اتاهم فانذرهم، ثم عاد اليهم من الغد فقتلوه، ثم قال أن المؤمن يبتلى بكل بلية ويموت بكل ميتة الا انه لا يقتل نفسه)(5)

الكافي ج 2 ص 254 ك5 ب106 ح 12.

الوافي ج 3 ص 135 ب124 ح 1.

(ان الملائكة اذا سمعوا المؤمن يدعو -) ---انظر الدعاء

(ان مما خص الله به المؤمن -) ---انظر الطاف المؤمن وإكرامه

(ان من أغبط اوليائي عندي عبدا مؤمنا -) ---انظر الكفاف

(ان ناساً زعموا أن العبد لا يزني وهو مؤمن -) ---انظر الكبائر

(ان النبي (صلى الله عليه وآله) قال انا اولى بكل مؤمن -) ---انظر الحجة

(ان نطفة المؤمن لتكون في صلب المشرك ، فلا يصيبه من الشر شيء حتى اذا صار في رحم المشركة لم يصبها من الشر شيء ، حتى تضعه فاذا وضعت لم يصبه من الشر شيء ، حتى يجرى عليه القلم) (6)

ص: 108

الكافي ج 2 ص 13 ك5 ب7 ح1.

الوافي ج 3 ص 17 ب 4 ح 2.

* (ان هذا الذي ظهر بوجهي (1) يزعم الناس أن الله لم يبتل به عبدا له فيه حاجة، قال فقال لي لقد كان (2) مؤمن آل فرعون منع الاصابع (3) فكان يقول هكذا - ويمد يديه - ويقول « يا قوم اتبعوا المرسلين » ثم قال لي اذا كان الثلث الأخير من الليل في اوله فتوض وقم الى صلاتك التي تصلبها فاذا كنت في السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين فقل وانت ساجد «ياعلى يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات يا معطي الخيرات صل على محمد وآل محمد واعطني من خير الدنيا والاخرة ما انت اهله واصرف عني من شر الدنيا والاخرة ما انت اهله واذهب عني بهذا الوجع - وتسميه (4) - فانه قد غاظني واحزنني » والح في الدعاء قال فما وصلت الى الكوفة حتى اذهب الله به عني كله (6)

الكافي ج 2 ص 259 ك5 ب 106 ح 30.

الكافي ج 2 ص 565 ك6 ب 56 ح 4.

الكافي ج 3 ص 326 ك12 ب 25 ح 20.

الوافي ج 3 ص 135 ب 124 ح 2.

(ان اولي بكل مؤمن -) --- انظر الارث

(انا عند ظن عبدي المؤمن لى ان خيراً فخييراً وان شراً فشرأ) (8) الكافي ج 2 ص 72 ك5 ب 34 ذيل ح 3.

(انا لا نعد الرجل مؤمناً حتى -) --- انظر الورع

(انما المؤمن الذي آذرضى لم يدخله رضاه في اثم ولا باطل ، واذا سخط لم يخرج منه سخطه من قول الحق، والذي اذا قدر لم تخرجه قدرته الى التعدى الى ما ليس له بحق) (5)

الكافي ج 2 ص 234 ك5 ب 99 ح 13.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 11.

ص: 109

- 1- في موضع من الكافي (هذا الذي ظهر بوجهي الخ) وفي موضع آخر (هذا الذي قد ظهر بوجهي الخ).
- 2- في موضع من الكافي (فقال لي لا لقد كان مؤمن آل فرعون الخ) وفي موضع آخر (فقال لا لقد كان الخ).
- 3- مكنع الاصابع الاكنع من رجعت اصابعه الي كفه وظهرت دراجيه وهي مفاصل اصول الاصابع (المجمع).
- 4- في موضع من الكافي (وسمه)

(انما المؤمن الذي اذا غضب لم يخرج غضبه من حق ، واذا رضى لم يدخله رضاه في باطل ، واذا قدر لم يأخذ اكثر

مماله)(6)

الكافي ج 2 ص 223 ك5 ب 99 ح 11.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 8.

(انما المؤمن بمنزلة كفة الميزان ، كلما زيد في ايمانه زيد في بلائه)(6) الكافي ج 2 ص 253 ك5 ب 106 ح 10.

الوافي ج 3 ص 134 ب 119 ح 6.

(انما المؤمن في صلب الكافر بمنزلة الحصاة -) يأتي تحت عنوان (اني قد اشفقت الخ)

(انما يبتلى المؤمن على قدر اعماله الحسنة، فمن صح دينه وحسن عمله اشتد بلاؤه ، -) (1/6)

الكافي ج 2 ص 259 ك5 ب 106 ذيل ح 29.

الوافي ج 3 ص 134 ب 119 ذيل ح 4.

(انما يبتلى المؤمن في الدنيا على قدر دينه او قال على حسب دينه) (5) الكافي ج 2 ص 253 ك5 ب 106 ح 9.

الوافي ج 3 ص 134 ب 119 ح 5.

(انه ليس من عبد مؤمن الا وفي قلبه نوران نور خيفة ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا) (6)

الكافي ج 2 ص 67 ك5 ب 33 ذيل ح 1.

الكافي ج 2 ص 71 ك5 ب 33 ح 13.

(انه ليكون للعبد منزلة عند الله فما ينالها الا باحدى خصلتين ، اما بذهاب ماله او ببليّة في جسده)(6)

الكافي ج 2 ص 257 ك5 ب 106 ح 23.

الوافي ج 3 ص 135 ب 122 ح 3.

(اني بكل مؤمن رفيق -) ---انظر ملك الموت

(اني قد اشفقت من دعوة ابي عبدالله(عليه السلام) على يقطين وما ولد، فقال يا ابا الحسن ليس حيث تذهب انما المؤمن في صلب الكافر

بمنزلة الحصاة في اللبنة يجيء المطر فيغسل اللبنة ولا يضر الحصاة شيئا) (7) الكافي ج 2 ص 13 ك5 ب 4 ح 2.

الوافي ج 3 ص 18 ب 4 ح 2.

(انى لآكره للرجل أن يعانى فى الدنيا فلا يصيبه شىء من المصائب)(4/6)

الكافى ج 2 ص 256 ك 5 ب 106 ح 19.

ص: 110

الوافي ج 3 ص 134 ب 121 ح 1.

(انى لاكره للمؤمن أن يصلي خلف -) ---انظر الجماعة

(انى لملقن المؤمن عند -) ---انظر ملك الموت

(انين المؤمن تسبيح ، وصيامه تهليل ، ونومه على الفراش عبادة، وتقلبه من جنب الى جنب جهاد في سبيل الله، فان عوفي مشي في الناس وما عليه من ذنب)(م)

الفقيه ج 4 ص 263 ب 176 ذيل ح 4.

(اول ما يتحف به المؤمن -) ---انظر التشيع

(اياك والسفلة -) --- انظر الشيعة

(اى الخصال بالمرء اجمل؟ فقال وقار بلا مهابة ، وسماح بلا طلب مكافاة ، وتشاغل بغير متاع الدنيا)(6)

الكافي ج 2 ص 240 ك 5 ب 99 ح 33.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ح 22.

(ايتلى المؤمن بالجذام والبرص واشباه هذا؟ قال فقال وهل كتب البلاء الا على المؤمن)(6)

الكافي ج 2 ص 258 ك 5 ب 106 ح 27.

الوافي ج 3 ص 136 ب 124 ح 5.

(ايما رجل مؤمن دخل على أخيه وهو صائم -) ---انظر الافطار

(ايما رجل مؤمن شكا حاجته وضره الى مؤمن مثله كانت شكواه الى الله عزوجل)(6)

روضة الكافي ج 8 ص 144 ذيل ح 113.

الوافي ج 3 ص 164 ب 171 ح 1.

(ايما رجل من أصحابنا استعان به رجل من اخوانه في حاجة فلم يبالغ فيها بكل جهد فقد حان الله ورسوله والمؤمنين ، قال ابوبصير قلت لابي عبدالله(عليه السلام) ما تعني بقولك والمؤمنين؟ قال من لدن اميرالمؤمنين الى آخرهم)(6)

الكافي ج 2 ص 362 ك 5 ب 153 ح 3.

الوافي ج 3 ص 164 ب 170 ح 5.

(ايما رجل من شيعتنا آتى رجلا من اخوانه فاستعان به في حاجته فلم يعنه وهو يقدر الا ابتلاه الله بان يقضي حوائج غيره من اعدائنا، يعذبه الله عليها يوم القيامة)(6)

الكافي ج 2 ص 366 ك 5 ب 156 ح 2.

الوافي ج 3 ص 164 ب 171 ح 2.

(ايما مؤمن اتى اخاه في حاجة -) تقدم في قضاء حاجة المؤمن تحت عنوان

ص: 111

(المؤمن رحمة الخ)

(ايما مؤمن اوصل -) --- انظر المعروف

(ايما مؤمن او مسلم مات او ترك ديننا -) --- انظر الحجة

(ايما مؤمن حافظ على الصلوات -) --- انظر الصلاة

(ايما مؤمن خرج الى اخيه يزوره -) --- انظر المعانقة

(ايما مؤمن شكك حاجته وضره الى كافر او الى من يخالفه على دينه فكأنما شكك الله عزوجل الى عدو من اعداء الله ، وايما رجل مؤمن شكك حاجته وضره الى مؤمن مثله كانت شكواه الى الله عزوجل) (6)

روضة الكافي ج 8 ص 144 ح 113 .

الوافي ج 3 ص 125 ب 106 ح 1 .

(ايما مؤمن عاد -) --- انظر العيادة

(ايما مؤمن غسل -) --- انظر الغُسل

(ايما مؤمن قدم -) --- انظر الخصومة

* (ايما مؤمن كان بينه وبين مؤمن حجاب ضرب الله عزوجل بينه وبين الجنة سبعين الف سور [\(1\)](#) ما بين السور الى السور مسيرة الف عام) (6)

الكافي ج 2 ص 364 ك 5 ب 5 ح 1 .

الكافي ج 2 ص 365 ك 5 ب 5 ح 3 .

الوافي ج 3 ص 165 ب 172 ح 1 و 2 .

(ايما مؤمن مشى في حاجة أخيه فلم يناصره فقد خان الله ورسوله) (6) الكافي ج 2 ص 362 ك 5 ب 153 ح 2 .

الوافي ج 3 ص 164 ب 170 ح 3 .

(ايما مؤمن مشى مع أخيه المؤمن في حاجة فلم يناصره فقد خان الله ورسوله) (6)

الكافي ج 2 ص 363 ك 5 ب 153 ح 6 .

الوافي ج3 ص 164 ب 170 ح 2.

* (ايما مؤمن منع مؤمنا شيئاً مما يحتاج اليه و هو يقدر عليه من عنده او من عند غيره اقامه الله يوم القيامة مسوداً وجهه مزرقه عيناه(2) مغلولة يده الى عنقه فيقال هذا الخائن الذي خان الله ورسوله ثم يؤمر به الى النا)(6)

الكافي ج 2 ص 367 ك5 ب 157 ح 1.

الوافي ج3 ص 165 ب 171 ح 5.

ص: 112

1- في موضع من الكافي (سبعين الف سور غلظ كل سور مسيرة الف عام [ما بين السور الى السور مسيرة الف عام]).

2- يعنى كبود چشم.

(ايما مؤمن نفس عن -)---انظر تفريج كرب المؤمن

(بأي شيء يعلم المؤمن بانه مؤمن ؟ قال بالتسليم لله والرضا فيما ورد عليه من سرور او سخط)(2/6)

الكافي ج 2 ص 63 ك5 ب 31 ح 12.

(بلغني أن المؤمن اذا اتاه الزائر -)---انظر القبور

(تقول اذا اصبحت اصبحت بالله مؤمنا -)---انظر الدعاء

(التقية ترس المؤمن -)--- انظر التقية

(ثلاث من علامات المؤمن -)---انظر الثلاثة

(ثلاث هن فخر المؤمن -)---انظر الثلاثة

(ثلاثة أن يعلمهن المؤمن -)---انظر الثلاثة

(ثلاثة للمؤمن فيها راحة -)---انظر الثلاثة

(ثلاثة من علامات المؤمن -)---انظر الثلاثة

(ثواب المؤمن من ولده -)---انظر الولد

(حرمة بدن المؤمن ميتا كحرمة حيا -)(7)

التهذيب ج 1 ص 445 ب 23 ذيل ح 085

* (حرمة النبي والمؤمن أعظم من حرمة البيت(1)(10)

الكافي ج 4 ص 568 ك15 ب 226 ذيل ح 3.

(حریم المؤمن -)--- انظر الحریم

(حسب المؤمن عزا -)---انظر الأمر بالمعروف

(حسب المؤمن من الله -)---انظر كظم الغيظ

(حق المؤمن على المؤمن اعظم من ذلك لو حدثتكم لكفرتم -)(6)

الكافي ج 2 ص 191 ك5 ب 82 ذيل ح 10.

(الحكمة ضالة المؤمن -)--- انظر العلم

(خطب الناس الحسن بن علي صلوات الله عليهما فقال ايها الناس انا اخبركم عن اخ لي كان من اعظم الناس في عيني وكان رأس ما اعظم به في عيني صغر الدنيا في عينه ، كان خارجا من سلطان بطنه ، فلا يشتهي ما لا يجد ولا يكثر اذا وجد، كان خارجا من سلطان فرجه، فلا

ص: 113

1- تقدم تمام الحديث في التربة تحت عنوان (بعث الي ابو الحسن الخ).

يستخف له عقله ولا رأيه ، كان خارجا من سلطان الجهالة فلا يمدّ يده الا على ثقة المنفعة، كان لا يتشقى ولا يتسخط ولا يتبرم، كان اكثر دهره صماتا، فاذا قال بَدَّ القائلين كان لا يدخل في مرء ولا يشارك في دعوى ، ولا يدلي بحجة حتى يرى قاضيا وكان لا يغفل عن اخوانه، ولا يخص نفسه بشيء دونهم، كان ضعيفا مستضعفا فاذا جاء الجد كان ليثا عاديا، كان لا يلوم احدا فيما يقع العذر في مثله حتى يرى اعتذارا كان يفعل ما يقول ويفعل ما لا يقول كان اذا ابتزه امران لا يدري ايهما افضل نظر الى اقربهما الى الهوى فخالفه، كان لا يشكو وجعا الا عند من يرجو عنده البرء، ولا يستشير الا من يرجو عنده النصيحة، كان لا يتبرم ولا يتسخط ولا يتشكى ولا يتشهى ولا ينتقم ولا يغفل عن العدو، فعليكم بمثل هذه الاخلاق الكريمة، أن اطقتموها ، فان لم تطيقوها كلها فاخذ القليل خير من ترك الكثير ، ولا حول ولا قوة الا بالله

الكافي ج 2 ص 237 ك 5 ب 99 ح 26.

الوافي ج 3 ص 39 ب 14 ح 41.

(دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من اصحابه وهو-)---انظر الاحتضار

(دخلت على ابي عبد الله عليه السلام) فقلت له والله ما يسعك القعود، فقال ولم يا سدير؟ قلت لكثرة مواليك وشيعةك وانصارك والله لو كان لا مير المؤمنين (عليه السلام) مالك من الشيعة والانصار والموالي ما طمع فيه تيم ولا عدي ، فقال يا سدير وكم عسى أن يكونوا؟ قلت مائة الف ، قال مائة الف؟ قلت نعم ، ومائتي الف قال : مائتي الف؟ قلت نعم ونصف الدنيا قال فسكت عني ثم قال يخف عليك أن تبلغ معنا الى ينبع قلت نعم فامر بحمار وبغل أن يسرجا، فبادرت فركبت الحمار، فقال يا سدير اترى أن تؤثرنى بالحمار؟ قلت البغل ازين وانبيل قال الحمار ارفق بي ، فنزلت فركب الحمار وركبت البغل فمضينا فحانت الصلاة ، فقال يا سدير انزل بنا نصلي ، ثم قال هذه ارض سبخة لا تجوز الصلاة فيها فسرنا حتى صرنا الى ارض حمراء ونظر الي غلام يرعى جداء فقال والله يا سدير لو كان لي شيعة بعدد هذه الجداء ما وسعني القعود، ونزلنا وصلينا فلما فرغنا من الصلاة عطفت على الجداء فعددتها فاذا هي سبعة عشرة)

ص: 114

الكافي ج 2 ص 242 ك5 ب 100 ح 4.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ح 4.

(دخلت على أبي عبدالله (عليه السلام) في مرضة مرضها لم يبق منه الا رأسه فقال يا فضيل انني كثيرا ما اقول ما على رجل عرفه الله هذا الامر لو كان في رأس جبل حتى يأتيه الموت يا فضيل بن يسار ان الناس اخذوا يمينا وشمالا وانا وشيعتنا هدينا الصراط المستقيم، يا فضيل بن يسار ان المؤمن لو اصبغ له ما بين المشرق والمغرب كان ذلك خيرا له ولو اصبغ مقطعا اعضاؤه كان ذلك خيرا له، يا فضيل بن يسار ان الله لا يفعل بالمؤمن الا ما هو خير له يا فضيل بن يسار لو عدلت الدنيا عند الله عزوجل جناح بعوضة ما سقى عدوه منها شربة ماء يا فضيل بن يسار انه من كان همه هما واحدا كفاه الله همه ومن كان همه في كل واد لم يبال الله باى واد هلك)

الكافي ج 2 ص 246 ك5 ب 101 ح 5.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 2.

(الدعاء ترس المؤمن -)--- انظر الدعاء

(الدعاء سلاح المؤمن -)--- انظر الدعاء

(دعى النبي (عليه السلام) الى طعام فلما دخل منزل الرجل نظر الى دجاجة فوق حائط قد باضت فتقع البيضة على وتد في حائط فثبتت عليه ولم تسقط ولم تنكسر فتعجب النبي (عليه السلام) منها فقال له الرجل اعجبت من هذه البيضة فوالذي بعثك بالحق ما رزئت شيئا قط) قال (فنهض رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولم يأكل من طعامه شيئا وقال من لم يرزأ فما لله فيه من حاجة) (6)

الكافي ج 2 ص 256 ك5 ب 106 ح 20.

الوافي ج 3 ص 134 ب 121 ح 2.

(الدنيا سجن المؤمن -)---انظر الدنيا

(ذكر عند ابي عبدالله (عليه السلام) البلاء وما يخص الله عزوجل به المؤمن -)--- انظر البلاء

(راى المؤمن ورؤياه -)--- انظر الرؤيا

(ربح المؤمن على المؤمن ربا -)---انظر الربا

(رجل آثر اخاه المؤمن في الله -) تقدم في الثلاثة تحت عنوان (ان الله الخ)

(رجل زار اخاه المؤمن في الله -) تقدم في الثلاثة تحت عنوان (ان الله جنة الخ)

(رحم الله مؤمناً كسب طيبا وانفق من قصد او قدم فضلا) (6)

الفقيه ج 3 ص 102 ب 58 ذيل ح 56.

ص: 115

(رفع الى امير المؤمنين(عليه السلام) رجل مؤمن -)---انظر الارض

(رفع الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوم في بعض غزواته فقال مَن القوم؟ فقالوا مؤمنون يا رسول الله قال وما بلغ من إيمانكم؟ قالوا الصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء، والرضا بالقضاء، فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله) حلماء علماء كادوا من الفقه ان يكونوا انبياء، أن كنتم كما تصفون، فلا تبنوا ما لا تسكنون ولا تجمعوا ما لا تأكلون واتقوا الله الذي اليه ترجعون)(7/8)

الكافي ج 2 ص 48 ك5 ب 23 ح 4.

الوافي ج 3 ص 33 ب 13 ح 3.

(سأل رجل -الى أن قال-الاغفر الله له مؤمنا كان او كافراً)---انظر النفر

(سأل رسول الله(صلى الله عليه وآله)من اشد الناس بلاء-)انظر البلاء تحت عنوان (ذكر عند ابي عبدالله الخ)

(سأل النبي(صلى الله عليه وآله)عن خيار العباد؟فقال الذين اذا احسنوا استبشروا، واذا أسأؤوا استغفروا، واذا اعطوا شكروا، واذا ابتلوا صبروا، واذا غضبوا غفروا)(5)

الكافي ج 2 ص 240 ك5 ب 99 ح 31.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ح 20.

(سباب المؤمن فسوق -)---انظر السب

(سباب المؤمن كالمشرف على الهلكة -)---انظر السب

(سنة تلحق المؤمن بعد وفاته -)---انظر السنة

(سنة يلحق المؤمن -)---انظر السنة

(سلاح المؤمن الدعاء -)---انظر الدعاء

(السلام المؤمن المهيمن -)تقدم في السلام تحت عنوان(اذا سلم احدكم الخ)

(سيكون بعدى سنة يأكل المؤمن في معاء واحد -)---انظر الاكل

(شرف المؤمن صلاة الليل -)---انظر الليل

(شرف المؤمن صلواته بالليل -)---انظر الليل

(شرف المؤمن قيام الليل -)---انظر الاستغناء

(شكوت الى ابي عبدالله(عليه السلام) ما القى من الأوجاع - وكان مسقاما - فقال لي يا عبدالله لو يعلم المؤمن ماله من الأجر في
المصائب لثم ني انه قرض بالمقاريض)

الكافي ج 2 ص 255 ك5 ب 106 ح 15.

ص: 116

الوافي ج 3 ص 135 ب 122 ح 5.

(صلى اميرالمؤمنين (عليه السلام) بالناس الصبح بالعراق ، فلما انصرف وعظهم فبكى وابكاهم من خوف الله ، ثم قال أما والله لقد عهدت اقواما على عهد خليلي رسول الله(صلى الله عليه وآله)وانهم ليصبحون ويمسون شعثا غيرا خمصا، بين اعينهم كركب المعزى ، يبيتون لربهم سجدا وقياما يراوحون بين أقدامهم وجباههم ، يناجون ربهم ويسألونه فكأك رقابهم من النار ، والله لقد رأيتهم مع هذا وهم خائفون مشفقون)(5)

الكافي ج 2 ص 235 ك 5 ب 99 ح 21.

الوافي ج 3 ص 38 ب 14 ح 38.

(صلى اميرالمؤمنين (عليه السلام) الفجر ثم لم يزل في موضعه حتى صارت الشمس على قيد رمح واقبل على الناس بوجهه، فقال والله لقد ادركت أقواما يبيتون لربهم سجدا وقياما يخالفون بين جباههم وركبهم، كان زفير النار في آذانهم اذا ذكر الله عندهم مادوا كما يמיד الشجر ، كانما القوم باتوا غافلين ، قال ثم قام فمارئى ضاحكا حتى قبض صلوات الله عليه)(4)

الكافي ج 2 ص 236 ك 5 ب 99 ح 22.

الوافي ج 3 ص 38 ب 14 ح 39.

(صلاة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار -) تقدم في الليل تحت عنوان (ان الحسنات الخ)

(ضحك المؤمن -)---انظر الدعابة

(العبد المؤمن إذا أذنب)---انظر الاستغفار

(عبدي المؤمن لا اصرفه -)---انظر الرضا بالقضاء

(عدة المؤمن اخاه نذر لا كفارة له -)---انظر خلف الوعد

(عشرون خصلة في المؤمن فان لم تكن فيه -) يأتي تحت عنوان مر اميرالمؤمنين الخ)

(العقل دليل المؤمن -)---انظر العقل والجهل

(علامات المؤمن خمس: صلاة الخمسين ، وزيارة الاربعين ، والتختم في اليمين ، وتعفير الجبين ، والجهر بسم الله الرحمن الرحيم)

(11) التهذيب ج 6 ص 52 ب 16 ح 37.

الوافي ج 3 ص 39 ب 14 ح 42.

(عليك لاخيك المؤمن مثل الذي لك

عليه - (1\5)

روضة الكافي ج 8 ص 22 ذيل ح 4.

روضة الكافي ج 14 ص 5 ب.

(عن قتل مؤمنا متعمداً -) --- انظر التوبة

(عن حق المؤمن على المؤمن -) --- انظر ادخال السرور على المؤمنين (عن حق المؤمن فقال -) -- انظر الحقوق

(عن رجل قتل مؤمنا -) --- انظر التوبة

(عن رجل مؤمن قتل مؤمنا و هو يعلم -) --- انظر الكفارة

(عن الرجل المؤمن يتزوج -) --- انظر التزويج

(عن عورة المؤمن على المؤمن حرام -) --- انظر العورة

(عن مؤمن قتل رجلاً -) --- انظر الدية

(عن مؤمن يزور اهله -) --- انظر الميت

(عن المؤمن يقتل المؤمن -) --- انظر التوبة

(عن المؤمن يموت فيأتيه الغاسل -) --- انظر الغسل

(عن ميتة المؤمن قال -) --- انظر الصاعقة

(عورة المؤمن على المؤمن حرام -) --- انظر العورة

(غبن المؤمن حرام -) --- انظر الغبن

(فاذا قرأت القرآن -) --- انظر القرآن

(فالمؤمن يكون عزيزا ولا يكون ذليلا -) تقدم في الأمر بالمعروف تحت عنوان (ان الله فوض الخ)

(فالمؤمن ينبغي أن يكون عزيزا -) تقدم في الأمر بالمعروف تحت عنوان (ان الله فوض الخ)

(فان الله تعالى أبى أن يجعل متجر المؤمن بمكة -) تقدم في البيع تحت عنوان (انا نجلب المتاع الخ)

(فرحم الله مؤمنا -) --- انظر المكاسب

(فضل ايمان المؤمن بحمله «انا انزلناه» وبتفسيرها على من ليس مثله في الايمان بها، كفضل الانسان على البهائم-) (5)

الكافي ج 1 ص 251 ك4 ب 41 ذيل ح 7.

الوافي ج 2 ص 14 ب 1 ذيل ح 11.

(الفقر ازين للمؤمن من العذار -) --- انظر الفقر

(فكل شيء المؤمن -) --- انظر التقية

(فليأخذ العبد المؤمن من نفسه لنفسه -) (6)

ص: 118

الكافي ج 2 ص 70 كه ب 33 ذيل ح 9.

(فما احسن مؤمن الى مؤمن-)تقدم في الطاف المؤمن تحت عنوان (احسن يا اسحاق الخ)

(فما بال المؤمن قد -) يأتي تحت عنوان (ما بال المؤمن الخ) (فمنكم كافر ومنكم مؤمن -) ---انظر الحجة

(فمنكم مؤمن و منكم كافر -)---انظر الحجة

(فوالله ما اخراالله عن المؤمن من هذه الدنيا خير له مما عجل له فيها-) (8)

الكافي ج 3 ص 502 ك 13 ب 1 ذيل ح 19.

(فهل للمؤمن فضل على المسلم -) تقدم في الاسلام تحت عنوان (الايمان

ما استقر الخ)

(فيتمنى المؤمن انه لم يستجب له دعوة في الدنيا -) تقدم في الدعاء تحت عنوان أن المؤمن ليدعو الخ)

(في رجل قتل رجلا مؤمنا -)--- انظر القتل

(في رجل قتل مؤمنا -)--- انظر التوبة

(في رجل يقتل رجلا مؤمنا -) تقدم في القتل تحت عنوان (في رجل قتل رجلا مؤمنا الخ)

(في الرجل المؤمن يتزوج -)---انظر التزويج

(في عورة المؤمن -)--- انظر العورة

(قال أبو عبدالله (عليه السلام) لرجل ما الفتى عندكم؟ فقال له شاب فقال لا، الفتى المؤمن ان اصحاب الكهف كانوا شيوخا فسماهم الله عزوجل فتية بايمانهم)

روضه الكافي ج 8 ص 395 ح 595.

الوافي ج 3 ص 39 ب 15 ح 2.

(قام رجل بالبصرة الى اميرالمؤمنين(عليه السلام)فقال يا اميرالمؤمنين اخبرنا عن الاخوان فقال الاخوان صنفان اخوان الثقة واخوان المكاشرة، فاما اخوان الثقة فهم الكف والجناح والاهل والمال فاذا كنت من اخيك على حد الثقة فابذل له مالك وبدنك وصاف من صافه وعاد من عاده واكتم سره وعيبيه واظهر منه الحسن ، واعلم ايها السائل انهم اقل من الكبريت الاحمر ، واما اخوان المكاشرة فانك تصيب لذتك منهم، فلا تقطعن ذلك منهم ولا تطلبين ماوراء ذلك من ضميرهم ، وابذل لهم ما بذلوا لك منطلاقة الوجه وحلاوة

الكافي ج 2 ص 248 ك5 ب 104 ح 3.

الوافي ج 3 ص 104 ب 81 ح 4.

(قام رجل يقال له همام - كان عابدا ناسكا مجتهدا - الى امير المؤمنين (عليه السلام) وهو يخطب ، فقال يا امير المؤمنين صف لنا صفة المؤمن كأننا ننظر اليه ؟ فقال يا همام المؤمن هو الكيس الفطن ، بشره في وجهه ، و حزنه في قلبه ، اوسع شيء صدراً وأذل شيء نفساً، زاهر عن كلّ فان ، حاض على كل حسن، لا حقوق ولا حسود، ولا وثاب ، ولا سباب ، ولا عياب ولا مغتاب ، يكره الرفعة ويشنا السمعة، طويل الغم ، بعيد الهم ، كثير الصمت وقور ذكور، صبور، شكور، مغموم بفكره مسرور بفقره، سهل الخليقة، لين العريكة، رصين الوفاء، قليل الاذي ، لا متأفك ولا متهتك.

ان ضحك لم يخرق، وان غضب لم ينزق، ضحكه تبسم، واستفهامه تعلم ومراجعته تفهم ، كثير علمه ، عظيم حلمه كثير الرحمة، لا بينخل، ولا يعجل ، ولا يضجر، ولا يبطر، ولا يحيف في حكمه ، ولا يجور في علمه ، نفسه اصلب من الصلد، ومكادحته أحلى من الشهد، لا جشع ولا هلع ولا عنف ولا صلف ولا متكلف ولا متعمق، جميل المنازعة، كريم المراجعة، عدل آن غضب ، رفيق ان طلب ، لا يتهور ولا- يتهتك ولا يتجبر خالص الود، وثيق العهد، وفي العقد شفيق، وصول، حلیم، خمول قليل الفضول، راض عن الله عزوجل ، مخالف لهواه ، لا يغلظ على من دونه، ولا يخوض فيما لا يعنيه، ناصر للدين ، محام عن المؤمنين كهف للمسلمين، لا يخرق الثناء سمعه ولا ينكى الطمع قلبه، ولا- يصرف اللعب حكمه، ولا- يطلع الجاهل علمه ، قوال، عمال ، عالم حازم، لا- بفحاش ولا- بطياش، وصول في غير عنف، بذول في غير سرف، لا- بختال ، ولا بغدادار ، ولا يقتفى اثرأ، ولا يحيف بشراً، رفيق بالخلق ، ساع في الأرض ، عون للضعيف غوث للملهوف ، لا يهتك سترا ولا يكشف سرا ، كثير البلوي، قليل الشكوى، آن راى خيرا ذكره، وان عاين شرا ستره ، يستر العيب، ويحفظ الغيب ويقبل العثرة ويغفر الزلة، لا يطلع على نصح فيذره ، ولا يدع جنح حيف فيصلحه امين ، رصين ، تقى ، تقى ، زكى،

رضى يقبل العذر ويجمال الذكر ويحسن بالناس الظن ، ويتهم على العيب نفسه يحب في الله يفقه و علم ، ويقطع في الله بحزم وعزم لا يخرق به فرح ، ولا يطيش به مرح ، مذكر للعالم ، معلم للجاهل ، لا يتوقع له بائقة ، ولا يخاف له غائلة ، كل سعي اخلص عنده من سعيه ، وكل نفس اصلح عنده من نفسه عالم بعيه ، شاغل بغمه ، لا يثق بغير ربه ، غريب وحيد جريد (حزين) ، يحب في الله ويجاهد في الله ليتبع رضاه ولا ينتقم لنفسه بنفسه ولا - يوالى في سخط ربه ، مجالس لاهل الفقر ، مصادق لاهل الصدق ، موازر لاهل الحق عون للقريب ، آب لليتيم ، بغل للأرملة ، حفي باهل المسكنة ، مرجو لكل

كريهة ، مأمول لكل شدة ، هشاش بشاش ، لا بعباس ولا بجساس ، صليب ، كظام ، بسام ، دقيق النظر ، عظيم الحذر (لا يجهل وان جهل عليه يحلم) لا يبخل وان بخل عليه صبر ، عقل فاستحيى ، وقنع فاستغنى ، حياؤه يعلو شهوته ، وودّه يعلو حسده ، عفوه يعلو حقه لا ينطق بغير صواب ، ولا - يلبس الا الاقتصاد ، مشيه التواضع خاضع لربه بطاعته ، راض عنه في كل حالاته ، نيته خالصة ، اعماله ليس فيها غش ولا خديعة ، نظره عبرة ، سكوته فكرة ، وكلامه حكمة ، مناصحا متبازلا متواخيا ، ناصح في السر والعلانية ، لا يهجر أخاه ، ولا يغتابه ، ولا يمكره ولا يأسف على مافات ، ولا يحزن على ما أصابه ، ولا يرجو ما لا يجوز له الرجاء ، ولا يفشل في الشدة ، ولا يبطر في الرخاء ، يمزج الحلم بالعلم ، والعقل بالصبر ، تراه بعيدة كسله ، دائما نشاطه ، قريبا امله ، قليلا زلله ، متوقعا لاجله ، خاشعا قلبه ، ذاكراً ربه ، قانعة نفسه ، منقيا جهله ، سهلا امره ، حزينا لذنبه ، ميتة شهوته ، كظوما غيظه ، صافيا خلقه ، آمنا منه جاره ، ضعيفا كبره ، قانعا بالذي قدر له ، متينا صبره محكما امره ، كثيراً ذكره ، يخالط الناس ليعلم ويصمت ليسلم ، ويسأل ليفهم ، ويتجر ليغنم ، لا ينصت للخبر ليفجر به ، ولا يتكلم ليتجبر به على من سواه ، نفسه منه في عناء والناس منه في راحة ، اتعب نفسه لآخرته فاراح الناس من نفسه ، ان بغى عليه صبر حتى يكون الله الذي ينتصر له ، بعده ممن تباعد منه بغض ونزاهة ، ودنوه ممن دنا منه الين ورحمة ، ليس تباعده تكبراً ولا عظمة ،

ولا دنوه خديعة ولا خَلَابَةٌ، بل يقتدي بمن كان قبله من أهل الخير ، فهو امام لمن بعده من أهل البر .

قال فصاح همام صيحة، ثم وقع مغشياً عليه، فقال امير المؤمنين (عليه السلام) أما والله لقد كنت اخافها عليه وقال هكذا تصنع الموعظة البالغة باهلها، فقال له قائل فما بالك يا امير المؤمنين ؟ فقال أن لكل اجلا لا يعدوه وسببا لا يجاوزه، فمهلا لا تعد فانما نثت على لسانك شيطان (6)

الكافي ج 2 ص 226 ك5 ب 99 ح 1.

الوافي ج 3 ص 33 ب 14 ح 1.

(قتال المؤمن كفر ، اكل لحمه من معصية الله عزوجل ، حرمة ماله كحرمة دمه)(م)

الفقيه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 8.

(قد نابذني من أذل عبدي المؤمن)(6/م)

الكافي ج 2 ص 351 ك5 ب 145 ح 6.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 5.

(قرض المؤمن غنيمة -) --- انظر الزكاة

(قضاء حاجة المؤمن افضل -) --- انظر قضاء حاجة المؤمن

(قضاء حاجة المؤمن خير -) --- انظر قضاء حاجة المؤمن

(قضاء حاجة المؤمن يدفع -) --- انظر قضاء حاجة المؤمن

(قلوب المؤمنين خضرة وهي تحن الى اشكالها)(6)

الكافي ج 6 ص 362 ك24 ب 111 ذيل ح 2.

(قيل لامير المؤمنين (عليه السلام) - كان مؤمنا قال فاين فرائض الله -) --- انظر الاسلام

(قيل له في العذاب اذا نزل يقوم يصيب المؤمنين ؟ قال نعم ولكن يخلصون بعده)(6)

الكافي ج 2 ص 247 ك5 ب 103 ح 3.

الوافي ج 3 ص 136 ب 124 ح 6.

(كان على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) مؤمن فقير-) -- انظر التجارة

(كفارة الدم اذا قتل الرجل مؤمنا-) --- انظر الكفارة

(كل امر للمؤمن باطل-) --- انظر الثلاثة

(كل شيء يعمل المؤمن-) --- انظر التقية

(كل لهو المؤمن باطل-) --- انظر الثلاثة

(كل مؤمن ملجم) (6)

الكافي ج 2 ص 249 ك5 ب 105 ذيل ح 1.

ص: 122

الوافي ج3 ص 133 ب118 ذيل ح 1.

(كنت عند أبي عبدالله (عليه السلام) فشكا اليه رجل الحاجة فقال له اصبر فان الله سيجعل لك فرجا ، قال ثم سكت ساعة، ثم أقبل على الرجل فقال أخبرني عن سجن الكوفة كيف هو؟ فقال - اصلحك الله - ضيق منتن واهله بأسوء حال ، قال فانما انت في السجن فتريد ان تكون فيه في سعة ، أما علمت أن الدنيا سجن المؤمن)

الكافي ج 2 ص 250 ك5 ب 105 ح 6.

الوافي ج3 ص 133 ب118 ح 11.

(كنت عند ابي عبدالله (عليه السلام) ودخل عليه رجل فقال لي تحبه؟ فقلت نعم ، فقال لي ولم لا تحبه وهو اخوك وشريكك في دينك وعونك على عدوك ورزقه على غيرك)

الكافي ج 2 ص 166 ك5 ب 72 ح 6.

الوافي ج3 ص 101 ب 79 ح 9.

(كنت عند الرضا صلوات الله عليه فقال لي يا محمد انه كان في زمن بني اسرائيل اربعة نفر من المؤمنين فاتي واحد منهم الثلاثة وهم مجتمعون في منزل احدهم في مناظرة بينهم فقرع الباب فخرج اليه الغلام فقال اين مولاك؟ فقال ليس هو في البيت فرجع الرجل ودخل الغلام الى مولاه فقال له من كان الذي قرع الباب قال كان فلان فقل له لشت في المنزل ، فسكت ولم يكثر ولم يلم غلامه ولا اغتم احد منهم الرجوعه عن الباب واقبلوا في حديثهم ، فلما كان من الغد بكر اليهم الرجل فاصابهم وقد خرجوا يريدون ضيعة لبعضهم فسلم عليهم وقال انا معكم؟ فقالوا له نعم ولم يعتذروا اليه وكان الرجل محتاجا ضعيف الحال ، فلما كانوا في بعض الطريق اذا غمامة قد اظلمت فظنوا انه مطر ، فبادروا فلما استوت الغمامة على رؤوسهم اذا مناد ينادى من جوف الغمامة ايتها النار خذيهما وانا جبرئيل رسول الله ، فاذا نار من جوف الغمامة قد اختطفت الثلاثة النفر وبقي الرجل مرعوبا يعجب مما نزل بالقوم ولا يدري ما السبب؟ فرجع الى المدينة فلقي يوشع بن نون (عليه السلام) فاخبره الخبر وما رأي وما سمع ، فقال يوشع بن نون (عليه السلام) أما علمت أن الله سخط عليهم بعد ان كان عنهم راضياً وذلك بفعلهم بك ، فقال وما فعلهم بي؟ فحدثه يوشع فقال الرجل فانا اجعلهم في حلّ واعفو عنهم ، قال لو كان هذا قبل لنفعمهم فاما الساعة فلا

ص: 123

وعسى ان ينفعهم من بعد)

الكافي ج 2 ص 364 ك5 ص 155 ب 2.

الوافي ج 3 ص 165 ب 172 ح 4.

(كيف يتوفى ملك الموت المؤمن -)---انظر ملك الموت

(كيف يكون المؤمن مؤمنا-) تقدم في الرضا بالقضاء تحت عنوان (لقى الحسن الخ)

(لا تحل لمؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيعها -) تقدم في الصدقة تحت عنوان (اوصى ابو الحسن الخ)

لا تكون مؤمنا حتى تعرف الناسخ من المنسوخ -) تقدم في العبادة تحت عنوان (ما العبادة الخ)

(لا حاجة لله فيمن ليس له في ماله و بدنه نصيب)(6)

الكافي ج 2 ص 256 ك5 ب 106 ح 21.

الوافي ج 3 ص 134 ب 121 ح 3.

(لا يتزوج المؤمن بالناصبية-)---انظر التزويج

(لا يتزوج المؤمن الناصبية-)---انظر التزويج

(لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه المؤمن فوق ثلاث)(م)

الفقيه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 08

(لا يرى احدكم اذا ادخل على مؤمن سرورا -) انظر ادخال السرور على المؤمنين

(لا يزال العبد المؤمن يكتب -)---انظر السكوت

(لا يزال المؤمن بخير ورجاء -)---انظر الدعاء

(لا يزال المؤمن في فسحة -)---انظر الدم

(لا يزال الهم والغم بالمؤمن -)---انظر الذنب

(لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، فانه اذا فعل ذلك خلع عنه الايمان كخلع القميص)(5/م)

الكافي ج 2 ص 32 ك5 ب 17 ذيل ح 1.

* (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا ينهب نهبه ذات شرف(1) حين ينهبها وهو مؤمن ،
قال ابن سنان قلت لابي

ص: 124

1- في التهذيب (ذات سرف الخ).

الجارود وما نهبة ذات شرف؟ قال نحو ما صنع حاتم حين قال من اخذ شيئاً فهو له (5/م)

الكافي ج 5 ص 123 ك 17 ب 40 ح 4.

الكافي ج 2 ص 32 ك 5 ب 17 ذيل ح 1 بتفاوت.

التهذيب ج 6 ص 371 ب 93 ح 195.

الفقيه ج 4 ص 14 ب 3 ذيل ح 11 بتفاوت .

(لا يزني الزاني وهو مؤمن؟ قال لا، اذا كان على بطنها سلب الايمان فاذا قام ردّ اليه ، فاذا عاد سلب ، قلت فانه يريد ان يعود؟ فقال ما اكثر من يريد ان يعود فلا يعود اليه ابداً)(6)

الكافي ج 2 ص 278 ك 5 ب 112 ح 6.

الوافي ج 3 ص 170 ب 177 ح 8.

(لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن)(7)

الكافي ج 2 ص 285 ك 5 ب 112 ذيل ح 21 و 22.

الوافي ج 3 ص 26 ب 7 ذيل ح 5.

(لا يزوج المؤمن الناصبة -) تقدم في التزويج تحت عنوان (عن الناصب الخ)

(لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن -) ---انظر السرقة

(لا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن -) ---انظر الخمر

(لا يصيب قرية عذاب وفيها سبعة من المؤمنين)(5)

الكافي ج 2 ص 247 ك 5 ب 103 ح 2.

الوافي ج 3 ص 132 ب 117 ح 2.

(لا يعذب الله مؤمناً بعد التوبة -) تقدم في حسن الظن بالله تحت عنوان (وجدنا الخ)

(لا يقبل الله من مؤمن عملاً وهو مضمّر على اخيه المؤمن سوءاً) (6) الكافي ج 2 ص 361 ك 5 ب 151 ذيل ح 8.

الوافي ج 3 ص 102 ب 80 ذيل ح 9.

(لا يقبل من مؤمن عملا وهو يضمّر في قلبه على المؤمن سوءا) (6) روضة الكافي ج 8 ص 365 ذيل ح 556.

الوافي ج 3 ص 141 ب 129 ذيل ح 12.

(لا يكون العبد مؤمنا-)--- انظر الحجة

(لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون ابغض الى الناس من جيفة الحمار-)(5)

روضة الكافي ج 8 ص 56 ذيل ح 17.

روضة الوافي ج 14 ص 25 ذيل ب 11.

(لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون

ص: 125

خائفا -)---انظر الخوف والرجاء

(لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون فيه ثلاث خصال سنة من ربه و سنة من نبيه، و سنة من وليه ، فاما السنة من ربه فكتمان سره، قال الله عزوجل «عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ» واما السنة من نبيه فمدارة الناس فان الله عزوجل امر نبيه(صلى الله عليه وآله)بمدارة الناس فقال « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ » واما السنة من وليه فالصبر في البأساء والضراء(8)

الكافي ج 2 ص 241 ك5 ب 99 ح 39.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ح 27.

* (لا يلسع المؤمن من جحر مرتين(1)) (م)

الفتيه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 8.

الكافي ج 2 ص 241 ك5 ب 99 ذيل ح 38.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ذيل ح 26.

(لا ينبغي للمؤمن أن يجلس -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه -)---انظر الأمر بالمعروف

(لا يوفق قاتل المؤمن للتوبة ابدأ -)---انظر التوبة

(لا يوفق قاتل المؤمن متعمدا للتوبة -)---انظر التوبة

(لإطعام المؤمن احب الي -)---انظر إطعام المؤمن

(لان اطعم مؤمنا محتاجا -)---انظر إطعام المؤمن

(لزياره المؤمن في الله -)---انظر زيارة الإخوان

(لقي الحسن بن علي(عليه السلام) عبد الله بن جعفر فقال يا عبد الله كيف يكون المؤمن

ص: 126

1- قال في النهاية في مادة (لسع) الجحر ثقب الحية وهو استعارة ههنا اي لا يدهى المؤمن من جهة واحدة مرتين فانه بالا ولى (اي بالمره الأولى) يعتبر وقال الخطابي يروى بضم العين وكسرهما فالضم على وجه الخبر ومعناه ان المؤمن هو الكيس الحازم الذي لا يؤتى به من جهة الغفلة فيخدع مرة بعد مرة وهو لا يفتن لذلك ولا يشعر به والمراد به الخداع في امر الدين لا امر الدنيا واما الكسر فعلى وجه النهي

اي لا يخذ عن المؤمن ولا يؤت من ناحية الغفلة فيقع في مكروه او شر وهو لا يشعر به وليكن فطنا حذرا وهذا التاويل يصلح ان يكون لامر الدين والدنيا معا. وللمجلسي (حمة الله) في المرآت ج 2 ص 219 بيانات فراجع.

مؤمنا -)--- انظر الرضا بالقضاء

(لقد اسرى ربي بي فاحي الي من وراء الحجاب ما اوحى وشافهني (الي)آن قال لي يا محمد من أذل لي وليا فقد اصدني بالمحاربة ومن حاربني حاربتة، قلت يا رب ومن وليك هذا؟ فقد علمت أن من حاربك حاربتة قال لي ذلك من اخذت ميثاقه لك ولوصيك و لذريتكما بالولاية)(6/م)

الكافي ج 2 ص 353 ك5 ب 145 ح 10.

الوافي ج 3 ص 130 ب 11 ح 6.

(لقضاء حاجة امرء مؤمن -)---انظر قضاء حاجة المؤمن

(لكل مؤمن حافظ وسايب ، قلت وما الحافظ وما السايب يا ابا جعفر؟ قال الحافظ من الله تبارك وتعالى حافظ من الولاية يحفظ به المؤمن اينما كان واما السايب فيشارة محمد(صلى الله عليه وآله)بيشرالله تبارك وتعالى بها المؤمن اينما كان وحيثما كان)(5)

روضة الكافي ج 8 ص 176 ح 195.

الوافي ج 3 ص 142 ب 129 ح 20.

(لم يؤمن الله المؤمن من هزاهز الدنيا ولكنه آمنه من العمى فيها والشقاء في الآخرة)(6)

الكافي ج 2 ص 255 ك5 ب 106 ح 18.

الوافي ج 3 ص 135 ب 124 ح 3.

(لم يدع رجل معونة أخيه المسلم حتى يسعى فيها ويواسيه الا ابتلى بمعونة من يأثم ولا يوجر)(6)

الكافي ج 2 ص 366 ك5 ب 156 ح 3.

الوافي ج 3 ص 165 ب 171 ح 3.

(لم يكن تبع مؤمنا ولا كافرا -) تقدم في تبع الملك تحت عنوان (وروى انه ذبح الخ) لم يكن الرجل عند الله مؤمنا -)---انظر الايمان

(لما اسرى بالنبي(صلى الله عليه وآله)قال يا رب ما حال المؤمن عندك؟ قال يا محمد من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء الى نصره اوليائي وما ترددت عن شيء انا فاعله كترددني عن وفاة المؤمن ، يكره الموت وكره مساءته، وان من عبادى المؤمنين من لا يصلحه إلا الغنى ولو صرفته الى غير ذلك لهلك وان من عبادى المؤمنين من لا يصلحه الا الفقر ولو صرفته إلى غير ذلك لهلك وما يتقرب الى عبد من

عبادي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وانه ليتقرب الي بالنافلة حتى احبه فاذا احببته كنت اذا سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ولسانه الذي ينطق به ويده التي يبطش بها، أن دعاني اجبته وان سألني اعطيته(5)

الكافي ج 2 ص 352 ك5 ب 145 ح 8.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ح 3.

(لو ان مؤمنا اقسم على ربه أن لا يميته ما أماته ابدأ ولكن اذا كان ذلك او اذا حضرا جلله بعث الله عزوجل اليه ريحين ريحاً يقال لها المنسية
وريحاً يقال لها المسخية، فاما المنسية فانها تنسيه اهله وماله واما المسخية فانها تسخي نفسه عن الدنيا حتى يختار ما عند الله(6/م)

الكافي ج 3 ص 127 ك11 ب 12 ح 1.

(لو ان مؤمنا دعاني الى طعام -) ---انظر الاجابة

(لو ان مؤمنا على قلة جبل لبعث الله عزوجل اليه شيطانا يؤذيه ويجعل الله له من ايمانه أنساً لا يستوحش معه الى احد)(6)

الكافي ج 2 ص 250 ك5 ب 105 ذيل ح 3.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ذيل ح 3.

(لو ان مؤمنا في جزيرة من جزائر البحر لا بتعث الله له من يؤذيه)(6) الكافي ج 2 ص 251 ك5 ب 105 ذيل ح 11.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ذيل ح 7.

(لو ان المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب اهل الارض لكان الموت كفارة لتلك الذنوب -) (4-1)

الفقيه ج 4 ص 295 ب 176 ذيل ح 72.

(لولا أن يجد عبد المؤمن في قلبه العصبت رأس الكافر بعصابة حديد لا يصدع رأس ابدأ)(6)

الكافي ج 2 ص 257 ك5 ب 106 ح 24.

الوافي ج 3 ص 135 ب 122 ح 7.

(لو لم يكن في الارض الا مؤمن واحد الاستغنيت به عن جميع خلقي ولجعلت له من ايمانه أنساً لا يحتاج الى احد)(6/م)

الكافي ج 2 ص 245 ك5 ب 101 ح 2.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 1.

(لولم يكن في الدنيا الا واحد -) يأتي تحت عنوان (ما ترددت في شيء الخ)

(لولم يكن من خلقي في الارض فيما بين المشرق -) يأتي تحت عنوان (ليأذن الخ)

ص: 128

(لو يعلم المؤمن ماله من الأجر في المصائب التمني انه قرض بالمقاريض) (6)

الكافي ج 2 ص 255 ك5 ب 106 ذيل ح 15.

الوافي ج 3 ص 135 ب 122 ذيل ح 5.

(ليأذن بحرب مني من أذى عبدي المؤمن وليأمن غضبي من اكرم عبدي المؤمن، ولو لم يكن من خلقي في الارض فيما بين المشرق والمغرب الا مؤمن واحد مع امام عادل لاستغنيت بعبادتهما عن جميع ما خلقت في ارضي ولقامت سبع سماوات وارضين بهما ولجعلت لهما من ايمانهما أنساً لا يحتاجان الى انس سواهما)(6)

الكافي ج 2 ص 350 ك5 ب 145 ح 1.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 1.

(ليس بولي لي من اكل مال مؤمن حراما)(6)

الكافي ج 5 ص 314 ك17 ب 109 ح 43.

(ليس كل من قال بولا يتنا مؤمنا ولكن جعلوا أنسا للمؤمنين)(7)

الكافي ج 2 ص 244 ك5 ب 100 ح 7.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ح 6.

(ليس من مؤمن في الجنة الا وله جنان كثيرة-) تقدم في الجنة تحت عنوان (يوم تحشر المتقين الخ)

(ما ابتلى المؤمن بشيء اشد -)---انظر الثلاثة

(ما ادنى ما يكون به العبد مؤمنا -)---انظر الشرك

(ما ارى شيئاً يعدل زيارة المؤمن -)---انظر اطعام المؤمن

(ما اعطى مؤمن قط -)---انظر حسن الظن بالله

* (ما افلت المؤمن(1) من واحدة من ثلاث ولربما اجتمعت الثلاث عليه اما بغض من يكون معه في الدار، يغلق عليه بابه يؤذيه، او جار يؤذيه، او من في طريقه الى حوائجه يؤذيه ولو ان مؤمنا على قلة جبل البعث الله عزوجل اليه شيطاناً يؤذيه ويجعل الله له من ايمانه أنساً لا يستوحش معه الى احد) (6)

الكافي ج 2 ص 249 ك5 ب 105 ح 3.

1- ما افلت اى ما تخلص ذكرها في المجمع في مادة (فلت).

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 3.

(ما اقيح بالمؤمن ان تكون -)---انظر الطمع

(ما اقلنا لو اجتمعنا على شاة ما افينيناها؟ فقال ألا أحدثك باعجب من ذلك، المهاجرون والأنصار ذهبوا الا وأشار بيده- ثلاثة قال حمران فقلت جعلت فداك ما حال عمار؟ قال رحم الله عمارا ابا اليقظان بايع وقتل شهيدا، فقلت في نفسي ماشيء افضل من الشهادة فنظر الي فقال لعلك ترى انه مثلال ثلاثة ايهاات ايهاات)(5)

الكافي ج 2 ص 244 ك 5 ب 100 ح 6.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ح 7.

(ما التقى مؤمنان قط الا -)---انظر الحب

(ما بال المؤمن احد(اعز)شيء؟ فقال لان عز القرآن في قلبه ومحض الايمان في صدره وهو عبد مطيع لله ولرسوله مصدق قيل له فما بال المؤمن قد يكون اشح شيء؟ قال لانه يكسب الرزق من حله ومطلب الحلال عزيز فلا يحب ان يفارقه شيء لما يعلم من عز مطلبه وان هوسخت نفسه لم يضعه الا في موضعه قيل فما بال المؤمن قد يكون انكح شيء؟ قال لحفظه فرجه عن فروج لا تحل له و لكيلا تميل به شهوته هكذا ولا هكذا فاذا ظفر بالحلال اكتفى به و استغنى به عن غيره)(5/6)

الفقيه ج 3 ص 365 ب 178 ح 26.

الوافي ج 3 ص 136 ب 126 ح 1.

(ما بال المؤمن قد يكون اشح شيء -) تقدم تحت عنوان (ما بال المؤمن احد

الخ)

(ما بال المؤمن قد يكون انكح شيء -) تقدم تحت عنوان (ما بال المؤمن احد الخ)

(ما ترددت عن شيء انا فاعله كترددى عن وفاة المؤمن، يكره الموت واكره مساءته)(5)

الكافي ج 2 ص 352 ك 5 ب 145 ذيل ح 8.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ذيل ح 3.

(ما ترددت عن شيء انا فاعله كترددى عن موت المؤمن، يكره الموت واكره مساءته)(6/م)

الكافي ج 2 ص 352 ك 5 ب 145 ذيل ح 7.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ذيل ح 4.

(ما ترددت في شيء انفاعله كترددى في عبدي المؤمن، اني احب لقائه فيكره الموت فاصرفه عنه)(6)

ص: 130

انظر الحقوق (ماسد الله عز وجل على مؤمن باب رزق الا -)

انظر طلب الرزق (ما عبدالله بشيء افضل من أداء حق المؤمن -)

انظر الحقوق و ما عجت من شيء كعجبي من المؤمن انه ان قرض جسده في دار الدنيا بالمقاريض كان خيراً له وان ملك ما بين مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له -

(6)

الكافي ج 2 ص 354 ك5 ب 145 ذيل ح 11.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ذيل ح 5.

(ما ترددت في شيء انا فاعله كترددى في موت عبد المؤمن ، انني لأحب لقاءه ويكره الموت فاصرفه عنه ، وانه ليدعوني فاجيبه وانه ليسألني فأعطيه ، ولو لم يكن في الدنيا الا واحد من عبیدی مؤمن الاستغنيت به عن جميع خلقى ولجعلت له من ايمانه أنساً لا يستوحش الى احد) (م/6)

الكافي ج 2 ص 246 ك5 ب 101 ح 6.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 5.

(ما تقول في مسلم اتى مسلماً زائراً) او طالب حاجة) وهو في منزله فاستأذن عليه فلم يأذن له ولم يخرج اليه ؟ قال يا أبا حمزة ايّما مسلم اتى مسلماً زائراً، او طالب حاجة وهو في منزله فاستأذن له ولم يخرج اليه لم يزل في لعنة الله حتى يلتقيا فقلت جعلت فداك في لعنة الله حتى يلتقيا ؟ قال نعم يا أبا حمزة) (5)

الكافي ج 2 ص 365 ك5 ب 155 ح 4.

الوافي ج 3 ص 165 ب 172 ح 3.

(ما حق المؤمن على المؤمن -)---انظر الحقوق

(ماسد الله عز وجل على مؤمن باب رزق الا -)---انظر طلب الرزق

(ما عبدالله بشيء افضل من أداء حق المؤمن -)---انظر الحقوق

(ما عجت من شيء كعجبي من المؤمن انه ان قرض جسده في دار الدنيا بالمقاريض كان خيراً له وان ملك ما بين مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له -) (6)

الكافي ج 5 ص 69 ك17 ب 1 ذيل ح 1.

(ما كان فيما مضى ولا فيما بقى ولا فيما انتم فيه مؤمن الا وله جار يؤذيه) (6)

الكافي ج 2 ص 251 ك5 ب 105 ح 12.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 8.

(ما كان من ولد آدم مؤمن الا -)---انظر الفقهاء

(ما كان ولا يكون الى ان تقوم الساعة مؤمن الا وله جار يؤذيه) (6) الكافي ج 2 ص 252 ك5 ب 105 ح 13.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 9.

(ما كان ولا يكون وليس بكائن مؤمن

ص: 131

الا وله جار يؤذيه ، ولو أن مؤمنا في جزيرة من جزائر البحر لا تبعث الله له من يؤذيه (6)

الكافي ج 2 ص 251 ك5 ب 105 ح 11.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 7.

(ما من انسان يطعن في عين مؤمن -)---انظر السبّ

(ما من جبار الا ومعه مؤمن -)---انظر السلطان

(ما من ذنب الا وقد طبع عليه عبد مؤمن -)---انظر اللمم

(ما من رجل يدخل بيته -)---انظر إطعام المؤمن

(ما من عبد زار قبر مؤمن -)---انظر القبور

(ما من عبد مؤمن يدعو بهن مقبلا -)تقدم في التمجيد تحت عنوان (أن لله ثلاث ساعات الخ)

(ما من عبد مؤمن يسأل الله -)---انظر الدعاء

(ما من عبد مؤمن يغسل -)---انظر الغسل

(ما من مؤمن اقرض مؤمنا -)---انظر القرض

(ما من مؤمن الا وفيه دعابة -)---انظر الدعابة

(ما من مؤمن الا وقد وكل الله به اربعة شيطانا يغويه يريد ان يضلّه، وكافراً يغتاله ، (يقاتله) و مؤمنا يحسده ، وهو اشدّهم عليه ، ومنافقا يتتبع عثراته(6)

الكافي ج 2 ص 151 ك5 ب 105 ح 9.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 5.

(ما من مؤمن الا وقلبه -)---انظر القلب

(ما من مؤمن الا وله ذنب -)---انظر اللمم

(ما من مؤمن دعا للمؤمنين -)---انظر الدعاء

(ما من مؤمن ولا كافر الا -)---انظر الميت

(ما من مؤمن يذنب -)--- انظر الاستغفار

(ما من مؤمن يشفي نفسه الا بفضيحتها لان كل مؤمن ملجم)(6)

الكافي ج 2 ص 249 ك5 ب 105 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ذيل ح 1.

(ما من مؤمن يصاب بمصيبة -)---انظر المصيبة

(ما من مؤمن يصوم -)--- انظر الصوم

(ما من مؤمن يصيبه شيء من

ص: 132

الرفاهية في دولة الباطل الا ابتلي قبل موته، اما في بدنه واما في ولده واما في ماله حتى يخلصه الله مما اكتسب في دولة الباطل ويوفر له حظه في دولة الحق فاصبر وابشر)(6)

الكافي ج 2 ص 447 ك5 ب196 ذيل ح 12.

(ما من مؤمن يغسل مؤمنا -) --- انظر الغسل

(ما من مؤمن يقارف -) --- انظر الاستغفار

(ما من مؤمن يكون في منزله -) --- انظر العنز

(ما من مؤمن يمشى -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن

(ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه ، الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عزوجل عليها وبكته اثوابه ، وبكته ابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله ، وبكاه الملكان الموكلان به)(6)

الفقيه ج 2 ص 196 ب 103 ح 1.

(ما منزلة المؤمن من ربه -) تقدم في القرض تحت عنوان (دخلت انا الخ)

(ما يبالي من عرفه الله هذا الامر ان يكون على قلة جبل يأكل من نبات حتى يأتيه الموت)(5)

الكافي ج 2 ص 245 ك5 ب 101 ح 3.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 3.

(ما يخرج مؤمن عن الدنيا -) --- انظر التلقين

(ما يزال لهم والغم بالمؤمن -) --- انظر الذنب

(ما يقدم المؤمن على الله عزوجل بعمل -) --- انظر حُسن الخلق

(ما يمنع المؤمن أن يتخذ اهلا -) --- انظر التزويج

(ما ينبغي للمؤمن أن يستوحش الى اخيه فمن دونه، المؤمن عزيز في دينه)(6)

الكافي ج 2 ص 245 ك5 ب 101 ح 4.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 8.

(المؤمن اخو المؤمن عينه ودليله فلم تكونوا تضيعوا بحضرتي) (6) الكافي ج 2 ص 167 ك 5 ب 72 ذيل ح 10.

الوافي ج 3 ص 19 ب 79 ذيل ح 10.

ص: 133

* (المؤمن اخو المؤمن (1) عينه ودليله ، لا يخونه ولا يظلمه ولا يغشه ولا يعده عدة فيخلفه) (6)

الكافي ج 2 ص 166 ك5 ب 72 ح 3.

الكافي ج 2 ص 167 ك5 ب 72 ح 8.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 7.

(المؤمن اخو المؤمن كالجسد الواحد ان اشتكى شيئا منه وجد الم ذلك في سائر جسده، وارواحهما من روح واحدة، وان روح المؤمن لاشد اتصالا بروح الله من اتصال شعاع الشمس بها)(6)

الكافي ج 2 ص 166 ك5 ب 72 ح 4.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 3.

* (المؤمن اخو المؤمن لابييه وأمه، فاذا اصاب روحا من تلك الأرواح في بلد من البلدان حزن حزنت هذه لانها منها (2))

الكافي ج 2 ص 166 ك5 ب 72 ذيل ح 2.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ذيل ح 2.

(المؤمن اخو المؤمن لابييه وأمه، لان الله عزوجل خلق المؤمنين من طينة الجنان واجرى في صورهم من ريح الجنة، فلذلك هم اخوة لأبٍ وأُمٍّ)(6)

الكافي ج 2 ص 166 ك5 ب 72 ح 7.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 4.

(المؤمن اصلب من الجبل، الجبل يستقل منه والمؤمن لا يستقل من دينه

شيء)(5)

الكافي ج 2 ص 241 ك5 ب 99 ح 37.

الوافي ج 3 ص 143 ب 131 ح 1.

(المؤمن بين مخافتين -)---انظر الخوف والرجاء

(المؤمن حرام على المؤمن أن يظلمه او يخذله او يغتابه او يدفعه دفعة)(5)

الكافي ج 2 ص 235 ك5 ب 99 ذيل ح 19.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ذيل ح 10.

* (المؤمن حسن المعونة(3) خفيف المؤونة(4) جيد التدبير لمعيشته، لا يلسع

ص: 134

1- في موضع من الكافي (ان المؤمن اخو المؤمن الخ) وتقدم تحت عنوانه.

2- يأتي تمام الحديث في المؤمنين تحت عنوان (ربما حزنت الخ).

3- المعونة من المعن كل ما انتفعت به (المنجد).

4- المؤونة ما يدخر من القوت (المنجد).

من جحر مرتين(6)

الكافي ج 2 ص 241 ك5 ب 99 ح 38.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ح 26.

(المؤمن حلیم لا یجهل، وان جهل علیه یحلم ، ولا یظلم وان ظلم غفر ، ولا یبخل وان بخل علیه صبر)(6)

الكافي ج 2 ص 235 ك5 ب 99 ح 17.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 16.

(المؤمن خلط علمه بالحلم -)---انظر الحلم

(المؤمن رحمة على المؤمن -)---انظر قضاء حاجة المؤمن

(المؤمن عزیز في دينه)(6)

الكافي ج 2 ص 245 ك5 ب 101 ذیل ح 4.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ذیل ح 8.

(المؤمن على أي حال مات وفي أي يوم وساعة قبض فهو صديق شهيد -)(1/4)

الفاقيه ج 4 ص 295 ب 176 ذیل ح 72

(المؤمن غريب ثلاث مرات)(5)

الكافي ج 2 ص 242 ك5 ب 100 ذیل ح 2.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ذیل ح 2.

الكافي ج 1 ص 391 ك4 ب 95 ذیل ح 5.

الوافي ج 2 ص 26 ب 10 ذیل ح 5.

(المؤمن غريب فطوي للغرباء)(5)

الكافي ج 1 ص 391 ك4 ب 95 ذیل ح 5.

(المؤمن في الدنيا يأكل بمنزلة المضطر)(6)

الكافي ج 5 ص 125 ك17 ب 41 ذيل ح6.

التهذيب ج 6 ص 369 ب 93 ذيل ح 187.

(المؤمن كفو المؤمنة و المسلم كفو المسلمة -)(5)

الكافي ج 5 ص 339 ك18 ب 21 ذيل ح1.

(المؤمن كمثل شجرة لا يتحات ورقها في شتاء ولا صيف ، قالوا يا رسول الله وما هي ؟ قال النخلة)(6/م)

الكافي ج 2 ص 235 ك5 ب 99 ح16.

الوافي ج 3 ص 39 ب 14 ح 15.

(المؤمن لا يحتشم من اخيه -)---انظر الأنس

(المؤمن لا يخون -) تقدم في الدين تحت عنوان (انى اريد الخ)

(المؤمن لا يمضى عليه اربعون ليلة الاعرض له امر يحزنه يذكر به)(6)

الكافي ج 2 ص 254 ك5 ب 106 ح 11.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 14.

ص: 135

(المؤمن لا يوصف وان المؤمن -) تقدم في المصافحة تحت عنوان (ان الله لا يوصف الخ)

(المؤمن له قوة في دين، وحزم في لين، وإيمان في يقين، وحرص في فقه، ونشاط في هدي، وبر في استقامة، وعلم في حلم، وكيس في رفق، وسخاء في حق، وقصد في غنى، وتجمل في فاقة، وعفو في قدرة، وطاعة الله في نصيحة، وانتهاء في شهوة، وورع في رغبة، وحرص في جهاد، وصلاة في شغل، وصبر في شدة، وفي الهزاهز وقور، وفي المكاره صبور، وفي الرخاء شكور، ولا يغتاب ولا يتكبر ولا يقطع الرحم، وليس بواهن ولا - فظ ولا غليظ ولا يسبقه بصره ولا يفضحه بطنه ولا يغلبه فرجه، ولا يحسد الناس، يعير ولا يعير، ولا يسرف، ينصر المظلوم ويرحم المسكين، نفسه منه في عناء، والناس منه في راحة، لا يرغب في عز الدنيا ولا يجزع من ذلها، للناس هم قد أقبلوا عليه وله هم قد شغله، لا يرى في حكمه نقص، ولا في رأيه وهن، ولا في دينه ضياع يرشد من استشاره، ويساعد من ساعده ويكيع عن الخنا و الجهل)(6)

الكافي ج 2 ص 231 ك 5 ب 99 ح 4.

الوافي ج 3 ص 35 ب 14 ح 5.

(المؤمن مألوف -) --- انظر حُسن الخلق

(المؤمن مؤمنان فمؤمن صدق بعهد الله ووفي بشرطه وذلك قول الله عز وجل «رَجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ» فذلك الذي لا تصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة وذلك ممن يشفع ولا يشفع له ومؤمن كخامة الزرع، تعوج احيانا وتقوم احيانا، فذلك ممن تصيبه أهوال الدنيا واهوال الآخرة وذلك ممن يشفع له ولا يشفع)(6)

الكافي ج 2 ص 248 ك 5 ب 104 ح 1.

الوافي ج 3 ص 132 ب 116 ح 1.

(المؤمن مؤمنان مؤمن وفي لله بشروطه التي شرطها عليه، فذلك مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وذلك من يشفع ولا يشفع له وذلك ممن لا تصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة ومؤمن زلت به قدم فذلك كخامة الزرع كيفما كفتته الريح انكفأ وذلك ممن تصيبه أهوال الدنيا والآخرة ويشفع له وهو على خير)(6)

ص: 136

الكافي ج 2 ص 248 ك5 ب 104 ح 2.

الوافي ج 3 ص 132 ب 116 ح 2.

(المؤمن مجلسه -) تقدم تحت عنوان (ان المؤمن مجلسه الخ)

(المؤمن محرم للمؤمن -)(6)

التهذيب ج 5 ص 401 ب 26 ذيل ح 41.

(المؤمن محرم المؤمنة -)(6)

الفتيه ج 2 ص 269 ب 158 ذيل ح 3.

(المؤمن معان ويقال والمحسن معان)(غ)

الكافي ج 6 ص 187 ك 21 ب 11 ذيل ح 11.

(المؤمن معقب -)--- انظر التعقيب

(المؤمن مكفر وفي رواية أخرى وذلك أن معروفة يصعد الى الله فلا ينشر في الناس والكافر مشكور)(6)

الكافي ج 2 ص 251 ك5 ب 105 ح 8.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ح 13.

(المؤمن من آمن جاره -)---انظر الجار

* (المؤمن من ائتمنه المسلمون على اموالهم وانفسهم(1))(5)

الكافي ج 2 ص 234 ك5 ب 99 ذيل ح 12 و 19.

الفتيه ج 4 ص 262 ب 176 ذيل ح 4 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ذيل ح 9.

(المؤمن من آمنه المسلمون على اموالهم ودمائهم ، والمسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه، والمهاجر من هجر السيئات -)(م)

الفتيه ج 4 ص 262 ب 176 ذيل ح 4.

الكافي ج 2 ص 234 ك5 ب 99 ذيل ح 12 بتفاوت.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ذيل ح 9 بتفاوت .

(المؤمن من طاب مكسبه ، وحسنت خليقته ، وصحت سريرته ، وانفق الفضل من ماله ، وامسك الفضل من كلامه ، وكفى الناس شره وانصف الناس من نفسه)(6)

الكافي ج 2 ص 235 ك 5 ب 99 ح 18.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 17.

(المؤمن وحده جماعة -) --- انظر الجماعة

(المؤمن وحده حجة -) --- انظر الجماعة

(المؤمن يأكل بشهوة اهله -) --- انظر العيال

ص: 137

1- في موضع من الكافي (من ائتمنه المؤمنون على انفسهم وأموالهم الخ).

(المؤمن يزور اهله -) --- انظر الميت

(المؤمن يصمت ليسلم وينطق ليغتم، لا يحدث امانته الاصدقاء ولا يكتتم شهادته من البعداء ولا يعمل شيئا من الخير رياء ولا يتركه حياء، ان زكى خاف مما يقولون ويستغفر الله لما لا يعلمون، لا يغرر قول من جهله ويخاف احصاء ما عمله)(4)

الكافي ج 2 ص 231 ك5 ب 99 ح3.

الوافي ج3 ص 35 ب 14 ح3.

(المؤمن يعلم بمن يزور قبره -) --- انظر القبور

(المؤمن يعمل بين مخافتين -) --- انظر الخوف والرجاء

(المؤمن ينبغي له أن يكون عزيزا -) --- تقدم في الأمر بالمعروف تحت عنوان (ان الله فوض الخ)

(المؤمنون هيتون لئنون كالجمل الانف اذا قيد انقاد ، وان انيخ على صخرة استناخ)(غ)

الكافي ج 2 ص 234 ك5 ب 99 ح 14.

الوافي ج3 ص 36 ب 14 ح 12.

(المؤمنة اعز من المؤمن والمؤمن اعز من الكبريت الاحمر فمن رأى منكم الكبريت الاحمر؟)(6)

الكافي ج 2 ص 242 ك5 ب 100 ح1.

الوافي ج 3 ص 129 ب 100 ح1.

* (مثل المؤمن كمثل خامة الزرع تكفئها الرياح كذا وكذا، وكذلك المؤمن تكفئها الأوجاع والامراض ، و مثل المنافق كمثل الأرزبة (1))

المستقيمة التي لا يصيبها شيء حتى يأتيه الموت فيقصفه قصفا) (6/م)

الكافي ج 2 ص 257 ك5 ب 106 ح 25.

الوافي ج3 ص 135 ب 122 ح 6.

(مّر امير المؤمنين (عليه السلام) بمجلس من قريش ، فاذا هو يقوم بيض ثيابهم ، صافية الوانهم ، كثير ضحكهم ، يشيرون باصابعهم الى من يمر بهم ، ثم مر بمجلس للأوس والخزرج فاذا قوم بليت منهم الابدان و دقت منهم الرقاب واصفرت منهم الألوان ، وقد تواضعوا بالكلام ، فتعجب علي (عليه السلام) من ذلك ودخل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال باي انت وأمي اني مررت بمجلس لآل فلان ثم

1- الإرزبة من (رزب) عصاة كبيرة من حديدة (المجمع).

وصفهم ومررت بمجلس للأوس والخزرج فوصفهم، ثم قال: وجميع مؤمنون، فاخبرني يا رسول الله بصفة المؤمن؟ فنكس رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثم رفع رأسه فقال عشرون خصلة في المؤمن فان لم تكن فيه لم يكمل إيمانه، أن من أخلاق المؤمنين ياعلى الحاضرون الصلاة، والمسارعون الى الزكاة والمطعمون المسكين، الماسحون رأس اليتيم، المطهرون اطمارهم المتزرون على اوساطهم الذين أن حدثوا لم يكذبوا، واذا وعدوا لم يخلفوا، واذا ائتمنوا لم يخونوا واذا تكلموا صدقوا، رهبان بالليل، اسد بالنهار، صائمون النهار، قائمون الليل لا يؤذون جارا ولا يتأذى بهم جار، الذين مشيهم على الأرض هون وخطاهم الى بيوت الأراامل وعلى اثر الجنائز، جعلنا الله واياكم من المتقين) (5) أو (6)

الكافي ج 2 ص 232 ك5 ب 99 ح 5.

الوافي ج 3 ص 35 ب 14 ح 6.

(مصافحة المؤمن -) --- انظر المصافحة

(مشي الرجل في حاجة أخيه المؤمن -) --- انظر السعي في حاجة المؤمن (ملعون كل مال لا يزكى -) --- انظر الزكاة

(من أتى قبر أخيه المؤمن -) --- انظر القبور

(من أتاه اخوه المؤمن في حاجة -) --- انظر قضاء حاجة المؤمن

(من اجلال الله تعالى اجلال المؤمن -) --- انظر اجلال الكبير

(من احب الاعمال الى الله ادخال السرور على المؤمن اشباع جوعته او تنفيس كربته او قضاء دينه) (6)

الكافي ج 2 ص 192 ك5 ب 82 ح 16.

الكافي ج 4 ص 51 ك13 ب 85 ح 7 بتفاوت .

التهذيب ج 4 ص 110 ب 29 ح 52 بتفاوت .

(من احب الاعمال الى الله تعالى اشباع جوعة المؤمن وتنفيس كربته وقضاء دينه) (6)

الكافي ج 4 ص 51 ك13 ب 85 ح 7.

الكافي ج 2 ص 192 ك5 ب 82 ح 16 بتفاوت .

التهذيب ج 4 ص 110 ب 29 ح 52.

(من احبي مؤمنا فكأنما -) --- انظر إطعام المؤمن

(من اخذ من وجه اخيه المؤمن -) --- انظر الطاف المؤمن وإكرامه

(من أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر

ص: 139

الاعتقار، والتوسع على قدر التوسع وانصاف الناس ، وابتدأؤه اياهم بالسلام عليهم (4)

الكافي ج 4 ص 241 ك5 ب 99 ح 36.

الوافي ج 3 ص 37 ب 14 ح 25.

(من ادخل السرور على المؤمن -)---انظر إدخال السرور على المؤمنين

(من ادخل على مؤمن سرورا ثم قال -)(5)

الكافي ج 2 ص 189 ك5 ب 82 ذيل ح 3.

(من ادخل على مؤمن سرورا خلق الله -)---انظر ادخال السرور على المؤمنين

(من ادخل على مؤمن سرورا فرح الله قلبه يوم القيامة)(8)

الكافي ج 2 ص 197 ك5 ب 84 ذيل ح 2.

(من أذل لي ولياً فقد ارضدني بالمحاربة ومن حاربني حاربتة)(6/م) الكافي ج 2 ص 253 ك5 ب 14 ذيل ح 10.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ذيل ح 6.

(من استخف بمؤمن ذي شبيبة ارسل الله اليه من يستخف به قبل (موته)(6)

الكافي ج 2 ص 658 ك8 ب 16 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 100 ب 77 ذيل ح 5.

(من استخف بمؤمن فينا استخف وصيغ حرمه الله عزوجل)(6) روضة الكافي ج 8 ص 102 ذيل ح 73.

الوافي ج 3 ص 165 ب 171 ذيل ح 6.

(من استذل عبدي المؤمن فقد بارزني بالمحاربة، وما ترددت في شيء انا فاعله، كترددت في عبدي المؤمن، اني احب لقاءه فيكره الموت فاصرفه عنه ، وانه ليدعوني في الأمر فأستجيب له بما هو خير له)(6/م)

الكافي ج 2 ص 354 ك5 ب 145 ح 11.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ح 5.

(من استذل مؤمنا واستحقره لقله ذات يده ولفقره شهّره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق)(6)

الكافي ج 2 ص 353 ك5 ب 145 ح 9.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 6.

(من استشار اخاه فلم يمحضه محض الرأي سلبه الله عزوجل رأيه)(6)

الكافي ج 2 ص 363 ك5 ب 153 ح 5.

الوافي ج 3 ص 164 ب 170 ح 6.

(من اشبع مؤمنا وجبت -)---انظر إطعام المؤمن

ص: 140

(من اطعم ثلاثة نفر -) --- انظر إطعام المؤمن

(من اطعم مؤمنا حتى يشبعه -) --- انظر إطعام المؤمن

(من اطعم مؤمنا من جوع -) --- انظر إطعام المؤمن

(من اطعم مؤمنا موسرا -) --- انظر إطعام المؤمن

(من اطلع على مؤمن في منزله -) --- انظر الدية

* (من أعان على مؤمن بشطر كلمة جاء(1) يوم القيامة وبين عينيه مكتوب آيس من رحمة الله)(6)

الفقيه ج 4 ص 68 ب 19 ح 7.

الكافي ج 2 ص 368 ك 5 ب 158 ح 3 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 161 ب 163 ح 3.

* (مَنْ أَعَانَ عَلَى مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ آيسٌ مِنْ رَحْمَتِي (3))(6)

الكافي ج 2 ص 368 ك 5 ب 158 ح 3.

الفقيه ج 4 ص 68 ب 19 ح 7.

الوافي ج 3 ص 161 ب 163 ح 3.

(من اعان مؤمنا -) --- انظر تفريج كرب المؤمن

(من اعتق مؤمنا -) --- انظر العتق

(من اغاث أخاه المؤمن -) --- انظر تفريج كرب المؤمن

(من اغتاب أخاه المؤمن -) --- انظر الغيبة

(من اغتاب مؤمنا -) --- انظر الجهاد

(من اكرم مؤمنا فبكرامة الله بدأ -)(6)

الكافي ج 2 ص 658 ك 8 ب 16 ذيل ح 5.

الوافي ج 3 ص 100 ب 77 ذيل ح 5.

(من أُنْب مؤمنا -) --- انظر التعبير

(من اهان لي ولياً فقد ارصد المحاربتى) (6/م)

الكافي ج 2 ص 351 ك5 ب 145 ح 3.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ح 4.

(من اهان لي ولياً فقد ارصد لمحاربتى وانا اسرع شىء الى نصرته اوليائى)

(6)

ص: 141

1- في الكافي (لقي الله الخ).

2- في الفقيه (جاء يوم الخ).

3- في الفقيه (من رحمة الله).

الكافي ج 2 ص 351 ك 5 ب 145 ح 5.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 3.

(من اهان لي وليا فقد ارصد لمحاربتى وما تقرب الى عبد بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وانه ليتقرب الي بالنافلة حتى احبه، فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصره ولسانه الذي ينطق به ويده التي يبسط بها، أن دعاني احبته وان سألني اعطيته و ما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددني عن موت المؤمن ، يكره الموت واكره مساءته)(6/م) الكافي ج 2 ص 352 ك 5 ب 145 ح 7.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 3 و 4.

(من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء الى نصره اوليائي -)(5)

الكافي ج 2 ص 352 ك 5 ب 145 ذيل ح 8.

الكافي ج 1 ص 144 ك 3 ب 23 ذيل ح 6.

الوافي ج 3 ص 130 ب 111 ذيل ح 3.

(من ايّ شيء خلق الله طينة المؤمن -)---انظر الطينة

(من بخل بمعونة اخيه المسلم والقيام له في حاجته (الا) ابتلى بمعونة من يائمه عليه ولا يوجر) (5)

الكافي ج 2 ص 365 ك 5 ب 156 ح 1.

الوافي ج 3 ص 163 ب 171 ح 1.

(من بهت مؤمنا -)--- انظر الغيبة

(من حفر لمؤمن قبرا -)---انظر القبور

(من حق المؤمن على اخيه -)---انظر الحقوق

(من حق المؤمن على المؤمن إذا مرض -)---انظر الحقوق

(من حقر مؤمنا مسكينا او غير مسكين لم يزل الله عزوجل حاقرا له ماقتا حتى يرجع عن محقرته اياه)(6)

الكافي ج 2 ص 351 ك 5 ب 145 ح 4.

الوافي ج 3 ص 161 ب 162 ح 7.

(من حمل مؤمنا على -)--- انظر النعال

(من دمر على مؤمن -)---انظر الدية

(من دهن مؤمنا -)--- انظر الدهن

(من روع مؤمنا بسلطان ليصيبه منه مكروه فلم يصبه فهو في النار، ومن روع مؤمنا بسلطان ليصيبه منه مكروه فاصابه فهو مع فرعون و آل فرعون في النار)(6)

الكافي ج 2 ص 368 ك5 ب158 ح 2.

الوافي ج 3 ص 161 ب163 ح 2.

ص: 142

(من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه و هدم مروءته ليسقط من اعين الناس اخرجته الله من ولايته الى ولاية الشيطان فلا يقبله الشيطان)

(1)

الكافي ج 2 ص 258 ك5 ب 149 ح 1.

الوافي ج 3 ص 163 ب 166 ح 5.

(من زار اخاه المؤمن -)---انظر زيارة الإخوان

(من ستر على مؤمن -)---انظر تفريج كرب المؤمن

(من سر مؤمنا فقد -)---انظر ادخال السرور على المؤمنين

(من سرته حسنة وسأته سيئة فهو مؤمن)(6)

الكافي ج 2 ص 232 ك5 ب 99 ح 6.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 7.

(من سره أن يتم الله له إيمانه حتى يكون مؤمنا حقا حقا فليثق الله بشروطه التي اشترطها على المؤمنين فانه قد اشترط مع ولايته وولاية رسوله وولاية أئمة المؤمنين، اقام الصلاة وإيتاء الزكاة، واقراض الله قرضا حسنا، واجتناب الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فلم يبق شيء مما فسر مما حرم الله الا وقد دخل في جملة قوله، -)(6)

روضة الكافي ج 8 ص 10 ذيل ح 1.

روضة الوافي ج 14 ص 28 ب 12 ذيل ح 1.

(من سره أن يلقي الله وهو مؤمن حقا حقا فليتول الله ورسوله والذين آمنوا وليبرأ الى الله من عدوهم ويسلم لمانتهى اليه من فضلهم لان فضلهم لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا من دون ذلك ألم تسمعوا ما ذكر الله من فضل اتباع الأئمة الهداة وهم المؤمنون ، قال «أُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» فهذا وجه من وجوه فضل اتباع الأئمة فكيف بهم وفضلهم -)(6)

روضة الكافي ج 8 ص 10 ذيل ح 1.

روضة الوافي ج 14 ص 28 ذيل ب 12.

(من سعى في حاجة لآخيه فلم ينصحه فقد خان الله ورسوله)(6/م) الكافي ج 2 ص 362 ك5 ب 153 ح 1.

الوافي ج 3 ص 164 ب 170 ح 1.

(من سعادة المؤمن دابة -) --- انظر الدابة

(من سقى مؤمناً شربة -)

ص: 143

انظر إطعام المؤمن

(من سقى مؤمناً من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم)(4)

الكافي ج 2 ص 201 ك5 ب 86 ذيل ح 5.

(من شيع جنازة مؤمن -)--- انظر التشيع

(من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم كان ممن حرمت غيبته وكملت مروءته وظهر عدله ووجبت اخوته)(6)

الكافي ج 2 ص 239 ك5 ب 99 ح 28 .

الوافي ج3 ص 104 ب 81 ح 3.

(من عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام وبطنه من الطعام وعفى نفسه بالصيام والقيام، قالوا بآبائنا وامهاتنا يا رسول الله هؤلاء اولياء الله؟ قال ان اولياء الله سكتوا فكان سكوتهم ذكراً، ونظروا فكان نظرهم عبرة، ونطقوا فكان نطقهم حكمة، ومشوا فكان مشيهم بين الناس بركة، لولا الآجال التي قد كتبت عليهم لم تفر ارواحهم في اجسادهم خوفاً من العذاب وشوقاً الى الثواب)(6/م)

الكافي ج 2 ص 237 ك5 ب 99 ح 25.

الوافي ج3 ص 38 ب 14 ح 40.

(من عرفنا كان مؤمناً و من انكرنا كان كافراً) -(6)

الكافي ج 1 ص 187 ك4 ب 8 ذيل ح 11.

(من علامات المؤمن ثلاث -)---انظر الثلاثة

(من عيّر مؤمناً -)---انظر التعبير

(من غسل ميتاً مؤمناً -)--- انظر الميت

(من فتك بمؤمن يريد ماله -)---انظر الدية

(من فرّج عن مؤمن فرج الله -)---انظر تفريج كرب المؤمن

(من فرّج عن مؤمن كرباً -)---انظر تفريج كرب المؤمن

(من فطر في هذا الشهر مؤمناً -)---انظر الإفطار

(من قال في مؤمن -) --- انظر الغيبة

(من قال لأخيه المؤمن مرحباً -) --- انظر الطاف المؤمن وإكرامه

(من قتل مؤمناً على دينه -) تقدم في القتل تحت عنوان (ومن يقتل مؤمناً متعمداً الخ)

(من قتل مؤمناً متعمداً اقيد -) --- انظر الدية

(من قتل مؤمناً متعمداً فانه -)

ص: 144

(من قصد اليه رجل من إخوانه مستجيراً به في بعض أحواله فلم يجره بعد أن يقدر عليه فقد قطع ولاية الله عزوجل)(7)

الكافي ج 2 ص 366 ك5 ب 156 ح 4.

الكافي ج 2 ص 368 ك5 ب 157 ذيل ح 4.

الوافي ج 3 ص 118 ب 98 ذيل ح 10.

الوافي ج 3 ص 165 ب 171 ح 4.

(من قضى لآخيه المؤمن حاجة -)---انظر قضاء حاجة المؤمن

(من كان مؤمناً فحج -)---انظر التوبة

(من كان مؤمناً فعمل -)---انظر التوبة

(من كان مؤمناً فقد عتق -) انظر العتق

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليف اذا وعد)(6/م)

الكافي ج 2 ص 364 ك5 ب 154 ح 2.

الوافي ج 3 ص 157 ب 155 ح 7.

(من كانت له دارفاحتاج مؤمن الى سكنها فمنعه ايها قال الله عزوجل يا ملائكتي ابخل عبدي على عبدي بسكنى الدار الدنيا وعزتي وجلالي لا يسكن جناني ابداً)(6)

الكافي ج 2 ص 367 ك5 ب 157 ح 3.

الوافي ج 3 ص 165 ب 171 ح 7.

(من كسا مؤمناً -)--- انظر الكسوة

(من كسر مؤمناً فعليه جبره)(6)

الكافي ج 2 ص 45 ك5 ب 21 ذيل ح 2.

(من كفن مؤمناً -)--- انظر الكفن

(من مات يوم الخميس -)--- انظر الموت

(من مشى في حاجة أخيه ثم لم ينصحه فيها كان كمن خان الله ورسوله، وكان الله خصمه)(6)

الكافي ج 2 ص 363 ك5 ب 153 ح 4.

الوافي ج 3 ص 164 ب 170 ح 4.

(من مشى في حاجة أخيه المؤمن -)---انظر قضاء حاجة المؤمن

(من نظر الى مؤمن نظرة ليخيفه بها اخافة الله عزوجل يوم لا ظل الا ظله)(6)

الكافي ج 2 ص 368 ك5 ب 158 ح 1.

الوافي ج 3 ص 161 ب 163 ح 1.

(من نّس عن مؤمن كربة -)---انظر تفريج كرب المؤمن

(الموت كفارة ذنب كل مؤمن -)---انظر الموت

(ميراث الله عزوجل من عبده المؤمن -)

ص: 145

(الناس كلهم بهائم - ثلاثا - إلا قليل من المؤمنين، والمؤمن غريب - ثلاث مرات -) (5)

الكافي ج 2 ص 242 ك5 ب 100 ح 2.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ح 2.

(نجاة المؤمن في حفظ لسانه -) --- انظر السكوت

(نهران مؤمنان -) --- انظر الماء

(نية المؤمن خير من عمله -) --- انظر النية

(وأيما مؤمن خطب الى اخيه -) انظر المهر

(وَدَّ المؤمن للمؤمن في الله -) --- انظر الحب

(وذلك أن معروفه يصعد الى الله فلا يشرفي الناس والكافر مشكور) (غ) الكافي ج 2 ص 251 ك5 ب 105 ذيل ح 8.

الوافي ج 3 ص 133 ب 118 ذيل ح 13.

(وذلك لكل مؤمن -) يأتي في الولد تحت عنوان (دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) الخ)

(ورأيت صاحب المال اعز من المؤمن -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال الخ)

(ورأيت المؤمن صامتا لا يقبل قوله -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال ابو عبدالله الخ)

(ورأيت المؤمن لا يستطيع أن ينكر إلا بقلبه -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال الخ)

(ورأيت المؤمن محزوننا محترقا ذليلا -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال الخ)

(ورأيت الناظر يتعوذ بالله مما يرى المؤمن فيه من الاجتهاد -) تقدم في علائم الظهور تحت عنوان (قال الخ)

(والله في عون المؤمن -) --- انظر تفريغ كرب المؤمن

(والله لا يلح عبد مؤمن -) --- انظر الدعاء

(وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله -)

تقدم في الحجة تحت عنوان (كنا مع الرضا (عليه السلام))

(ومن قتل مؤمناً خطأ -) تقدم في الصوم تحت عنوان (يازهري الخ)

(ومن يقتل مؤمناً متعمداً -) --- انظر القتل

(وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقية -) (6/م)

ص: 146

الكافي ج 2 ص 299 ك5 ب118 ذيل ح 1.

الوافي ج3 ص 146 ب 137 ذيل ح 2.

(ويستجيب الذين آمنوا - الى أن قال - هو المؤمن يدعو لآخيه -)---انظر الدعاء

(هذا الذي ظهر بوجهي -) تقدم تحت عنوان (أن هذا الخ)

(هذا الذي قد ظهر بوجهي -) تقدم تحت عنوان (أن هذا الخ)

(هل كتب الله البلاء الا على المؤمن-)تقدم في الجماعة تحت عنوان (عن المجذوم الخ)

(هل للمؤمن فضل على المسلم في شيء -) تقدم في الاسلام تحت عنوان (الايمان ما استقر الخ)

(هل يكره المؤمن على قبض روحه قال لا- والله انه اذا أتاه ملك الموت لقبض روحه جزع عند ذلك فيقول له ملك الموت يا ولي الله لا تجزع فو الذي بعث محمداً (صلى الله عليه وآله)لأننا ابر بك واشفق عليك من والد رحيم لو حضرك، افتح عينك فانظر قال ويمثل له رسول الله(صلى الله عليه وآله) وامير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من ذريتهم (عليه السلام) فيقال له هذا رسول الله وامير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والأئمة(عليه السلام) رفقاًؤك ، قال فيفتح عينه فينظر فينادى روحه مناد من قبل رب العزة فيقول «يا ايها النفس المطمئنة (الى محمد وأهل بيته) ارجعي الى ربك راضية (بالولاية) مرضية(بالثواب) فادخلي في عبادي (يعنى محمدا و اهل بيته) وادخلي جنتي « فما شيء احب اليه من استلال روحه واللحوق بالمنادي(6)

الكافي ج3 ص 127 ك11 ب 12 ح 2.

(يا بشير ان المؤمن -)---انظر الحسين بن علي (عليه السلام)

(يا جابر ايكفى من اتحل -)---انظر الاطاعة

(يا سليمان اتدري من المسلم؟ قلت جعلت فداك انت أعلم ، قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ثم قال وتدرى من المؤمن ؟ قال قلت انت اعلم قال (ان) المؤمن من اتتمنه المسلمون على اموالهم وانفسهم ، و المسلم حرام على المسلم أن يظلمه او يخذله او يدفعه دفعة تعنته)(5) الكافي ج 2 ص 233 ك5 ب 99 ح 12.

الوافي ج 3 ص 36 ب 14 ح 9.

ص: 147

(ياسماعة آمنوا على فرسهم واخافوني اما والله لقد كانت الدنيا وما فيها الا واحد يعبد الله ولو كان معه غيره لضافه الله عزوجل اليه حيث يقول «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتِلًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» فغير بذلك ماشاء الله ، ثم ان الله أنسه باسماعيل و اسحاق فصاروا ثلاثة ، أما والله ان المؤمن القليل وان اهل الكفر لكثير اتدرى لم ذاك؟ فقلت لا ادري جعلت فداك فقال صيروا أنسا للمؤمنين يبثون اليهم ما في صدورهم فيستريحون الى ذلك ويسكنون اليه)(7)

الكافي ج 2 ص 243 ك5 ب 100 ح 5.

الوافي ج 3 ص 129 ب 110 ح 5.

(يا عبد الواحد ما يضر رجلا - اذا كان على ذا الرأي - ما قال الناس له، ولو قالوا مجنون وما يضره لو كان على رأس جبل يعبد الله حتى يجيئه الموت)(5)

الكافي ج 2 ص 245 ك5 ب 101 ح 1.

الوافي ج 3 ص 131 ب 113 ح 2.

(ياعثمان انك لو علمت ما منزلة المؤمن من ربه ما توانيت في حاجته) (6)

الكافي ج 4 ص 34 ك13 ب 76 ذيل ح 4.

(يا عقبه لا يقبل الله من العباد يوم القيامة الا هذا الأمر الذي انتم عليه وما بين احدكم وبين أن يرى ما تقر به عينه الا أن تبلغ نفسه الى هذه ثم اهوى بيده الى الوريد ثم اتكأ وكان معي المعلى فغمزني أن أسأله فقلت يا ابن رسول الله فاذا بلغت نفسه هذه اي شيء يرى؟ فقلت له بضع عشرة مرة اي شيء؟ فقال في كلها يرى ولا يزيد عليها، ثم جلس في آخرها فقال يا عقبه فقلت لبيك وسعديك فقال ايبت الا ان تعلم؟ فقلت نعم يا ابن رسول الله انما ديني مع دينك فاذا ذهب ديني كان ذلك كيف لي بك يا ابن رسول الله كل ساعة وبكيت فرق لي؟ فقال يراهما والله ، فقلت بابي وأمي من هما؟ قال ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام)، يا عقبه لن تموت نفس مؤمنة ابداً حتى تراهما ، قلت فاذا نظر اليهما المؤمن ايرجع الى الدنيا؟ فقال لا، يمضي امامه اذا نظر اليهما مضى امامه فقلت له يقولان شيئاً؟ قال نعم يدخلان جميعاً على المؤمن فيجلس رسول الله (صلى الله عليه وآله) عند رأسه وعلي (عليه السلام) عند رجله فيكب عليه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيقول يا ولي الله ابشر انا رسول الله اني خير لك مما تركت من الدنيا

ص: 148

ثم ينهض رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيقوم علي (عليه السلام) حتى يكب عليه فيقول يا ولي الله ابشر انا على بن ابي طالب الذي كنت تحبه اما الأنفعتك ثم قال ان هذا في كتاب الله عزوجل قلت ان جعلني الله فداك هذا من كتاب الله ؟ قال في يونس قول الله عزوجل ههنا « الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم » (6)

الكافي ج3 ص 128 ك11 ب 13 ح1.

(يا محمد بن مسلم ذنوب المؤمن -) --- انظر التوبة

(يا يونس من حبس حق المؤمن اقامه الله عزوجل يوم القيامة خمسمائة عام على رجليه حتى يسيل عرقه أودمه وينادي مناد من عند الله هذا الظالم الذي حبس عن الله حقه ، قال فيويخ اربعين يوما ثم يؤمر به الى النار) (6) الكافي ج 2 ص 367 ك5 ب 157 ح 2.

(يأتي يوم القيامة شيء مثل الكبة فيدفع في ظهر المؤمن فيدخله الجنة) --- انظر الوالدان

(اليأس مما في أيدي الناس عزّ للمؤمن -) --- انظر اليأس

(بيتلى المؤمن بعد على قدر ايمانه -) تقدم في البلاء تحت عنوان (ذكر عند الخ)

(يجب للمؤمن على المؤمن أن يستر عليه) --- انظر الطاف المؤمن وإكرامه

(يجب للمؤمن على المؤمن أن يناصحه -) --- انظر النصيحة

(يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة -) --- انظر النصيحة

(يحزن عبدي المؤمن أن قترت -) تقدم في الكفاف تحت عنوان (ان الله الخ)

(يخرج الله عزوجل المؤمن في الميلاد من الظلمة -) تقدم في الطينة تحت عنوان (ان الله لما اراد ان يخلق آدم الخ)

يدخل على عبدي المؤمن سرورا -) تقدم في ادخال السرور على المؤمنين تحت عنوان (اوحى الله الخ)

(يدخل النار مؤمن ؟ -) --- انظر الكفر

(يزني الزاني وهو مؤمن -) --- انظر الكبائر

(يزور المؤمن اهله -) --- انظر الميت

(يصبح المؤمن او يمسي على ثكل -) --- انظر الدنيا

(يفرح عبدي المؤمن أن وسعت عليه -)

تقدم في الكفاف تحت عنوان (ان الله الخ)

(يقال للمؤمن في قبره من ربك -)---انظر القبور

(يقول الله عزوجل للملك الموكل بالمؤمن -)---انظر المرض

(يكون للمؤمن عشرة اقمصة -)---انظر اللباس

(يلد المؤمن الكفر ويلد الكافر المؤمن -)(4)

الكافي ج 2 ص 2 ك5 ب 1 ذيل ح 1.

الكافي ج 2 ص 6 ك5 ب 2 ذيل ح 1.

(يمشي مع أخيه المؤمن في قضاء حاجته -) تقدم في قضاء حاجة المؤمن تحت عنوان (اوحى الخ)

(يموت المؤمن بكل ميتة - الا الصاعقة -)---انظر الصاعقة

(يموت المؤمن بكل ميتة يموت -)تقدم في الصاعقة تحت عنوان (عن ميتة الخ)

(ينبغي أن يكون في المؤمن ثمان خصال، وقارعندالهزاهز، وصبرعندالبلاء، وشكر عند الرخاء، وقنوع بما رزقه الله عزوجل ، لا يظلم الاعداء ولا يتحامل على الاصدقاء ، بدنه منه في تعب ، والناس منه في راحة-) (م) الفقيه ج 4 ص 255 ب 176 ذيل ح 1.

الكافي ج 2 ص 47 ك5 ب 23 ح 1 بتفاوت .

الكافي ج 2 ص 230 ك5 ب 99 ح 2 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 35 ب 14 ح 2 بتفاوت.

(ينبغي للمؤمن أن لا يموت -)---انظر القرآن

(ينبغي للمؤمن أن يخاف الله كأنه مشرف على النار، ويرجوه رجاء كأنه من اهل الجنة ، ثم قال ان الله عزوجل عند ظن عبده ان خيراً فخييراً وان شراً فشراً)(6)

روضة الكافي ج 8 ص 302 ح 462.

الوافي ج 3 ص 57 ب 34 ح 3.

(ينبغي للمؤمن أن يكون دعاؤه -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (انى قد سألت الله الخ)

* (ينبغي للمؤمن أن يكون فيه ثمان خصال وقورا عند الهزاهر [\(1\)](#) صبورا عند

ص: 150

1- الهزاهز هي الفتن (المجمع).

البلاء، شكورا عند الرخاء، قانعا بما رزقه الله، لا يظلم الاعداء ولا يتحامل للاصدقاء، بدنه منه في تعب و الناس منه في راحة، أن العلم خليل المؤمن والحلم وزيره، والعقل امير جنوده(1)والرفق اخوه والبر والده(2)(6)

الكافي ج 2 ص 47 ك5 ب23 ح 1.

الكافي ج 2 ص 230 ك5 ب 99 ح 2.

الغقيه ج 4 ص 255 ب176 ذيل ح 1 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 35 ب 14 ح 2.

(ينبغي للمؤمن أن ينقص من قوت عياله في الشتاء)--- انظر العيال

مؤمن آل فرعون

(ان الحسن البصري - فهلك إذن مؤمن آل فرعون -)---انظر العلم

(ان هذا الى أن قال-كان مؤمن آل فرعون مكنع الاصابع-)---انظر المؤمن

(هذا الذي ظهر - الى أن قال -كانمؤمن آل فرعون-)انظر تقدم في المؤمن تحت عنوان (أن هذا الخ)

مؤمن الطاق

*مؤمن الطاق(3) (عن الرسول والنبي(صلى الله عليه وآله) والمحدث -)---انظر الحجة

(ما تقول في المتعة اترعم حلال -)---انظر المتعة

المؤمنات

(الما فتح رسول الله(صلى الله عليه وآله)-الى أن قال-اذا جاءك المؤمنات يباعدنك -)---انظر النساء

المؤمنان

(اذا التقا المؤمنان -)---انظر المصافحة

(اما علمت أن المؤمنين اذا التقيا -)---انظر المصافحة

(ان المؤمنين اذا اعتنقا -)---انظر المعانقة

1- في موضع من الكافي (الصبر امير جنوده الخ) .

2- في موضع من الكافي (واللين والده) .

3- تقدم في الأ-حوال ما يناسب المقام، ومؤمن الطاق لقب محمد بن علي بن النعمان من أصحاب الكاظم (اقول والصادق ايضا) وكان يلقب بالاحول ويقال له الطاق، والمخالفون يلقبونه بشيطان الطاق الخ(المجمع).

(ان المؤمنين اذا التقيا -) --- انظر المصافحة

(ان المؤمنين يلتقيان -) تقدم في تذاكر الاخوان تحت عنوان (ليس شيء الخ)

(أو ما علمت أن المؤمنين اذا التقيا فتصافحا -) يأتي في المصافحة تحت عنوان (دخلت الخ)

(عن الرجل يقول لابنه - ان كان ابواه مؤمنين -) --- انظر العقوق

(ما التقى مؤمنان قط -) --- انظر الحب

(ما من رجل يدخل بيته مؤمنين -) --- انظر إطعام المؤمن

(ما من مؤمنين يجتمعان -) --- انظر النكاح

(المؤمن مؤمنان -) --- انظر المؤمن

(واما الغلام فكان أبواه مؤمنين -) --- انظر الغلام

(ينبغي للمؤمنين اذا توارى احدهما -) --- انظر المصافحة

المؤمنون

* المؤمنون (1)

(ابي الله عزوجل الا أن يجعل ارزاق المؤمنين -) --- انظر طلب الرزق

(اخبرني عن - الى أن قال - وبحجة هذه الآية يقاتل مؤمنوكل زمان -) --- انظر الجهاد

(اذا حمل عدو الله - الى أن قال - فلو ان لي كرة فاكون من المؤمنين -) --- انظر الميت

(ارأيت ما ندب الله اليه المؤمنين -) --- انظر المنافقون

(الا أنبئكم بالمؤمن من ائتمنه المؤمنون -) --- انظر المؤمن

(اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا له -) تقدم في السؤال تحت عنوان (ان امير الخ)

(اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (مهما الخ)

(ام حسبتم - يعنى بالمؤمنين الائمة -) --- انظر الحججة

(اما علمت أن المؤمنين اذا التقيا -) --- انظر المصافحة

(اما والله لو اني اجد منكم ثلاثة من المؤمنين -)---انظر المؤمن والحديث

(الامام يقضي عن المؤمنين -)

ص: 152

1- تقدم في الاسلام والايمان والمؤمن ويأتي في المسلم ما يناسب المقام.

انظر الدين

(امر جميع المؤمنين الى يوم القيامة بطاعتنا،-) (5)

الكافي ج 1 ص 276 ك 4 ب 59 ذيل ح 1.

(ان ادنى المؤمنين شفاعه-)---انظر الشفاعه

(ان ارواح المؤمنين-)---انظر الارواح

(ان اكمل المؤمنين ايماننا احسنهم خلقا-)---انظر حُسن الخلق

(ان الامام يقضي عن المؤمنين-)---انظر الدين

(ان الشيطان يغرى بين المؤمنين-)---انظر الهجره

(ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا-)---انظر الصلاة

ويأتي في النبي تحت عنوان (صلى النبي(صلى الله عليه وآله)بأصحابه الخ)

(أن العبد من عبيدي المؤمنين-)---انظر الذنب

(ان الله عزوجل جعل ارزاق المؤمنين-)---انظر طلب الرزق

(ان الله حرّم من المؤمنين امواتا ما حرم منهم احياء-) (5)

الكافي ج 1 ص 303 ك 4 ب 67 ذيل ح 3.

(ان الله خلق قلوب المؤمنين مبهمه-)---انظر القلوب

(ان الله خلق قلوب المؤمنين مطوية-)---انظر القلوب

(ان الله عزوجل خلق المؤمنين من طينة الجنان-) يأتي تحت عنوان (ربما حزنت الخ)

وتقدم في المؤمن تحت عنوان (المؤمن اخو المؤمن الخ)

(أن الله سبق بين المؤمنين كما يستبق بين الخيل يوم الرهان-) (6) الكافي ج 2 ص 40 ك 5 ب 19 ذيل ح 1.

(ان الله عزوجل يحب من عباده المؤمنين-)---انظر الدعاء

(ان الله عزوجل يلتفت يوم القيامة الى فقراء المؤمنين-)---انظر الفقراء

(ان للايمان درجات ومنازل يتفاضل المؤمنون -)---انظر الايمان

(ان المؤمنين اذا اعتنقا -)---انظر المعانقة

(ان المؤمنين اذا اتقيا -)---انظر المصافحة

(ان المؤمنين بعضهم افضل من-)تقدم في الايمان تحت عنوان(ما انتم الخ)

ص: 153

(ان المؤمنين على منازل منهم على واحدة -) --- انظر الايمان

(ان المؤمنين لم يطمئنوا الى الدنيا -) --- انظر الدنيا

(ان المؤمنين مشفقون خائفون وجلون، جعلنا الله واياكم منهم) (1)

الكافي ج 5 ص 82 ك 17 ب 7 ذيل ح 9.

(ان المؤمنين يلتقيان -) تقدم في تذاكر الاخوان تحت عنوان (ليس شيء الخ)

(ان من عبادي المؤمنين عبادا -) --- انظر الرضا بالقضاء

(ان من عبادي المؤمنين من -) تقدم في المؤمن تحت عنوان (لما اسرى الخ)

(ان الناس لما كذبوا - وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين -) --- انظر الحججة

(انا اولى بالمؤمنين من انفسهم -) تقدم في الحججة تحت عنوان (كنا عند معاوية الخ)

(انا نتحدث عن ارواح المؤمنين -) --- انظر الارواح

(انزل السكينة في قلوب المؤمنين -) --- انظر الايمان

(انما المؤمنون اخوة بنو آب وأم واذا ضرب على رجل منهم عرق سهر له

(الآخرون) (6)

الكافي ج 2 ص 165 ك 5 ب 72 ح 1.

الوافي ج 3 ص 100 ب 79 ح 1.

(انما المؤمنون اخوة وقد دخل -) تقدم في ابن عباس تحت عنوان (بينا ابي جالس الخ)

(اولئك هم المؤمنون حقا -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (من عبدالله الخ)

(اوحى الله عزوجل الى نبي من الأنبياء قل للمؤمنين لا -) --- انظر اللباس

(او ما علمت أن المؤمنين اذا التقيا فتصافحا -) يأتي في المصافحة تحت عنوان (دخلت الخ)

(اي المؤمنين اكيس -) يأتي في الموت تحت عنوان (الموت الموت الخ)

(اياك ان تقنط المؤمنين من رحمة الله -)

تقدم في التوبة تحت عنوان (يا محمد بن مسلم الخ)

(ايما ثلاثة مؤمنين اجتمعوا عند اخ لهم -)---انظر الثلاثة

(بتمام الايمان دخل المؤمنون الجنة)(6)

الكافي ج 2 ص 37 ك5 ب18 ذيل ح 1.

(بقية الله خير لكم ان كنتم مؤمنين -)

ص: 154

تقدم في الحجة تحت عنوان (عن القائم يسلم الخ) وتحت عنوان (لما حمل ابو جعفر الخ)

(بيننا رسول الله (صلى الله عليه وآله) - الى أن قال - ما انتم فقالوا مؤمنون-)---انظر الايمان

(عجبت لمن-وكذلك ننجي المؤمنين-)---انظر التعجب

(ربما حزنت من غير مصيبة تصيبني او امر ينزل بي حتى يعرف ذلك اهلي في وجهي ، وصديقي، فقال نعم يا جابر ان الله عزوجل خلق المؤمنين من طينة الجنان واجرى فيهم من ريح روحه، فلذلك المؤمن اخو المؤمن لا يبه وأمه، فاذا اصاب روحا من تلك الأرواح في بلد من البلدان حزن حزنت هذه لانها منها)(5)

الكافي ج 2 ص 166 ك 5 ب 72 ح 2.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 2.

(رفع الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوم في بعض غزواته فقال من القوم فقالوا مؤمنون-)---انظر المؤمن

(صلوا - الى أن قال - وان كانت صلاة المؤمنين تبلغه-)---انظر المدينة

(عليّ سيد المؤمنين -)(6)

الكافي ج 1 ص 294 ك 4 ب 65 ذيل ح 3.

(عن ارواح المؤمنين فقال -)---انظر الارواح

(عن تفسير - الرحيم بالمؤمنين خاصة -)---انظر التوحيد

(عن طائفتين من المؤمنين -)---انظر الارث

(عن الطائفتين من المؤمنين -)---انظر اهل البغي

(عن المؤمنين من هم في هذا الموضع-)تقدم في الحجة تحت عنوان (كتبت الى ابي محمد أسأله عن الوليعة الخ)

(فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين -)---انظر الحجة

(فاذا شهد عندك المؤمنون فصدقهم -) تقدم في الأمانة تحت عنوان (كانت

الاسماعيل الخ)

(فلما نزلت هذه الآية ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم -) تقدم في الجهاد تحت عنوان (اخبرني عن الدعاء الخ)

(قد افلح المؤمنون اتدري من هم -) --- انظر الحجة

(قد افلح المؤمنون ثم -) تقدم في

ص: 155

الجهاد تحت عنوان (اخبرني عن الدعاء الخ)

(قل اللهم اني أسألك قول-الى أن قال-وتصديق المؤمنين وتوكلهم-)-انظر الدعاء

* (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم(1) ويحفظوا فروجهم محرم أن ينظر احد الى فرج غيره -)(1)

الفقيه ج 2 ص 382 ب 227 ذيل ح 1.

(قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم،فنهاهم أن ينظروا الى عوراتهم وان ينظرالمرء الى فرج اخيه ويحفظ فرجه ان ينظراليه-

(6) الكافي ج 2 ص 35 ك 5 ب 18 ذيل ح 1.

(قلوب المؤمنين تحنّ الى ما خلقوا منه وقلوب الكافرين تحنّ الى ما خلقوا منه)(4)

الكافي ج 2 ص 2 ك 5 ب 1 ذيل ح 1.

(قلوب المؤمنين خضرة -)-انظر المؤمن

(كان رجل عند ابي عبدالله (عليه السلام) فقرأ هذه الآية والذين يؤذون المؤمنين -)-انظر ادخال السرور على المؤمنين

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا ودع المؤمنين -)-انظر الوداع (كنا عند معاوية - الى ان قال - انا اولى بالمؤمنين من انفسهم-

(-)-انظر الحجّة

(كنت عند الرضا (عليه السلام) فقال لي يا محمد انه في زمن بنى اسرائيل اربعة نفر من المؤمنين -)-انظر المؤمن

(كنت للمؤمنين كهفا وحصنا وقنة راسيا وعلى الكافرين غلظة وغيظا-)(خضر)

الكافي ج 1 ص 456 ك 4 ب 113 ذيل ح 4.

(لا تتخذوا من دون الله وليجة فلا تكونوا مؤمنين-)-انظر العلم

(لا تطلبوا عثرات المؤمنين -)-انظر العثرات

(لاكثر الله في المؤمنين ضربك -) تقدم في السؤال تحت عنوان (ان اميرالمؤمنين بعث الخ)

(لا والله ما الهم المؤمنين حقنا الا الله عزوجل)(5)

ص: 156

1- تقدم في الفروج تحت عنوانه ويأتي في النظر تحت عنوان (استقبال شاب الخ).

الكافي ج 1 ص 181 ك4ب 7 ذيل ح 3.

(لا يصيب قرية عذاب وفيها سبعة من المؤمنين -)---انظر المؤمن

(لما اسرى بالنبي (صلى الله عليه وآله)- الى ان قال - وان من عبادي المؤمنين -)---انظر المؤمن

(لنور الامام في قلوب المؤمنين انور من الشمس -) تقدم في الحجة تحت عنوان (فآمنوا الخ)

(لولا الحاح المؤمنين على الله -)---انظر الفقراء

(ليس من أخلاق المؤمنين الغش ولا الاذى، ولا الخيانة، ولا الكبر، ولا الخنا، ولا الفحش، ولا الامر به -)(7)

روضة الكافي ج 8 ص 126 ذيل ح 95.

(ما اجتمع ثلاثة من المؤمنين فصاعدا -)---انظر تذاكر الاخوان

(ما انتم والبراءة يبرء بعضكم من بعض ان المؤمنين -)---انظر الايمان

(ما تعني بقولك من المؤمنين -) تقدم في المؤمن تحت عنوان (ايما رجل من اصحابنا الخ)

(ما تقول - ما هم الا مؤمنون أو كفرون -)---انظر الاعراف

(ما شهد رجل - الى ان قال-اياكم والطعن على المؤمنين-)---انظر السب (ما من أحد يموت من المؤمنين) ---انظر العلم

(ما من عبد يقول اذا - كنوز مقالة المؤمنين -)---انظر الدعاء

(ما من مؤمن دعا للمؤمنين -)---انظر الدعاء

(ما وقف - فاما المؤمنون فيستجاب لهم في آخرتهم -)---انظر الوقوف

(ما هم مؤمنين او كفارين -) تقدم في التزويج تحت عنوان (فما تقول في مناكحة الخ)

(ما يقول الناس في ارواح المؤمنين -)---انظر الارواح

(المؤمن اخو المؤمن - خلق المؤمنين من طينة -)---انظر المؤمن

* (المؤمنون اخوة تتكافى دماؤهم وهم يدعلي من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم (1)) (6/م)

1- تقدم شرح الحديث في الامان تحت عنوان (ما معنى قول النبي (صلى الله عليه وآله) الخ).

الكافي ج 1 ص 404 ك 4 ب 103 ذيل ح 2.

الوافي ج 2 ص 24 ب 8 ذيل ح 2.

(المؤمنون بعضهم اكفاء -) ---انظر الاكفاء

* (المؤمنون خدم بعضهم لبعض ، قلت وكيف يكونون خدما بعضهم لبعض ؟ قال يفيد بعضهم بعضا... الحديث (1) (6)

الكافي ج 2 ص 127 ك 5 ب 72 ح 9.

الوافي ج 3 ص 101 ب 79 ح 11.

(المؤمنون عند شروطهم -) ---انظر الشروط

(المؤمنون من طينة الانبياء -) ---انظر الطينة

(المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض -) تقدم في الحج تحت عنوان (قد عرفنتي الخ)

(المؤمنون هينون -) ---انظر المؤمن

(مرى نساء المؤمنين -) تقدم في الاستتجاء تحت عنوان (أن النبي صلى الله عليه وآله) (قال البعض نساته الخ)

الملائكة خدام المؤمنين وان جوار الله للمؤمنين وان الجنة للمؤمنين وان حورالعين للمؤمنين -) (5)

الكافي ج 2 ص 33 ك 5 ب 17 ذيل ح 2.

(من ابتلى من المؤمنين ببلاء فصبر -) ---انظر الصبر

(من أحيا أرضا من المؤمنين -) ---انظر الارض

(من حج بثلاثة من المؤمنين -) ---انظر الحج

(من قدم اربعين من المؤمنين -) ---انظر الدعاء

(النبي اولى بالمؤمنين -) ---انظر الحججة

(نحن مؤمنون يا رسول الله -) تقدم في الايمان تحت عنوان (بينا الخ) (نوم المؤمنين على ايمانهم -) ---انظر النوم

(وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا -) يأتي في النجوى تحت عنوان (ما يكون من نجوى الخ)

(وايم الله لقد قضى الأمر أن لا يكون بين المؤمنين اختلاف -) تقدم في الحججة تحت عنوان (لقد خلق الله الخ)

1- هكذا في الكافي .

(وجدنا - والكف عن اغتياب المؤمنين -) --- انظر حسن الظن بالله

(وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين -) --- انظر الحجة تحت عنوان (ان الناس لما كذبوا الخ)

(وكان المؤمنين هم الفقهاء اهل فكرة وعبرة، لم يصمهم عن ذكر الله جل اسمه ما سمعوا بأذانهم، ولم يعمهم عن ذكر الله مارأوا من الزينة باعينهم ففازوا بثواب الآخرة ، كما فازوا بذلك العلم -) (5)

الكافي ج 2 ص 133 ك 5 ب 61 ذيل ح 16.

الوافي ج 3 ص 67 ب 51 ذيل ح 19

(والله ما اخر الله عزوجل عن المؤمنين-) تقدم في الدعاء تحت عنوان (انى قد سألت الله الخ)

(والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات-) تقدم في ادخال السرور على المؤمنين

تحت عنوان (كان رجل الخ)

(وما كان المؤمنون لينفروا كافة-) تقدم في اهل الذكر تحت عنوان (فاسألوا الخ)

(هل لاحد على ما عمل ثواب على الله موجب الا المؤمنين -) --- انظر الايمان

هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين -) --- انظر الايمان

(يا محمد بن مسلم- الى ان قال-فاياك ان تقنط المؤمنين من رحمة الله-) ---

انظر التوبة

(يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين-) تقدم في الأمانة تحت عنوان (كانت لاسماعيل الخ)

(وفي الخمر تحت عنوان (عن شرب الخمر بعد أن حرّمها الله الخ)

(يروون ان ارواح المؤمنين -) --- انظر الارواح

(ينبغي للمؤمنين اذا توارى احدهما -) --- انظر المصافحة

المؤمنة

(ان ابي حضره الموت- الى ان قال-واوصى بنسمة مؤمنة عارفة-) --- انظر الوصية

(الرجل يجب عليه عتق رقبة مؤمنة -) --- انظر العتق

(عن الرجل يظهر - الى ان قال - رغبة مؤمنة يعنى -)---انظر الكفارة

(في رجل مسلم كان - الى ان قال - فتحرير رغبة مؤمنة -)---انظر القتل

ص: 159

في قول الله عزوجل فتحرير رقبة مؤمنة (-)---انظر العتق

(كل عتق - الى ان قال - فتحرير رقبة مؤمنة يعني (-)---انظر الكفارة

(لا تتمتع بالمؤمنة -)---انظر المتعة

(المؤمن كفو المؤمنة -)---انظر المؤمن

(المؤمنة اعز من المؤمن -)---انظر المؤمن

(مثل المرأة المؤمنة -)---انظر المرأة

(من اعتق رقبة مؤمنة -)---انظر العتق

(وامرأة مؤمنة أن وهبت -)---انظر المهر

المؤمن

(الداعي والمؤمن -)---انظر الدعاء

المأمور والمأمورون

(ان الله يأمركم - الى ان قال - انما قيل ذلك للمأمورين -)---انظر الامانة

(عن رجل امر رجلا-فخرج المأمور-فان كان المأمور-وعلى المأمور)---انظر التزويج

(في رجل امر رجلا-وعلى المأمور - نصف الصداق - ان كان للمأمور بينة - كان الصداق على المأمور -)---انظر التزويج

المأمورة

(ان سفينة نوح كانت مأمورة -)---انظر نوح (عليه السلام)

(دخلت على - وكانت السفينة مأمورة -)---انظر التواضع

(لا تسبوا الرياح فانها مأمورة -)---انظر الريح

المأمومة

(عن الشجة المأمومة -)---انظر الدية

(قضى رسول الله صلى الله عليه وآله) في المأمومة -)---انظر الدية

(المأمومة ثلاث وثلاثون من الابل -)---انظر الدية

(المأمومة ثلث الدية -)---انظر الدية

المأمون

(اجتمعت انا-فانه الثقة المأمون -)---انظر حجة بن الحسن (عليه السلام) (احتال المأمون - فسأله المأمون عن حاله -)---انظر محمد بن علي الجواد (عليه السلام)

(اشترى الجارية من الرجل المأمون -)---انظر الاستبراء

(الا اخبركم - غير المأمون من كل شر -)---انظر اصول الكفر

ص: 160

(أن رجلا من المجوس -الى ان قال-فسأل المأمون عن ذلك-)---انظر الوصية

(دخلت على أبي جعفر (عليه السلام) صبيحة عرسه حيث بني بابنة المأمون -)---انظر الحجة

(رفع الى المأمون رجل -) ---انظر الدية

(عن الملاح احمل معه - الى ان قال - ان كان مأمونا-)---انظر الضمان

(في الجمال-الى ان قال-وان كان غير مأمون فهو ضامن-)---انظر الضمان (في رجل حمل - هو مأمون -)---انظر الدية

(في رجل رفع - الى أن قال - الا أن يكون ثقة مأمونا-)---انظر الضمان

(في الرجل يستاجر - الى ان قال - ان كان مأمونا-)---انظر الضمان

(قال لي المأمون -)---انظر علي بن موسى الرضا(عليه السلام)

(كان اميرالمؤمنين - الى ان قال - اذا كان مأمونا-)---انظر الضمان

(كان علي(عليه السلام)يضمن-الى ان قال-اذا كان مأمونا-)---انظر الضمان

(لا بأس أن ينظر الى شعرها اذا كانمأمونا-)---انظر النظر

(لما انقضى امر المخلوع واستوى الامر للمأمون -)---انظر الحجة

(لما خرج المأمون -)---انظر الحجة

(من دان الله - وذلك الباب المأمون على سرالله-)---انظر الحجة

(ولماتزوج ابوجعفر محمد بن علي الرضا(عليه السلام)بابنة المأمون-)---انظر التزويج

مأمونان

(عن رجل اعنف - اذا كان مأمونين -)---انظر القتل

المأمونون

(قرء رجل عند - الى ان قال - فنحن المأمونون -)---انظر الحجة

المأمونة

(ان الدنيا قد - شرورهم مأمونة-)---انظر الدنيا

(ان كانت مأمونة عنده-) تقدم في الاقرارات تحت عنوان (عن امرأة استودعت الخ)

(الرجل يتزوج المرأة وليست بمأمونة -)---انظر الولد

(الظئر مأمونة -) تقدم في الظئر تحت

ص: 161

عنوان(عن رجل استأجر الخ)وتحت عنوان في رجل استأجر الخ)

(عن الرجل يتزوج امرأة متعة لا ينبغي لك أن تتزوج الا بمأونة-)---انظر المتعة

(عن الرجل يصلي في ثوب - اذا كانت مأونة -)---انظر الصلاة

(عن سؤر الحائض - الى ان قال - اذا كانت مأونة -)---انظر الوضوء

(عن المرأة اتحج - الى ان قال - اذا كانت مأونة -)---انظر الحج

(عن المرأة تحج - الى ان قال - اذا كانت مأونة -)---انظر الحج

(في الرجل يتوضأ بفضل الحائض قال اذا كانت مأونة-)---انظر الوضوء

(في الرجل يصلي في ازار - اذا كانت مأونة -)---انظر الصلاة

(هل يغتسل الرجل والمرأة- إلى أن قال - وتوضأ من سؤر الجنب اذا كانت مأونة -)---انظر الغسل

المؤونة

اشتدت مؤونة الدنيا و مؤونة الآخرة اما مؤونة الدنيا فانك لا تمد يدك الى شيء منها الا وجدت فاجراً قد سبقك اليها واما مؤونة الآخرة فانك لا تجد اعوانا يعينونك عليها 6

روضة الكافي ج8 ص 144 ح 112.

التهذيب ج6 ص 377 ب 93 ح 224.

الوافي ج 3 ص 139 ب 110 ح 8.

(اقراني على - يجب على الضياع الخمس بعد المؤونة -)---انظر الخمس

(اللهم اعني على هول-واكفني مؤونتي ومؤونة عيالي ومؤونة الناس-)---

انظر الدعاء

(ان الخمس بعد المؤونة -)---انظر الخمس

(أن رجلا اتى النبي(صلى عليه وآله-اذا تكفي مؤونة الدنيا والآخرة-)---

انظر الصلاة على النبي(صلى الله عليه وآله)

(ان مولاك - الى ان قال - فتضاعف المؤونة على الناس)---انظر الوصية

(الخمس اخرجہ قبل المؤونة أو بعد المؤونة -) ---انظر الخمس

(ما من عبد تظاهرت عليه من الله نعمة الا اشتدت مؤونة الناس)---انظر النعمة

(المؤمن حسن المعونة خفيف المؤونة -) ---انظر المؤمن

ص: 162

(من عظمت عليه النعمة اشتدت مؤونة الناس عليه -) --- انظر النعمة

(من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤونة الناس عليه -) --- انظر النعمة

(يا حسين - الى ان قال - حتى ظاهر عليه مؤونة الناس -) --- انظر النعمة

المأوى

(افمن اتبع - ومأواه جهنم -) --- انظر الحججة

المؤيد

(بينا أبي يطوف - مؤيد و من ايد -) --- انظر الحججة

الميم والباء

المباح

(عن المتعة فقال هي حلال مباح -) --- انظر المتعة

(عن مدينة - الى ان قال - لان قتل الرجال مباح في دارالشرك -) --- انظر الجهاد

(عورة المؤمن على المؤمن حرام وقال - الى ان قال - قدمه مباح -) --- انظر العورة

(كل مسلم بين - دمه مباح لكل من سمع -) --- انظر الارتداد

(من أصاب مالا - الى ان قال - انما هي مثل الشيء المباح -) --- انظر اللقطة (من دمّر - الى ان قال - قدمه مباح -) --- انظر الدية

(من فتك - قدمه مباح -) --- انظر الدية

المبادر

(اذا جاء الرجل مبادرا -) --- انظر الجماعة

المبادرة

(بادر باربع قبل اربع -) --- انظر الأربعة

(بادرُوا احداثكم -) --- انظر التأديب

(بادرُوا الى رياض الجنة -) --- انظر العلم

(بادروا اولادكم-)--- انظر التأديب

(بادروا بالسلام على الحاج-)--- انظر الحج

(لما احتضر الحسن - فخرجت مبادرة-)--- انظر الحجة

(لما حضر الحسن بن علي الوفاة- فخرجت مبادرة على بغل-)--- انظر الحجة

(ما حق المسلم على المسلم - ولكن تبادره مبادرة-)--- انظر الحقوق

ص: 163

* (ان بارأت امرأة زوجها(2)فهى واحدة وهو خاطب من الخطاب) (6)

الكافي ج6 ص 142 ك20 ب 64 ح3.

التهذيب ج 8 ص 101 ب 4 ح 20.

الاستبصار ج3 ص 319 ب 184 ح 1.

(ان بارأت المرأة زوجها -) تقدم تحت عنوان (ان بارأت امرأة الخ)

(انه لا ينبغي له أن يأخذ منها اكثر من مهرها بل يأخذ منها دون مهرها و المباراة لا رجعة لزوجها عليها)(غ)

الفقيه ج 3 ص 336 ب116 ح 2.

(عدة المباراة-)--- انظر العدة

(عن امرأة قالت لك كذا وكذا واخل سبيلي ، فقال هذه المباراة)(6)

الكافي ج 6 ص 142 ك20 ب 64 ح 4.

(عن عدة المختلعة-الى ان قال-والمباراة بمنزلة المختلعة-)---انظر العدة

* (عن المباراة كيف هي ؟ فقال (3) يكون للمرأة شيء على زوجها من صدق (4)أو من غيره ويكون قد اعطاها بعضه فيكره(5)كل واحد منهما فتقول المرأة لزوجها ما اخذت منك فهو لي وما بقي عليك فهو لك، وباريك ، فيقول الرجل لها، فان انت رجعت في شيء مما تركت فانا احق ببضعك)(غ)

الكافي ج 6 ص 142 ك20 ب 64 ح 1.

التهذيب ج8 ص 101 ب 4 ح 21.

* (عن المرأة تبارى زوجها أو تختلع منه بشاهدين (6)على طهر من غير جماع هل تبين منه ؟ فقال (7)اذا كان ذلك على ما

ص: 164

- 2- في الاستبصار (أن بارأت المرأة زوجها الخ).
- 3- في التهذيب (قال).
- 4- في التهذيب (يكون للمرأة على زوجها شيء من صداقتها والخ).
- 5- في التهذيب (ويكره).
- 6- في التهذيب والاستبصار (بشهادة شاهدين).
- 7- في التهذييين (هل تبين منه بذلك أو هي امرأته ما لم يتبعها بطلاق فقال الخ).

ذكرت فنعم، قال قلت قد روى لنا(1)انها لا تبين منه حتى يتبعها الطلاق؟ قال فليس ذلك اذا خلع ، فقلت تبين منه؟ قال نعم(8)الكافي ج 6 ص 143 ك 20 ب 64 ح 7.

التهذيب ج 8 ص 98 ب 4 ح 11.

الاستبصار ج 3 ص 318 ب 183 ح 12.

(لا طلاق ولا خلع ولا مباراة-)---انظر الطلاق

(لا مباراة الا على طهر من غير جماع بشهود)(5) أو (6)

التهذيب ج 8 ص 102 ب 4 ح 26.

لا يكون الا على مثل موضع الطلاق-) يأتي تحت عنوان (المباراة تطليقة الخ)

(لا يكون طلاق ولا تخيير ولا مباراة-)---انظر الطلاق

(المباراة ان تقول المرأة لزوجها لك ما عليك و اتركني فتركها الا انه يقول لها ان ارتجعت في شيء منه فأنا املك بيضعك ، وروى انه لا ينبغي له أن يأخذ منها اكثر من مهرها بل يأخذ دون مهرها ، والمباراة لا رجعة لزوجها عليها)(6)

الفقيه ج 3 ص 336 ب 166 ح 1 و 2.

الكافي ج 6 ص 143 ك 20 ب 64 ح 5 بتفاوت .

التهذيب ج 8 ص 100 ب 4 ح 18 بتفاوت .

(المباراة تبين من ساعتها من غير طلاق ولا ميراث بينهما، لان العصمة منهما قد بانت ساعة كان ذلك منها ومن الزوج)(5)

التهذيب ج 8 ص 102 ب 4 ح 24.

الاستبصار ج 3 ص 319 ب 184 ح 3.

* (المباراة تبين من غير أن يتبعها(2)الطلاق(6)

الاستبصار ج 3 ص 319 ب 184 ح 4.

التهذيب ج 8 ص 102 ب 4 ح 25.

(المباراة تطليقة بانته وليس في شيء من ذلك رجعة وقال زرارة لا يكون الا على مثل موضع الطلاق اما طاهرا واما حاملا بشهودة)(6)

-
- 1- في التهذيبيين (فقال تبين منه وان شاءت (في صا فان شاء) ان يرد اليها ما اخذ منها وتكون امرأته فعلت (في صا فعل) قلت انه قد روى
النخ) وحمله الشيخ على التقية
- 2- في التهذيب (المبارئة تكون من غير أن النخ).

التهذيب ج 8 ص 102 ب 4 ح 23.

الاستبصار ج 3 ص 319 ب 182 ح 2.

(المباراة تطليقة بائنة وليس فيها رجعة) (5) أو (6)

التهذيب ج 8 ص 101 ب 4 ح 22.

(المباراة تقول لزوجها لك ماعليك وبارئني ويتركها ، قال قلت فيقول لها فان ارتجعت في شيء فانا املك ببضعك قال نعم) (6)

الكافي ج 6 ص 143 ك 20 ب 64 ح 6.

(المباراة تقول المرأة لزوجها لك ما عليك واتركني أو تجعل له من قبلها شيئاً فيتركها الا انه يقول فان ارتجعت في شيء فانا املك ببضعك ولا يحل لزوجها ان يأخذ منها الا المهر فما دونه) (6)

الكافي ج 6 ص 143 ك 20 ب 64 ح 5.

التهذيب ج 8 ص 100 ب 4 ح 18.

الفقيه ج 3 ص 336 ب 166 ح 1 بتفاوت .

* (المباراة تكون من غير أن يتبعها [\(1\)](#)الطلاق) (6)

التهذيب ج 8 ص 102 ب 4 ح 25.

الاستبصار ج 3 ص 319 ب 184 ح 4.

* (المباراة يؤخذ منها دون الصداق والمختلعة يؤخذ منها ما شاء أو ما تراضيا عليه من صداق أو أكثر ، وانما صارت المباراة يؤخذ منها دون المهر، والمختلعة يؤخذ منها ما شاء لان المختلعة تعتدي في الكلام وتكلم [\(2\)](#) بما لا يحل لها) (5)

الكافي ج 6 ص 142 ك 20 ب 64 ح 2.

التهذيب ج 8 ص 101 ب 4 ح 19.

(وروى انه لا ينبغي أن يأخذ منها أكثر من مهرها -) تقدم تحت عنوان (انه لا ينبغي الخ)

(هل يكون خلع أو مبارأة -) ---انظر الخلع

المباراة

المبارزة

(أن الحسن بن علي (عليه السلام) دعا رجلا الى المبارزة -) يأتي تحت عنوان (دعارجل الخ)

(ان الحسين بن علي (عليه السلام) دعا رجلا -)

ص: 166

1- في الاستبصار (المبارزة تبين من غير أن الخ).

2- في التهذيب (تتعدى في الكلام و تتكلم الخ).

يأتي تحت عنوان (دعا رجل الخ)

* (دعا رجل بعض بني هاشم الى البراز فابى ان يبارزه فقال له امير المؤمنين (عليه السلام) ما منعك أن تبارزه قال: كان فارس العرب وخشيت ان يغلبني(1) فقال له امير المؤمنين صلوات الله عليه فانه بغى عليك ولو بارزته الغلبته(2) ولو بغى جبل على جبل لهدأ الباغي وقال أبو عبد الله (عليه السلام) ان الحسين بن علي (عليهما السلام)(3) دعا رجلا الى المبارزة فعلم به امير المؤمنين (عليه السلام) فقال لئن عدت الى مثل هذا لاعاقبك ولئن دعاك احد الى مثلها فلم تجبه لاعاقبك، اما علمت انه بغى (6)

الكافي ج 5 ص 34 ك 16 ب 12 ح 2.

التهذيب ج 6 ص 169 ب 79 ح 2.

(عن المبارزة بين الصفيين بعد اذن الامام (عليه السلام) قال : لا بأس ولكن لا يطلب الا باذن الامام)(6)

الكافي ج 5 ص 34 ك 16 ب 12 ح 1.

التهذيب ج 6 ص 169 ب 79 ح 1.

(من اظهر للناس ما يحب الله وبارز الله -)---انظر الرياء

المبارك والمباركة

(اتجروا ببارك الله لكم -)---انظر التجارة

(اذا اراد احدكم - الى ان قال - ان يبارك لامتي -)---انظر الحاجة

(اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة -)---انظر التربة

(ارسل رسول الله (صلى الله عليه وآله)-الى ان قال-فان الظل مبارك-)---انظر الحاجة

(اكان عيسى - وجعلني مباركا -)---انظر عيسى بن مريم

(اللهم انزلني منزلا مباركا -) يأتي في المنزل تحت عنوان (يا علي اذا الخ)

(اللهم بارك لامتي في -)---انظر السبت

(اللهم بارك لنا فيه -)تقدم في اللبن تحت عنوان (كان النبي (صلى الله عليه وآله) الخ) وتحت عنوان (لم يكن رسول الله الخ)

(اللهم بارك لي في الموت -)---انظر الدعاء

1- في التهذيب (أن يقتلني).

2- في التهذيب (لقتلته).

3- في التهذيب (أن الحسن بن علي (عليهما السلام) الخ).

(ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مبارك-) تقدم في الارض تحت عنوان (لما اراد الله الخ) و تقدم في البيت الحرام تحت عنوانه.

(انا انزلناه في ليلة مباركة -) تقدم في الحجة تحت عنوان (بينا ابي يطوف الخ) وتحت عنوان (يا معشر الشيعة الخ) وتقدم في القدر تحت عنوانه.

(انه اتاه ابن له - نعم يا بني الطيب المبارك-)---انظر الدعاء

(بارك الله على سهل البيع-)---انظر التجارة

(تغديت مع ابي جعفر(عليه السلام)فاتى بقطاة فقال انه مبارك-)---انظر القطاة

(خلق الله - الى ان قال - مقدسة مباركة-)---انظر كربلاء

(شكا اليه - الى ان قال به اين انت عن الطيب المبارك-)---انظر السكر

(شكا رجل - الى ان قال - اين هو عن المبارك-)---انظر السكر

(الطاهر الطهر المبارك المقدس -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (اللهم اني أسألك ولم الخ)

(كان ابو عبدالله اذا خرج - اللهم بارك لي في يومي هذا-)---انظر الدعاء

(كنت عند أبي الحسن موسى-الى آن قال-انا انزلناه في ليلة مباركة-)---انظر الحجة

(ما معنى السلام - ان يسلم لهم الارض المباركة-)---انظر الحجة

(مبارك لاهله -) تقدم في البيت الحرام تحت عنوان (وجد في الخ)

(مبارك لاهلها -) تقدم في بكا تحت عنوان (وجد في حجر الخ)

(من قرأ قل هو الله احد مرة بورك عليه-)---انظر سورة التوحيد

(والبقعة المباركة هي كربلاء-)---انظر كربلاء

(وجد في حجر - مبارك لاهلها-)---انظر بكة

(وجعلني مباركا اينما كنت قال : تقاعا (6)

الكافي ج 2 ص 165 ك5 ب70 ح 11.

الوافي ج 3 ص 99 ب75 ح 12.

(وخطب - الى ان قال - فيه ساعة مباركة -)---انظر الجمعة

ص: 168

(ونزلنا من السماء ماء مباركا-)---انظر الماء

(هل للشكر-رب انزلي منزلا مباركا-)---انظر الشكر

(يا علي-الى ان قال-اللهم انزلي منزلا مباركا-)---انظر المنزل

(يامعشر الشيعة-الى ان قال-انا انزلناه في ليلة مباركة-)---انظر الحجة

مبارك الخباز

(اسرجوا البغل-)---انظر علي بن ابيطالب(عليه السلام)

مبارك العرقوفى

(ان الله وضع الزكاة-)---انظر الزكاة

(انما وضعت الزكاة-)---انظر الزكاة

مبارك غلام شعيب

(ان الله يقول اني لم اغن الغني لكرامة به على-)---انظر الفقراء

مبارك غلام العرقوفى

(ادمان لبس الخف-)---انظر الخف

المباركة

---انظر المبارك

المباشرة

(اذا سجد احدكم فليباشر-)---انظر السجود

(اللهم اني أسألك ايمانا تباشر به قلبي-)---انظر الدعاء

(انه كتب اليه رجل يكون مع المرأة لا يباشرها-)---انظر الحدود

* (باشر كبار امورك بنفسك وكل ماشف الى غيرك(1) قلت ضرب اي شيء(2)؟قال:ضرب اشريه العقار وماشبيها(6) الكافي ج 5 ص

90ك17 ب17 ح1.

الفقيه ج 3 ص 104 ب 58 ح 73.

(رجل يكون مع المرأة لا يباشرها -)---انظر الحدود

(عن رجل باشر امرأته وقبل -)---انظر التزويج

(عن رجل باشر امرأته وهما محرمان -)---انظر المحرم

(عن الرجل تكون له الجارية-مالم يكن جماع أو مباشرة-)---انظر الجارية

ص: 169

1- في الفقيه (وكل ما صغر منها الى غيرك الخ).

2- في الفقيه (فقبل ضرب اي شيء الخ)أي نحواي شيء.

(عن الرجل يقبل الجارية يباشرها -) --- انظر التحريم

(لا تكونن دوارا في الاسواق ولا تلى دقائق الاشياء بنفسك فانه لا ينبغي للمرء المسلم ذي الحسب والدين ان يلي شراء دقائق الاشياء بنفسه ما خلا ثلاثة اشياء فانه ينبغي لذي الدين والحسب ان يليها بنفسه، العقار و الرقيق والابل) (6)

الكافي ج 5 ص 91 ك 17 ب 17 ح 2.

الفتاوى ج 3 ص 104 ب 58 ح 74.

(ليس في القبلة ولا المباشرة -) --- انظر النواقض

(ليس في القبلة ولا مس الفرج -) --- انظر النواقض

(مباشرة المرأة انبتها -) --- انظر المرأة

(نهى ان تباشر المرأة -) انظر المرأة

(وقد روى عبدالله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة -) --- انظر الصوم

(هل يباشر الصائم -) --- انظر الصوم

المباضع

(مر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمكان بالمباضع -) --- انظر الحمام

المباضعة

*المباضعة (1)

(اي الاشياء - الى ان قال - مباضعة النساء -) --- انظر المجامعة

(رجل تزوج امرأة - الى ان قال - يباضع اهله -) --- انظر الدية

(الكحل يزيد في المباضعة -) --- انظر الكحل

المباعدة

(فقالوا ربنا باعدين -) --- انظر الذنب

(قالوا ربنا باعد -) --- انظر الذنب

المبال

(ان شريحا - يقضي على المبال -)---انظر الارث

المبالغة

(حضرت انا - الى ان قال - وكان اشد مبالغة -)---انظر الدية

المباهات

(ان الله تبارك وتعالى ليباهي -)---انظر القضاء

ص: 170

1- اي المجامعة (المجمع).

(تزوجوا الابكار - الى ان قال - اني اباهي بكم الأمم -)--- انظر البكر

المباهلة

*المباهلة(1)

إذا جحد الرجل الحق فان اراد ان تلاعنه قل «اللهم رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع ورب العرش العظيم . ان كان فلان جحد الحق وكفر به فانزل عليه حسبانا من السماء أو عذابا اليما»(غ)

الكافي ج 2 ص 515 ك6 ب34 ح 5.

(انا نكلم الناس فنحتج عليهم بقول الله عزوجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم «فيقولون نزلت في امرأة السرايا، فنحتج عليهم بقوله عزوجل «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ» فيقولون نزلت في المؤمنين ونحتج عليهم بقول الله عزوجل «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» فيقولون نزلت في قربي المسلمين قال فلم ادع شيئا مما حضرني ذكره من هذه وشبهه الا ذكرته فقال لي اذا كان ذلك فادعهم إلى المباهلة، قلت وكيف اصنع؟ قال اصلح نفسك ثلاثا واطنه قال وصم واغتسل و ابرز انت وهو الى الجبان فشبك اصابعك من يدك اليميني في اصابعه ، ثم انصفهدو ابدأ بنفسك وقل «اللهم رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع، عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، ان كان ابو مسروق جحد حقا وادعى باطلا فانزل عليه حسبانا من السماء، أو عذابا اليما ثم رد الدعوة عليه فقل وان كان فلان جحد حقا وادعى باطلا فانزل عليه حسبانا من السماء أو عذابا اليما ثم قال لي فانك لا تلبث أن ترى ذلك فيه فوالله ما وجدت خلقا يجيبني اليه)(6)

الكافي ج 2 ص 513 ك6 ب34 ح 1.

(الساعة التي تباهل فيها ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس)(5) الكافي ج 2 ص 514 ك6 ب36 ح 2.

(في المباهلة قال تشبتك اصابعك في اصابعه ثم تقول: «اللهم ان كان فلان جحد

ص: 171

1- بهله اي لعنه و يوم المباهلة هو اليوم الرابع والعشرين من ذي الحجة وقيل الخامس والعشرين، والاول اشهر (المجمع). وصفة المباهلة تأتي تحت عنوان (في المباهلة تشبتك الخ).

حقا واقرب باطل فاصبه بحسبان من السماء أو بعدذاب من عندك» وتلاعنه سبعين مرة(غ) و(6)

الكافي ج 2 ص 514 ك6 ب 34 ح 3.

الكافي ج 2 ص 514 ك6 ب 34 ح 4.

(كان يلزم - إلى أن قال - فدعاه ابي الى المباهلة فقال -)--- انظر الحججة

المبايعة

*المبايعة(1)

(اتدري كيف بايع رسول الله(صلى الله عليه وآله)النساء)---انظر النساء

(ان اميرالمؤمنين عليه السلام) لما بايع -)---انظر الحججة

(ان زيد بن علي بن الحسين دخل-الى ان قال لا ولكن بايع-)---انظر زيد بن علي

(انه لما بايع رسول الله(صلى الله عليه وآله النساء -)---انظر النساء

(بايعت رجلا فلما -)--- انظر الخيار

(سمعت سلمان-الى ان قال-هل تدري من اول من بايعه-)--- انظر الحججة (في الرجل يبايع الرجل على الشيء -)---انظر العينة

(كنت ابايع لرسول الله -)--- انظر البيعة

(كيف مسح رسول الله(صلى الله عليه وآله)النساء حين بايعهن-)---انظر النساء

(لما فتح - الى ان قال - كيف نبايعك -)---انظر النساء

(ما تقول في العينة في رجل يبايع رجلا -)---انظر العينة

المبتاع

(ان النبي(صلى الله عليه وآله) - الى ان قال ان كنت مبتاعا لهذا الفرس فابتعه -) انظر الدعوي

(عن الرجل يبتاع الجارية - الى ان قال - فيرد على المبتاع-)---انظر البيع

(في رجل اشترى جارية-الى ان قال-يردالبائع على المبتاع-)---انظر البيع

(في رجل اشترى متاعا - الى ان قال - فالمبتاع ضامن -)---انظر البيع

(في رجل اشترى من - لا ضمان على المبتاع -) --- انظر الضمان

(قضى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان ثمر - الى ان قال - الا ان يشترط المبتاع -) --- انظر النخل

ص: 172

1- تقدم في البيعة ما يناسب المقام.

(من باع نخلا قد ابره - الا ان يشترط المبتاع -)---انظر النخل

(من باع نخلا قد لقم فالثمرة للبايع الا ان يشترط المبتاع -)---انظر النخل

المبتدء

(بم عرفت - لكل شيء مبتدء -)---انظر التوحيد

(خرجنا - الى ان قال - فاقبل علينا بوجهه مبتدءا -)---انظر الليل

(دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فقال لي مبتدئا -)---انظر البذاء (كنت جالسا- من طواف اسبوع بالبيت مبتدئا-)---انظر السعي في حاجة المؤمن

المبتدع

(أن قوما اقبلوا الى ان قال - هذا ضال مبتدع -)---انظر الوصية

(بما اوحد الله فقال يا يونس لا تكونن مبتدعا -)---انظر البدعة

(جئت - و مبتدعها ابتدعا -)---انظر التوحيد

المبتغى

(كان ابوذر يقول في خطبته يا مبتغى العلم -)---انظر الدنيا

(كان ابوذر يقول يا مبتغى العلم -)---انظر السكوت

المبتلى

(اني مبتلى بالنظر الى المرأة الجميلة -)---انظر الزنا

(تقول ثلاث مرات اذا نظرت الى المبتلى -)---انظر الشكر

(ذكرت لأبي عبد الله (عليه السلام) رجلا مبتلى بالوضوء -)---انظر العقل والجهل

(كان لي جار - الى ان قال - يا هذا انار جل مبتلى وانت رجل معافى -)---

انظر الحججة

(كنت مبتلى بالنبيذ -)---انظر النبيذ

(ما من عبد يرى مبتلى -) --- انظر الشكر

(يا ابا محمد اني مبتلى بالنساء -) --- انظر الزنا

المبتلة

(اذا كان الارض مبتلة -) --- انظر التيمم

(ان كانت الأرض مبتلة -) --- انظر التيمم

المبخرة

(عن بئر يدخلها الى ان قال - وان كانت مبخرة -) --- انظر البئر

ص: 173

المبتوتة

*المبتوتة(1)

(لا تبیت المبتوتة -) --- انظر الطلاق

المبتولة

*المبتولة(2)

(ان عباد البصري - الى ان قال - دخل مكة بعمرة مبتولة -) --- انظر النحر

(صدقة مبتولة لا تورث -) يأتي في البيت تحت عنوان (ليس يتبع الرجل الخ)

(العمرة المبتولة فعلى صاحبها طواف -) تقدم في العمرة تحت عنوان (عن العمرة المبتولة هل الخ)

(العمرة المبتولة يطوف -) --- انظر العمرة

(عن العمرة المبتولة فيها الحلق -) تقدم في العمرة تحت عنوان (المعتمر عمرة مفردة الخ)

(عن العمرة المبتولة هل -) --- انظر العمرة

في الرجل يجيء معتمراً عمرة مبتولة -) --- انظر العمرة

المبتهج

(ان الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجا -) --- انظر الرياء

المبثوث

(ان امير المؤمنين تكلم - قديم مبثوث علمهم -) --- انظر الحججة

المبدأ

(ان اول الامور ومبدأها -) --- انظر العقل والجهل

المبَدَل

(وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم -) (6) الكافي ج 1 ص 386 ك4 ب 93 ذيل ح 1.

الكافي ج 1 ص 387 ك4 ب 93 ذيل ح 2.

الكافي ج 1 ص 387ك4ب 93 ذيل ح 3.

الكافي ج 1 ص 387ك4ب 93 ذيل ح 4.

الكافي ج 1 ص 388ك4ب 93 ذيل ح 6.

المبذول

(ان الله علمين علم مبذول -)---انظر الحجة

(تذاكر الناس - نائل مبذول -)---انظر المروءة

ص: 174

1- المبتوتة اي الغائبة .

2- المبتولة اي المقطوعة (المجمع).

المبرم

(ان امير المؤمنين - لكن قضاء مبرم -) --- انظر التوحيد

(كيف علم الله - والقضاء بالامضاء هو المبرم -) --- انظر البداء

المبرمون

(ان الذين ارتدوا - فانا مبرمون -) --- انظر الحجة

(ما يكون من نجوى - فانا مبرمون -) --- انظر النجوى

المبسوطة

(ان الله خلقنا - ويده المبسوطة على عباده -) --- انظر التوحيد

(عن بيع الغزل بالثياب المبسوطة -) --- انظر البيع

(نحن المثاني - ويده المبسوطة -) --- انظر التوحيد

المبشر

(ان الله عهد الى آدم - الى ان قال - و مبشرا برسول -) --- انظر الحجة

المبشرات

(ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان اذا اصبح قال لاصحابه هل من مبشرات -) --- انظر الرؤيا

المبطلون

(أن العلماء - الى ان قال - وانتحال المبطلين -) --- انظر العلم

(عن قول الله وكان عرشه - افتها لكتنا بما فعل المبطلون -) --- انظر التوحيد

(كنت عند أبي الحسن - وان عمى المبطلون - وان كره المبطلون -) --- انظر الحجة

المبطون

(اطعموا المبطلون -) --- انظر الخبز

(امر رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان يطاف عن المبطلون -) --- انظر الطواف

(ان الحسين بن علي (عليه السلام) لما كان علي بن الحسين علي مبطونا معهم -) --- انظر الحجة

(صاحب البطن -) --- انظر الصلاة

(عن امرأة سقطت - الى ان قال - يرمى عنها وعن المبطن -) --- انظر الرمي

(عن المبطن فقال -) --- انظر الصلاة

(فرض الله على العباد - كان علي بن الحسين (عليه السلام) مبطونا -) --- انظر الحجة

(الكسير والمبطن -) --- انظر الرمي

(الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطن -) --- انظر الرمي

ص: 175

(المبطون و الكسير يؤمّما -) --- انظر التيمم

(المبطون و الكسير يطاف عنهما -) --- انظر الطواف

(وروى ذلك في الكسير والمبطون -) --- انظر التيمم

المبطنى

(عن المسرع والمبطنى -) --- انظر الطواف

المبعث

(ولدت فاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله) بعد مبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله) --- انظر فاطمة (عليها السلام)

المبغض

(ان الله خلق الاسلام - ثم لقي الله عزوجل مبغضاً لاهل بيته -) --- انظر الاسلام

(لو ان رجلاً - وان كان المبغض في علم الله -) --- انظر الحب

المبغضون

(لا تأكلوا الى ان قال - لعن الله مبغضى آل محمد (عليه السلام) -) --- انظر القبرة

(لا تقتلوا - الى ان قال - لعن الله مبغضى آل محمد (عليه السلام) -) --- انظر القبرة

المبلس

(ايها الناس ان الله - الى ان قال - ومنهم في النار مبلس -) --- انظر العلم

المبلطة

(عن الرجل يتوضأ و - الى ان قال - ان كانت ارضكم مبلطة -) --- انظر الوضوء

المبلغ

(انما وليكم الله - من بلغ من اولاده مبلغ الامامة -) --- انظر الحجّة

(انه ان بلغ به الجنون مبلغاً -) --- انظر الشقاق

(رجل مات و جعل - الى ان قال - ومبلغ ماله ثلاثة آلاف -) --- انظر الوصية (سألت عن مبلغ علمنا -) --- انظر الحجّة

(كتب ابو جعفر - الى ان قال - ذلك مبلغهم من العلم -) --- انظر سعد الخير

(كنت عند ابي ابراهيم واتاه - يبلغ مبلغني في العلم -) --- انظر الحجة

(مبلغ علمنا على ثلاثة وجوه -) --- انظر الحجة

المبلغ

(سألني ابوقرة - الى ان قال - فمن المبلغ عن الله -) --- انظر التوحيد

المبلول

(ان الله يأمر ملك الموت - الى ان قال -

ص: 176

من الصوف المبلول -) ---انظر المؤمن

المبهم

(اني سألت - الى ان قال - حجوا عني مبهما-)---انظر الوصية

(عن رجل اوصى أن يحج عنه مبهما-)---انظر الحج

(قد اضطررت الى ان قال - حجوا عني مبهما-)---انظر الحج

المبهات

(ان من ابغض الخلق-وان نزلت به احدى المبهات والمعضلات-)---انظر العلم

المبهمة

(ان الله خلق قلوب المؤمنين مبهمة-)---انظر القلوب

(ان الله خلق قلوب المؤمنين مطوية مبهمة-)---انظر القلوب

المبيت

(امر ابوابراهيم-من المبيت كما كان-من تخلفه عن المبيت-)---انظر الحججة

(جاءت امرأة الى ابي عبدالله(عليه السلام)تستفتيه في المبيت-)---انظر العدة

(فاتتني ليلة المبيت-)--- انظر منى

المبيع

(عن الرجل يشتري المبيع بالدرهم-)---انظر البيع

المبين

(عن قول الله بلسان عربي مبين-)---انظر القرآن

(فستعلمون من هو في ضلال مبين-)---انظر الحججة

(فمنكم كافر - فانما على رسولنا البلاغ المبين-)---انظر الحججة

المبين

(عن المصلوب فقال - الى ان قال - لا افهمه مبينا-)---انظر المصلوب

الميم والتاء

متى

(اتي حبر - متى كان ربك -)---انظر التوحيد

(اجتمعت - اسألك عن ربك متى كان -)---انظر التوحيد

(أخبرني عن الله متى كان -)---انظر التوحيد

ص: 177

(جاء حبر - متى كان ربك -)---انظر التوحيد

(جاء رجل إلى أبي الحسن - اخبرني عن ربك متى كان-)---انظر التوحيد

المتابعة

(تابع بين الوضوء -)---انظر الوضوء

(تابعوا بين الحج -)---انظر الحج

المتاع

(آنية الذهب والفضة متاع -)---انظر الأواني

(اتيت خراسان وانا واقف فحملت معي متاعا -)---انظر الحجة

(اذا اشتريت شيئا من متاع -)---انظر الدعاء

(اذا اشتريت متاعا فكبر -)---انظر الدعاء

(اذا اشتريت متاعا فيه كيل -)---انظر البيع

(اذا ذهب متاعه كله -) تقدم في الرهن تحت عنوان (كيف الخ)

(اذا طلق الرجل امرأته فادعت أن المتاع -)---انظر الطلاق

(اذا طلق الرجل امرأته وفي بيتها متاع -)---انظر الطلاق

(اذا طلق الرجل المرأة فادعت أن المتاع -)---انظر الطلاق

(اذا كان ايام الموسم -الى أن قال- يشترى متاع الحاج-)---انظر الموسم

(اذا كان المتاع قائما بعينه رد الى صاحب المتاع -) تقدم في البيع تحت عنوان (في رجل باع متاعا الخ)

(اساومه وليس عندي متاع -) تقدم في العينة تحت عنوان (ما تقول الخ)

(اشترى منك المتاع -)---انظر البيع

(الا أن يكون من متاع السلطان -) تقدم في البيع تحت عنوان (عن شراء الخيانة الخ)

(ان سرق متاعه كله -) تقدم في الضمان تحت عنوان (عن قصار الخ)

(ان كان عندك متاع -)--- انظر الزكاة

(ان لنا جيراناً اذا اعزناهم متاعا -)---انظر العارية

(ان المرأة احق بالمتاع -)---انظر الدعوي

(انا اذا قدمنا - الى ان قال - ويتركونى احفظ متاعهم -)---انظر الطواف

(انا نجلب المتاع -)---انظر البيع

ص: 178

(انا نشترى المتاع بنظرة -) --- انظر البيع

(اني جعلت الله - الى ان قال - ولا اخرج متاعى في سوق منى -) --- انظر النذر

(اني حملت متاعا -) تقدم في التجارة تحت عنوان (كنت حملت الخ)

(اوصى رجل بتركته متاع وغير ذلك -) --- انظر الوصية

(بعث - الى أن قال - ليس يوجه بمتاع الا جعل فيه طينا -) --- انظر الطلاق (ترك رسول الله صلى الله عليه وآله في المتاع سيفاً -) ---

انظر الحجة (جاء رجل إلى النبي - فاخرج متاعك الى الطريق حتى -) --- انظر الجار (حمل ابي متاعا الى الشام -) --- انظر الضمان

(حملت متاعى من -) --- انظر الاذان

(خرج تميم - الى ان قال - اخذا من المتاع الآنية والقلادة -) --- انظر الوصية

(دخلت على ابي جعفر (عليه السلام) وهو جالس على متاع -) --- انظر الفراش

(دخلت المدينة - الى ان قال - فحولت متاعى -) --- انظر الكراء

(رجل اشترى متاعا -) --- انظر الاشترء

(رجل امر رجلا يشترى متاعا -) --- انظر الضمان

(رجل يعطى المتاع فيقال -) --- انظر البيع

(الرجل ابتاع منه متاعا -) --- انظر البيع

(الرجل يجيئني يطلب المتاع -) --- انظر البيع

(الرجل يشترى من الرجل المتاع -) --- انظر البيع

(صحبني مولى - الى ان قال - فاخذت متاعه -) --- انظر الوصية

(عن الجراد يدخل متاع القوم -) --- انظر المحرم

(عن رجل ابتاع متاعا) --- انظر البيع

(عن رجل اتاه رجل فقال ابتع لي متاعا -) --- انظر البيع

(عن رجل استأجر اجيراً فأقعده على متاعه -) --- انظر الوديعة

(عن رجل اشترى متاعا ليس -)---انظر البيع

(عن رجل اشترى متاعا وكسد -)---انظر الزكاة

(عن رجل اشترى من رجل متاعا)---انظر البيع

ص: 179

(عن رجل باع من رجل متاعا -)---انظر الدين

(عن رجل قطع عليه أو غرق متاعه -)---انظر الصلاة

(عن رجل كان له مال كثير فاشترى به متاعا -)---انظر الزكاة

(عن رجل يبيع متاعا -)---انظر البيع

(عن رجل يبيع المتاع -)---انظر البيع

(عن الرجل ابتاع منه متاعا -)---انظر البيع

(عن الرجل قطع عليه أو غرق متاعه -)---انظر الصلاة

(عن الرجل يبيع المتاع -)---انظر البيع

(عن الرجل يجيئني فاشترى له المتاع -)---انظر القرض

(عن الرجل يحمل المتاع بالأجر -)---انظر الضمان

(عن الرجل يحمل المتاع لاهل السوق -)---انظر البيع

(عن الرجل يشتري المتاع أو الثوب -)---انظر البيع

(عن الرجل يشتري المتاع ثم -)---انظر الاستحطاط

(عن الرجل يشتري المتاع جميعا -)---انظر البيع

(عن الرجل يعطى المتاع فيقال له ما ازددت على كذا وكذا فهو لك قال لا بأس به)(5)

التهذيب ج 7 ص 235 ب 21 ح 46.

التهذيب ج 7 ص 54 ب 4 ح 32 بتفاوت .

(عن الرجل يقول للرجل أبتاع لك متاعا -)---انظر البيع

(عن الرجل يقول للرجل ابتع لي متاعا -)---انظر البيع

(عن الرجل يقول له الرجل اشترى منك المتاع -)---انظر البيع

(عن الرجل يكون عنده المتاع -)---انظر الزكاة

(عن الرجل يموت ماله من متاع البيت -)---انظر متاع البيت

(عن القصار يسلم اليه المتاع -)---انظر الضمان

(عن متاع في يد رجلين -)--- انظر الرهن

(عن متاع في يدي الرجلين-)تقدم في الرهن تحت عنوان(عن متاع في يد رجلين الخ)

ص: 180

(فاذا دخل السارق دار رجل فجمع الثياب واخذ في الدار ومعه المتاع فقال دفعه الى رب الدار فليس عليه قطع، فاذا اخرج المتاع من باب الدار فعليه القطع او يجيء بالمخرج منه، واذا امر الامام بقطع يمين السارق فقطع يساره بالغلط فلا يقطع يمينه اذا قطعت يساره) (غ)

الفقيه ج 4 ص 45 ب 12 ذيل ح 17.

(في رجل استأجر اجيرا فاقعده على متاعه -) --- انظر الوديعة

(في رجل استعار ثوبا - فجاء اهل المتاع الى متاعهم -) --- انظر العارية (في رجل اشترى متاعا فكسد -) --- انظر الزكاة

(في رجل اشترى متاعا من اخر -) --- انظر البيع

(في رجل اشترى متاعا من رجل -) --- انظر البيع

(في رجل امر رجلا يشترى له متاعا -) --- انظر البيع

(في رجل باع متاعا -) --- انظر البيع

(في رجل حمل على رأسه متاعا -) --- انظر الدية

(في رجل حمل متاعا على رأسه -) --- انظر الدية

(في رجل قال لرجلين - لا تعرف المتاع اي شيء هو -) --- انظر الشهادة

(في رجل يحمل المتاع -) --- انظر البيع

(في رجل يشترى المتاع -) --- انظر البيع

(في رجل يكون له - الى ان قال - يعني متاعا -) --- انظر العينة

(في الرجل يشترى الثوب أو المتاع -) --- انظر البيع

(في الرجل يشترى الثوب من الرجل أو المتاع -) --- انظر البيع

(في الرجل يشترى المتاع الى -) --- انظر البيع

(في الرجل يشترى المتاع جميعا -) --- انظر البيع

(في الرجل يكون له - الى ان قال - يعني متاعا -) --- انظر العينة

(في السارق اذا اخذ وقد اخذ المتاع -) --- انظر السرقة

(قدم لابي عبدالله (عليه السلام) متاع -) --- انظر البيع

(قدم لابي (عليه السلام) متاع -) --- انظر البيع

ص: 181

(كنت حملت معي متاعا -) --- انظر التجارة

(لا بأس بان تباع الرجل المتاع -) --- انظر البيع

(لا بأس بالسلف في المتاع -) --- انظر السلف

(لا بأس بالسلم في الحيوان والمتاع -) --- انظر السلف

(لا بأس بالسلم في المتاع -) --- انظر السلف

(لا بأس بمعاوضة المتاع -) --- انظر الربا

(ليس هو متاعك ولا بقرتك - تقدم في البيع تحت عنوان (عن الرجل يبيع المتاع الخ)

(المتاع لا اصيب به -) --- انظر الزكاة

(المتاع والخدم -) تقدم في الدعاوي تحت عنوان (المرأة تموت الخ)

(المتاع يباع -) --- انظر البيع

(المرأة تموت - الى ان قال - ما كان عندها من المتاع والخدم -) --- انظر الدعاوي

(واتاني متاع من مصر -) تقدم في البيع تحت عنوان (اني اكره بيع الخ)

(وكان الرضا (عليه السلام) يكتب على المتاع -) --- انظر البركة

(وللمطلقات متاع -) --- انظر العدة

(يجيئني الرجل فيطلب العينة فاشترى له المتاع -) --- انظر العينة

(يجيئني الرجل فيقول تشتري لي فيكون ما عندي خيرا من متاع السوق -) --- انظر التجارة

(يجيئني الرجل يطلب مني المتاع -) --- انظر البيع

متاع البيت

(اذا طلق الرجل امرأته فادعت أن المتاع لها -) --- انظر الطلاق

* (اذا طلق الرجل امرأته وفي بيته امتاع (1) -)

التهذيب ج 6 ص 294 ب 92 ح 25.

الاستبصار ج3 ص 46 ب 24 ح 5.

(عن الرجل يموت ماله من متاع البيت؟ قال السيف والسلاح والرحل وثياب جلده)(غ)

ص: 182

1- تقدم تمام الحديث في الطلاق .

التهذيب ج 6 ص 298 ب 92 ح 39.

الاستبصار ج 3 ص 46 ب 24 ح 4.

(عن الرجل يموت ماله من متاع بيته؟ قال السيف، وقال الميت اذا مات فان لابنه السيف و الرجل والثياب ثياب جلده)(6)

التهذيب ج 9 ص 276 ب 24 ح 9.

الاستبصار ج 4 ص 145 ب 90 ح 7.

(في امرأة تموت قبل الرجل أو رجل قبل المرأة. قال ما كان من متاع النساء فهو للمرأة، وما كان من متاع الرجل والنساء فهو بينهما، ومن استولى على شيء منه فهو له (6)

التهذيب ج 9 ص 302 ب 27 ح 39.

(كيف قضى ابن ابي ليلي؟ قال قلت قضى في مسألة واحدة بأربعة وجوه في التي يتوفى عنها زوجها فيجيء اهله واهلها في متاع البيت فقضى فيه بقول ابراهيم النخعي ما كان من متاع الرجل فللرجل وما كان من متاع النساء فللمرأة وما كان من متاع يكون للرجل والمرأة قسمه بينهما نصفين، ثم ترك هذا القول فقال المرأة بمنزلة الضيف في منزل الرجل ولأن رجلا اضاف رجلا فادعى متاع بيته كلفه البينة وكذلك المرأة تكلف البينة والا فالمتاع للرجل، ورجع الى قول آخر فقال ان القضاء ان المتاع للمرأة الا ان يقيم الرجل البينة على ما احدث في بيته، ثم ترك هذا القول ورجع الى قول ابراهيم الأول فقال ابو عبدالله (عليه السلام) القضاء الأخير وان كان رجوع عنه المتاع متاع المرأة الا ان يقيم الرجل البينة قد علم من بين لابتها - يعني بين جبلى منى - ان المرأة تزف الى بيت زوجها بمتاع - ونحن يومئذ يمنى -)(6)

التهذيب ج 6 ص 297 ب 92 ح 36.

الاستبصار ج 3 ص 44 ب 24 ح 1.

(متاع البيت تعيره -) تقدم في الزكاة تحت عنوان (الحق المعلوم الخ)

(من ورث رسول الله (صلى الله عليه وآله) -) --- انظر الارث

(هل يختلف قضاء ابن أبي ليلي عندكم؟ قال قلت نعم، قد قضى في واحدة باربعة وجوه في المرأة يتوفى عنها زوجها فيحتج اهله واهلها في متاع البيت فقضى فيه بقول ابراهيم النخعي ما كان من متاع الرجل فللرجل - وذكر مثله سواء - الا انه قال الا الميزان فانه من متاع الرجل)(6)

التهذيب ج 6 ص 297 ب 92 ح 37.

الاستبصار ج3 ص 45 ب 24 ح 2.

(هل يقضي ابن ابي ليلى بقضاء ثم يرجع -) ---انظر الارث

المتبادلون

(شيعتنا المتبادلون -) ---انظر الشيعة

المتبتلة

(اني امرأة متبتلة -) ---انظر النساء

المتبرجة

*المتبرجة(1)

(الا اخبركم بشرار -الى ان قال -المتبرجة اذا غاب عنها-) ---انظر النساء

(الا اخبركم بشر نساكنكم - الى ان قال - المتبرجة اذا -) ---انظر النساء (ان خير نساكنكم - الى ان قال - المتبرجة مع زوجها -) ---انظر النساء

(انه قرأ ان يضعن - الى أن قال - غير متبرجة بزينة -) ---انظر النساء

(كنا جلوسا - الى ان قال - المتبرجة مع زوجها -) ---انظر النساء

المتبسم

(اني قد تزوجت - الى ان قال - وهو متبسم -) ---انظر الطلاق

المتبع

(ان المؤمن ليخرج - المتبع لآثار نبيي -) ---انظر زيارة الاخوان

(انا لا نعد الرجل مؤمنا حتى يكون بجميع امرنا متبعا -) ---انظر الورع

المتابع

(اذا ادرك - فليقض ما بقي متابعا -) ---انظر الصلاة على الميت

المتابعان

(جاء رجل الى رسول الله (صلى الله عليه وآله) - فصم شهرين متتابعين -) --- انظر الظهار

(الرجل يقتل الرجل عمدا- الى ان قال- ويصوم شهرين متتابعين-) --- انظر الكفارة

(عن رجل ظاهر من امرأته قال- الى ان قال- او صيام شهرين متتابعين-) --- انظر الظهار

(عن رجل ظاهر من امرأته وجاريتها- الى ان قال- او صيام شهرين متتابعين-) --- انظر الظهار

(عن رجل عاهد - الى ان قال- او يصوم شهرين متتابعين-) --- انظر الكفارة

ص: 184

1- التبرج اظهار الزينة كما يستفاد من المجمع .

(عن رجل عليه صيام شهرين متتابعين -)---انظر الصوم

(عن رجل قال - الى ان قال-او صيام شهرين متتابعين -)---انظر الظهر

(عن رجل قتل عبدا خطأ - الى ان قال - شهرين متتابعين -)---انظر القتل

(عن رجل كان عليه صيام شهرين متتابعين -)---انظر الصوم

(عن رجل وضع يده - الى أن قال - أن يصوم شهرين متتابعين -)---انظر الكفارة

(عن الرجل يقول -الى ان قال-او صيام شهرين متتابعين -)---انظر الظهر

(عن الرجل يكون عليه صيام شهرين متتابعين -)---انظر الصوم

(عن المظاهر - الى ان قال - أو صيام شهرين متتابعين -)---انظر الكفارة

(في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين -)---انظر الظهر

(في الرجل يظاهر-الى ان قال-حتى يصوم شهرين متتابعين -)---انظر الظهر

(في الرجل يقتل مملوكا -الى ان قال - ويصوم شهرين متتابعين -)---انظر القتل

(في الرجل يقتل مملوكه - الى ان قال - ويصوم شهرين متتابعين -)---انظر القتل

(من جعل عليه عهدا - الى ان قال - او صيام شهرين متتابعين -)---انظر الكفارة

(من قتل عبده - الى ان قال - ويصوم شهرين متتابعين -)---انظر القتل

(يا ابن رسول الله - الى ان قال-وصيام شهرين متتابعين -)---انظر الكفارة

المتجر

(ان من سعادة المرء أن يكون متجره -)---انظر التجارة

(انا نجلب - الى ان قال - ابي ان يجعل متجر المؤمن بمكة -)---انظر البيع

(سمعت- الى ان قال - الفقه ثم المتجرالفقه ثم المتجرالفقه ثم المتجر-)---انظر التجار

(من سعادة المرء أن يكون متجره -)---انظر التجارة

المتجرّد

رأيت ابا عبد الله (عليه السلام) او من رآه متجردا -)--- انظر العورة

المتجزئ

(أخبرني عن الرب - المتجزئ -)--- انظر التوحيد

ص: 185

المتحابون

(اتقوا الله وكونوا اخوة بررة متحابين -) --- انظر التراحم والتعاطف

(اذا جمع الله الأولين والآخرين - الى ان قال - اين المتحابون -) --- انظر الحب

(ان المتحابين في الله -) --- انظر الحب

(المتحابون في الله -) --- انظر الحب

(هولاء المتحابون في الله -) تقدم في الحب تحت عنوان (اذا جمع الله الخ) وتحت عنوان (المتحابون الخ)

المتحرف

(اني لاحب ان ارى الرجل متحرفا -) --- انظر طلب الرزق

(دخل عمرو بن عبيد - الى ان قال - الا متحرفا لقتال -) --- انظر الكبائر

المتحرك

(ان في ابن آدم - ولو سكن المتحرك لم ينم -) --- انظر التحميد

(ذكر عنده قوم - كل متحرك محتاج الى -) --- انظر التوحيد

(عن قول الله عزوجل ونفخت - ان الروح متحرك -) --- انظر التوحيد

المتحك

(لا يجوز للمعتم أن يصلي وهو متحك -) --- انظر العمامة

المتحير

(عن قبلة المتحير -) --- انظر القبلة

(كل من دان - الى ان قال - وهو ضال متحير -) --- انظر الامام

(نزلت هذه الآية في قبلة المتحير -) --- انظر القبلة

(يجزي المتحير -) --- انظر القبلة

المتحيرة

(اتى اميرالمؤمنين - الى ان قال - ايتها الأمة المتحيرة -)---انظر الارث

(الحمد لله الذي لا مقدم -الى ان قال-ايتها الأمة المتحيرة-)---انظر الارث

(كل من دان - الى أن قال - فهجمت متحيرة تطلب راعيها-)---انظر الامام

(لما ضرب - الى ان قال - ايتها الأمة المتحيرة-)---انظر الحسين بن علي (عليه السلام)

المتخثر

(ليس من عبد - الى ان قال - وهو متخثر ثقيل -)---انظر الليل

ص: 186

المتخلف

(اخبرني الاحول - فالمتخلف عنك ناج والخارج معك -)---انظر زيد بن علي (عليه السلام)

المتخلق

(لا بأس - لا يبيت متخلقاً-)---انظر الخلق

المتراحمون

(انقوا الله - متراحمين -)--- انظر التراحم

(المسلم أخو المسلم - متراحمين مغتمين -)---انظر المسلم

(يحق على المسلمين - متراحمين مغتمين -)---انظر التراحم

المتراقفون

(كنت انا و نفر من اصحابنا متراقفين -)---انظر الجمع بين الصلاتين

المتربع

(ان اباعبدالله(عليه السلام) كان يأكل متربعا -)---انظر الاكل

(انه رأى اباعبدالله(عليه السلام) يأكل متربعا -)---انظر الاكل

(ايصلى الرجل وهو جالس متربعا -)---انظر الصلاة

(في الصلاة في المحمل صل متربعا -)---انظر المحمل

(كان النبي(صلى الله عليه وآله)- الى أن قال - لم يرصلى الله عليه وآله متربعا قط -)---انظر الجلوس

(يصلي متربعا ومادا -)---انظر المريض

المتربة

(انه رأى كتبا لابي الحسن(عليه السلام) متربة -)---انظر الكتاب

المتردية

(كل كل شيء من الحيوان غير الخنزير والنطيحة والمتردية-)---انظر الذبايح

(لا تأكل من فريسة السبع ولا الموقوذة ولا المتردية -) ---انظر الذبايح

(لا تأكلن - الى ان قال - ولا المتردية -) ---انظر الذبايح

(النطيحة والمتردية -) ---انظر الذبايح

المتروك

(عن صوم يوم عاشوراء فقال صوم متروك -) ---انظر الصوم

(في رجلين - وادي المتروك -) ---انظر القتل

(لا يؤكل - فذلك المتروك -) ---انظر السمك

ص: 187

المتزوج

(ركعتان يصليهما المتزوج -)---انظر التزويج

(الركعتان يصليهما رجل متزوج -)---انظر التزويج

(الركعتان يصليهما متزوج -)---انظر التزويج

(عن رجل باع-الى ان قال-اعني من المعتك لها المتزوج بها-)---انظر العتق (الركعتان يصليهما متزوج -)---انظر التزويج

(هل لك من زوجة-الى ان قال-الركعتان يصليهما رجل متزوج-)---انظر الزوجة

المتسحرون

(ان الله وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين-)---انظر السحور

(تسحروا ولو بجرع الماء الاصلوات الله على المتسحرين-)---انظر السحور

المتسخط

(ولد الرجل من - الى ان قال - فرآه متسخطا-)---انظر البنات

المتسلخة

(عن الرجل يجد في - الى ان قال - وكانت الفأرة متسلخة-)---انظر الاواني

المتسلط

(بعث امير المؤمنين (عليه السلام) - الى ان قال - فلا تدخله دخول متسلط عليه -)---انظر الزكاة

المتشابهات

(ان ناساً تكلموا-الى ان قال-فالمسنوخات من المتشابهات-)---انظر الاسلام (هو الذي انزل عليك -وأخر متشابهات قال فلان وفلان-)-

--انظر الحجة

المتشبهات

(لعن الله المتشبهات بالرجال -)---انظر اللواط

(لعن الله الملوك - الى ان قال - والمتشبهات -)---انظر الملوك

المتشبهون

(لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) المتشبهين -) --- انظر اللواط

(لعن الله الملوك - الى ان قال - والمتشبهين -) --- انظر الملوك

ص: 188

المتشحط

(الساجد بمكة كالمتشحط بدمه -) ---انظر مكة

(عن القسامة اين - فوجدوه متشحطاً في دمه -) ---انظر القسامة

(من جلس - الى ان قال - كان كالمتشحط بدمه -) ---انظر الاذان

(من قرأ انا انزلناه - كان كالمتشحط -) ---انظر القرآن

متصنع

(اني سمعت من سلمان - متصنع بالاسلام -) ---انظر العلم

المتصوت

(أن الله تبارك وتعالى خلق اسماً بالحروف غير متصوت-) ---انظر التوحيد

المتطبب

(أرأيت ان احتجت الى متطبب -) ---انظر السلام

المتطيبون

(كان احمد بن عبيد الله - بعث الى نفر من المتطيبين - فامر المتطيبين - ومن المتطيبين فلان وفلان -)

الكافي ج 1 ص 505 ك4ب 124 ذيل ح 1.

متطوع

(رجل طاف بالبيت طواف - الى ان قال - و هو متطوع-) ---انظر الطواف

(رجل طاف طواف الفريضة - الى ان قال-وهو متطوع-) ---انظر الطواف (عن الصائم المتطوع -) ---انظر الصوم

المتطهرون

(ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين -) ---انظر الاستنجاء

(في حديث آخر اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين-) ---انظر الغسل

(من اغتسل للجمعة - الى أن قال-واجعلني من المتطهرين-) ---انظر الغسل

(من اغتسل يوم الجمعة - الى ان قال - واجعلني من المتطهرين)---انظر الغسل

المتطيب

(صلاة متطيب -)---انظر الطيب

المتعالى

(انه قال للزنديق - متعاليا -)---انظر الحجة

(خطب - الى ان قال - المتعالى على الخلق -)---انظر التوحيد

ص: 189

المتعب

(كم من متعب نفسه -)---انظر طلب الرزق

المتعجب

(ان اباالحسن - الى ان قال - كالمتعجب من رجل -)---انظر الاستنجاء

(رايت ابا الحسن - الى ان قال - كالمتعجب -)---انظر الاستنجاء

المتعرض

(كان ابي اذا خرج من منزله - متعرضا الرزق -)---انظر الدعاء

المتعقب

(ما جاء - المتعقب عليه في شيء من احكامه كالمتعقب -)---انظر الحجّة

المتعلق

(سمع ابي رجلا متعلقا بالبيت -)---انظر الصلاة على النبي (صلى الله عليه وآله)

(ورأيت متعلقا -)---انظر الحجّة

المتعلم

(اغد عالما أو متعلما -)---انظر العلم

(ان الذي يعلم العلم منكم له اجر مثل اجر المتعلم -)---انظر العلم

(ان الناس آلوا - ومتعلم من عالم -)---انظر العلم

(الناس ثلاثة عالم و متعلم -)---انظر العلم

(يغدوا - عالم و متعلم -)---انظر العلم

المتعمد

(اكون في الصلاة - الى ان قال - مالم تنقض الصلاة بالكلام متعمداً -)

---انظر الصلاة

(ان امير المؤمنين عليه السلام) قتل رجلا بامرأة قتلها متعمداً)---انظر القتل

(اي ذلك فعل متعمداً فقد نقض صلاته -) تقدم في الجهر تحت عنوان (في رجل جهر الخ)

(جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله)- إلى أن قال -لا تدع الصلاة متعمداً)---انظر الصلاة

(رجل قتل رجلا متعمداً أو -) ---انظر القتل

(رجل قتل رجلا متعمداً قال -) ---انظر الكفارة

(رجل قتل رجلا متعمداً ما توبته -) ---انظر التوبة

(الرجل يقتل الرجل متعمداً -) ---انظر الكفارة

(عمن قتل مؤمناً متعمداً -) ---انظر التوبة

(عن أعمور فقاً عين صحيح متعمداً -)---انظر القصاص

(عن رجل أتى امرأته متعمداً -)---انظر الطواف

(عن رجل افطر من شهر رمضان ايام متعمداً -)---انظر الافطار

(عن رجل افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً -)---انظر الافطار

(عن رجل قتل رجلاً متعمداً ثم هرب -)---انظر العاقلة

(عن رجل قتل رجلاً متعمداً فلم -)---انظر القتل

(عن المؤمن يقتل المؤمن متعمداً -)---انظر التوبة

(في رجل افطر من شهر رمضان متعمداً -)---انظر الافطار

(في رجل قتل امرأته متعمداً -)---انظر الدية

(في رجل قتل رجلاً متعمداً -)---انظر الكفارة

(في رجل قتل رجلاً مملوكاً متعمداً -)---انظر القتل

(في رجل قتل مؤمناً متعمداً -)---انظر التوبة

(في رجل يقتل المرأة متعمداً -)---انظر الدية

(في رجل يقتل مملوكه متعمداً -)---انظر القتل

(في الرجل يقتل عبده متعمداً -)---انظر القتل

(في الرجل يقتل المرأة متعمداً -)---انظر الدية

(في الرجل يقتل مملوكه متعمداً -)---انظر القتل

(في عبد قتل مولاه متعمداً -)---انظر القتل

(الكبائر سبع قتل المؤمن متعمداً -)---انظر الكبائر

(الكبائر سبعة منها قتل النفس متعمداً -)---انظر الكبائر

(لا يحل للمرأة - الى ان قال - غير معتمد لذلك -)---انظر النظر

(لو أن رجلاً ضرب رجلاً - كان متعمداً -)---انظر القتل

(ما تقول فيمن احدث في الكعبة -) --- انظر الكعبة

(ما تقول فيمن احدث في المسجد الحرام متعمداً -) --- انظر مسجد الحرام

ص: 191

(ما لمن زار رسول الله (صلى الله عليه وآله) متعمداً -) --- انظر محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله)

(من اكل زعفرانا متعمداً -) --- انظر المحرم

(من تركها متعمداً فقد برئت منه ملة الاسلام -) تقدم في الصلاة تحت عنوان (جاء رجل الخ)

(من تقياً متعمداً -) --- انظر الصوم

(من صلى في السفر - يعني متعمداً -) --- انظر السفر

(من قتل عبده متعمداً -) --- انظر القتل

(من قتل مؤمناً متعمداً -) --- انظر الدية

(من قتل نفسه متعمداً -) --- انظر القتل

(من كذب عليّ متعمداً -) --- انظر الكذب

(ومن يقتل مؤمناً متعمداً -) --- انظر القتل

(ومن يكفر بالايمان - منه الذي يدع الصلاة متعمداً -) --- انظر الكفر

المتعمدة

(في امرأة قتلت رجلاً متعمدة -) --- انظر الدية

(في امرأة قتلت زوجها متعمدة -) --- انظر القتل

المتعمقون

(عن التوحيد فقال ان الله - اقوام متعمقون -) --- انظر التوحيد

المتعود

(عن دماء المجوس - الا أن يكون متعود لقتلهم -) --- انظر الدم

المتعوذ

(اذا كنت في الطواف السابع فات المتعوذ -) --- انظر الطواف

المتعة

(اتزوج المرأة شهراً بشيء مسمى فتأبى بعض الشهر ولا تقي ببعض الشهر قال تحبس عنها من صداقها بقدر ما احتسبت عنك الا ايام حيضها فانها لها)(6)

الفقيه ج 3 ص 294 ب 143 ح 14.

ص: 192

1- المتعة اسم من تمتعت بكذا اي انتفعت . ومنه متعة النكاح ومتعة الطلاق ومتعة الحج ، لانه انتفاع ونكاح المتعة هي النكاح بلفظ التمتع الى وقت معين ، كأن يقول لامرأة اتمتع بكذا مدة بكذا من المال (المجمع). واذا اردت تفصيل اقوال العامة في ذلك فراجع الفقه على المذاهب الأربعة الجزء الرابع ص 90.

* (اتزوج المرأة شهراً فاحبس عنها(1) شيئاً؟ قال نعم خذ منها بقدر ما تخلف ان كان نصف شهر فالنصف ، وان كان ثلثاً فالثلث (2)) (6)

الكافي ج 5 ص 461 ك18 به 105 ح3.

التهذيب ج 7 ص 260 ب 24 ح 53.

(اتزوج المرأة شهراً فتريد مني المهر كمالاً واتخوف ان تخلفني ، فقال لا— يجوز ان تحبس ما قدرت عليه، فان هي أخلفتك فخذ منها بقدر ما تخلفك) (6) الكافي ج 5 ص 460 ك18 ب 105 ح 1.

* (اتزوج المرأة متعة مرة مبهمة قال فقال ذلك (3) اشد عليك ترثها وترثك ولا يجوز لك أن تطلقها الا على طهر وشاهدين ، قلت اصلحك الله فكيف اتزوجها؟ قال اياما معدودة بشيء مسمى مقدار (4) ما تراضيتم به فاذا مضت ايامها كان طلاقها في شرطها ولا نفقة ولا عدة لها عليك ، قلت ، ما اقول لها؟ قال تقول لها اتزوجك على كتاب الله وسنة نبيه والله وليي ووليك كذا وكذا شهراً بكذا وكذا درهماً على أن الله لي عليك كفيلاً التفتين لي ولا اقسم لك ولا اطلب ولدك ولا عدة للي علي، فاذا مضى شرطك فلا تتزوجي حتى يمضى لك خمس واربعون ليلة وان حدث بك ولد فاعلميني) (6)

التهذيب ج 7 ص 267 ب 24 ح 76.

الاستبصار ج 3 ص 152 ب 99 ح 5.

(اتزوجك متعة على كتاب الله وسنة نبيه(صلى الله عليه واله)نكاحاً غير سفاح وعلى أن لا ترثيني ولا ارثك كذا وكذا يوماً بكذا وكذا درهماً وعلى أن عليك العدة)(غ)

الكافي ج 5 ص 455 ك18 ب 98 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 263 ب 24 ح 62.

(اجعلوهنّ من الأربع فقال له صفوان بن يحيى على الاحتياط قال نعم) (5)

التهذيب ج 7 ص 259 ب 24 ح 49.

الاستبصار ج 3 ص 148 ب 96 ح 8.

ص: 193

1- في التهذيب(منها).

2- في التهذيب (ان كان نصف الشهر فالنصف وان كان الثلث فالثلث).

3- في الاستبصار(ذاك).

4- في الاستبصار(بمقدار).

(احل الله تزويج المتعة بايسر ما يقدر عليه -) يأتي في النكاح تحت عنوان (ان الله تعالى احل الفرج الخ)

(أخبرني عن الغائب - الى ان قال - ولا صاحب المتعة -)---انظر الرّجم

(أخبرني عن المطلقة التي تجب لها على زوجها المتعة -)---انظر الطلاق

(ادنى ما تحل به المتعة كفت من طعام، وروى بعضهم مسواك)(6) الكافي ج 5 ص 457 ك18 ب100 ح 5.

* (ادني ما يتزوج به الرجل (1) متعة؟ قال كفين من برّ يقول لها ، تزوجيني نفسك متعة على كتاب الله وسنة نبيّه نكاحا غير سفاح على ان لا ارثك ولا ترثيني ولا اطلب ولدك الى اجل مسمى فان بدالي زدتك وزدتينني) (غ)

الفقيه ج 3 ص 294 ب 143 ح 15.

التهذيب ج 7 ص 263 ب 24 ح 61.

(ادني ما يتزوج به المتعة؟ قال كفت من بر)(6)

الكافي ج 5 ص 457 ك18 ب 100 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 260 ب 24 ح 50.

* (اذا اشترطت على المرأة شروط المتعة فرضيت به ووجب التزويج فاردد عليها شرطك الأول بعد النكاح فان اجازته فقد جاز وان لم تجزه فلا يجوز عليها(2) ما كان من الشرط قبل النكاح)(6)

الكافي ج 5 ص 456 ك18 ب 99 ح 3.

الكافي ج 5 ص 457 ك18 ب 99 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 263 ب 24 ح 64.

(اذا بقي عليه شيء من المهر وعلم ان لها زوجاً فما اخذته فلها بما استحل من فرجها ويحبس عنها ما بقي عنده)(6)

الكافي ج 5 ص 461 ك18 ب 105 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 261 ب 24 ح 54.

ص: 194

1- في التهذيب (ما ادني ما يتزوج به الرجل الخ).

2- قال في التهذيب (ج 7 ص 263). وشروط النكاح تكون بعد العقد لان ما يكون قبل العقد لا اعتبار به وانما الاعتبار بما يحصل بعده ،

فان قبلت الشرط الذي وقع قبل العقد مضى العقد والشرط ، والا فكان ما تقدم من الشروط باطلا والعقد غير صحيح.

(إذا قدمت مكة يوم التروية وقد غربت الشمس فليس لك متعة، امض كما انت بحجك)(6)

التهذيب ج 5 ص 173 ب 11 ح 29.

الاستبصار ج 2 ص 249 ب 166 ح 19.

* (أرأيت أن حبلت (1)؟ قال هو ولده)(6)

الكافي ج 5 ص 464 ك 18 ب 109 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ذيل ح 66.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 79.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 98 ذيل ح 2.

الاستبصار ج 3 ص 152 ب 100 ح 1.

* (أرأيت أن حملت (2) فقال هو ولده) - (6)

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ذيل ح 66.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 79.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 98 ذيل ح 2.

الاستبصار ج 3 ص 152 ب 100 ح 1.

الكافي ج 5 ص 464 ك 18 ب 109 ح 1.

(اردت الاحرام بالمتعة -) ---انظر الاحرام

(اشتر فحلا سميناً للمتعة -) ---انظر الاضحية

* (القي المرأة بالفلاة التي ليس فيها احد(3) فاقول لها هل لك(4)زوج؟ فتقول لا ، فاتزوجها؟ قال نعم هي المصدقة على نفسها)(6)

الكافي ج 5 ص 462 ك 18 ب 106 ح 2.

الكافي ج 5 ص 392 ك 18 ب 59 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 377 ب 32 ح 2.

(اما امر المتعة فامر غمض على كثير العلة نهى من نهى عنه -) يأتي في النكاح تحت عنوان (ان الله تعالى احل الفرج الخ)

(ان احب ان يتزوجها متعة بشيء -) تقدم في التدبير تحت عنوان (عن جارية بين الخ)

ص: 195

1- في التهذيب وموضع من الاستبصار (رأيت أن حملت الخ).

2- في الكافي وموضع من الاستبصار (رأيت أن حبلت الخ).

3- في التهذيب (التي ليس لها بها احد).

4- في التهذيبيين (فاقول لك زوج الخ) وفي موضع من الكافي (فاقول لك زوج الخ).

* (ان امرأة كانت معي في الدار ثم انها (1) -) (7)

التهذيب ج 7 ص 255 ب 24 ح 26.

الاستبصار ج 3 ص 146 ب 94 ح 5.

(ان الرجل اذا تزوج المرأة متعة كان عليها عدة لغيره فاذا اراد هو ان يتزوجها لم يكن عليها منه عدة يتزوجها اذا شاء) (غ)

الكافي ج 5 ص 549 ك 18 ب 102 ح 3.

* (ان رسول الله (صلى الله عليه واله) خطب الناس فقال ايها الناس ان الله تبارك وتعالى أحل لكم الفروج على ثلاثة معان ، فرج موروث وهو البتات (2)، وفرج غير موروث وهو المتعة ، وملك ايمانكم)

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 32.

التهذيب ج 7 ص 241 ب 23 ذيل ح 3.

* (ان سمي الاجل فهو متعة وان لم يسم الاجل فهو نكاح بات (3) (6)

الكافي ج 5 ص 456 ك 18 ب 99 ذيل ح 1.

التهذيب ج 7 ص 262 ب 24 ذيل ح 59.

(ان عندنا بالكوفة امرأة معروفة بالفجور ايحل ان اتزوجها متعة ؟ قال فقال رفعت راية ؟ قلت لا لورفعت راية اخذها السلطان قال فقال نعم تزوجها متعة ، قال ثم انه اصغى الى بعض مواليه فأسر اليه شيئاً ، قال فدخل قلبي من ذلك شيء قال فلقيت مولاه فقلت له اي شيء قال لك ابو عبدالله (عليه السلام) ؟ قال فقال لي ليس هو شيء تكرهه فقلت فاخبرني به قال فقال انما قال لي ولورفعت راية ما كان عليه في تزويجها شيء انما يخرجها من حرام الى حلال) (6)

التهذيب ج 7 ص 485 ب 41 ح 157.

(ان فلانا تزوج امرأة متعة فقيل له ان لها زوجاً فسألها فقال أبو عبد الله (عليه السلام) ولم سألها ؟) (6)

التهذيب ج 7 ص 253 ب 24 ح 18.

(أن الله تعالى حرّم على شيعتنا المسكر من كل شراب وعوَضهم من ذلك المتعة) (6)

الفقيه ج 3 ص 298 ب 143 ح 36.

- 1- تقدم تمام الحديث في التزيح
- 2- البتات اي الدائم (المجمع).
- 3- بات اي دائم كما عن العلامة (رحمة الله).

(ان الله تبارك و تعالى رأف بكم فجعل المتعة عوضا لكم عن الاشربة (6)

روضه الكافي ج 8 ص 151 ذيل ح 133 .

الوافي ج 3 ص 141 ب 129 ذيل ح 17.

(ان المؤمن لا يكمل حتى يتمتع) (غ)

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 31.

(ان المتمتع اذا فاتته عمرة المتعة -) ---انظر العمرة

(ان متعة المطلقة -) ---انظر الطلاق

(ان النبي صلى الله عليه وآله) لما اسرى به الى السماء قال لحقني جبرئيل (عليه السلام) فقال يا محمد ان الله تبارك و تعالى يقول : اني قد

غفرت للمتمتعين من أمتك من النساء(5)

الفقيه ج 3 ص 295 ب 143 ح 19.

(انما نزلت فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى فأتوهن أجورهن فريضة) (6)

الكافي ج 5 ص 449 ك 18 ب 94 ح 3.

(انما المتعة الى يوم التروية -) يأتي في المتمتع تحت عنوان (المتمتع اذا قدم الخ)

(انه يدخلني من المتعة شيء فقد حلفت ان لا اتزوج متعة ابداً فقال له ابو عبد الله (عليه السلام) انك اذا لم تطع الله فقد عصيته) (6)

الفقيه ج 3 ص 294 ب 143 ح 16.

(اني اكون في بعض الطرقات فارى المرأة الحسناء ولا آمن أن تكون ذات بعل او من العواهر؟ قال ليس هذا عليك انما عليك ان تصدقها

في نفسها) (6)

الكافي ج 5 ص 462 ك 18 ب 106 ح 1.

* (اني تزوجت امرأة(1) متعة فوقع في نفسي ان لها زوجاً ففتشت عن ذلك فوجدت لها زوجا قال ولم فتشت؟) (6)

التهذيب ج 7 ص 253 ب 24 ح 17.

الكافي ج 5 ص 569 ك 18 ب 190 ح 55 بتفاوت.

(اني كنت اتزوج المتعة فكرهتها وتشأمت بها فاعطيت الله عهداً بين الركن والمقام وجعلت علي في ذلك نذراً وصياماً الا اتزوجها ثم ان ذلك شق علي وندمتُ

ص: 197

1- في الكافي (اني تزوجت امرأة فسألت الخ) و تقدم في التزويج .

على يميني ولم يكن بيدي من القوة (1) ما تزوج في العلانية ، قال فقال لي عاهدت الله ان لا تطيعه والله لئن لم تطعه لتعصيته (7)

الكافي ج 5 ص 450 ك 18 ب 94 ح 7.

التهذيب ج 7 ص 251 ب 24 ح 8.

التهذيب ج 8 ص 312 ب 14 ح 35.

الاستبصار ج 3 ص 142 ب 92 ح 4.

(اني لاكره للرجل أن يموت وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم يأتها فقلت له فهل تمتع رسول الله (صلى الله عليه وآله)؟ قال نعم، وقرأ هذه الآية «وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا» الى قوله «ثِيَابٍ وَأَبْكَارًا» (6)

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 33.

الفقيه ج 3 ص 295 ب 143 ذيل ح 20 بتفاوت .

(اني لا كره للرجل المسلم -) يأتي تحت عنوان (عن المتعة فقال اني الخ)

(اهل بالمتعة بالحج يريد يوم التروية الى زوال الشمس وبعد العصر وبعد المغرب وبعد العشاء ما بين ذلك كله واسع) (7)

التهذيب ج 5 ص 172 ب 11 ح 24.

الاستبصار ج 2 ص 248 ب 166 ح 14.

(اهل مكة لا متعة لهم -) تقدم في الحج تحت عنوان (اني اريد الجوار الخ)

(اي انواع الحج افضل فقال المتعة -)---انظر الحج

* (ايتمتع بالامة (2) باذن اهلها؟ قال نعم ان الله تعالى يقول: «فانكحوهن باذن اهلهن» (8)

الاستبصار ج 3 ص 146 ب 95 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 257 ب 24 ح 35.

* (ايتمتع من اليهودية (3) والنصرانية؟ فقال تمتع من الحرة المؤمنة احب اليّ وهي اعظم حرمة منهما (8)

التهذيب ج 7 ص 256 ب 24 ح 34.

الاستبصار ج 3 ص 145 ب 93 ح 13.

-
- 1- في الاستبصار وموضع من التهذيب (ولكن بيدي من القوة الخ).
 - 2- في التهذيب (يتمتع بالامة الخ).
 - 3- في الفقيه (يتمتع الرجل من اليهودية الخ).

(بأي شيء أهل - إلى أن قال - واضمر في نفسك المتعة)---انظر التلبية

(بعثت إلى ابنة عم لي كان لها مال كثير قد عرفت كثرة من يخطبني من الرجال فلم أزوجهم نفسي وما بعثت إليك رغبة في الرجال غير أنه بلغني أنه أحلها الله عز وجل في كتابه وبينها رسول الله (صلى الله عليه وآله) في سنته فحرمها زفر فاحببت أن أطيع الله عز وجل فوق عرشه وأطيع رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأعصى زفر فتزوجني متعة، فقلت: لها حتى أدخل على أبي جعفر (عليه السلام) فاستشيره، قال: فدخلت عليه فخبرتة، فقال افعل صلى الله عليكما من زوج، (5)

الكافي ج 5 ص 465 ك 18 ب 111 ح 1.

* (لا تتزوج المتعة وينقضي (1) شرطها ثم يتزوجها رجل آخر حين بانت منه ثم يتزوجها الرجل الأول حين بانت منه ثلاثاً وتزوجت ثلاثة أزواج يحل للاول أن يتزوجها؟ قال نعم كم شاء ليس هذه مثل الحرة هذه مستأجرة وهي بمنزلة الاماء) (5)

التهذيب ج 7 ص 270 ب 24 ح 84.

الكافي ج 5 ص 460 ك 18 ب 104 ح 1.

* (تزوج المتعة نكاح بميراث و نكاح بغير ميراث فان اشترطت كان وان لم يشترط لم يكن (2) وروى أيضاً ليس بينهما ميراث (3) اشترط أو لم يشترط) (8)

الكافي ج 5 ص 465 ك 18 ب 110 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 65.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 98 ح 1.

(تمتع بالهاشمية -) ---انظر التمتع

(جارية بكر بين ابويها تدعوني إلى نفسها سراً من ابويها افافعل ذلك؟ قال نعم واتق موضع الفرج قال قلت فان رضيت بذلك؟ قال وان رضيت بذلك فانه عار على الابكار) (6)

التهذيب ج 7 ص 254 ب 24 ح 21.

(الجارية ابنة كم لا تستصبي؟ ابنة ست او سبع؟ فقال لا ابنة تسع لا تستصبي واجمعواكلهم على أن ابنة تسع لا تستصبي الا أن يكون في عقلها ضعف والا فهي اذا

ص: 199

1- في الكافي (الرجل يتزوج المتعة وينقضي الخ).

2- في التهذيبيين (ان اشترط الميراث كان وان لم يشترط لم يكن) والى هنا ثم حديثهما.

3- قوله (ليس بينهما ميراث الخ) يأتي تحت عنوانه عن التهذيبيين ايضاً .

بلغت تسعا فقد بلغت(6)

الكافي ج 5 ص 463 ك18 ب 107 ح 5.

(حد المتعة -) تقدم في الحج تحت عنوان (عن الرجل والمرأة يتمتعان بالخ)

* (حرم رسول الله(صلى الله عليه وآله)لحوم الحمر الاهلية ونكاح المتعة(1))

الاستبصار ج3 ص 142 ب 92 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 251 ب 24 ح 10 بتفاوت .

* (حرم رسول الله(صلى الله عليه وآله)يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة(2))

التهذيب ج 7 ص 251 ب 24 ح 10.

الاستبصار ج3 ص 142 ب 92 ح 5.

«لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قال ذلك اهل مكة ليس لهم متعة ولا عليهم عمرة ، قال قلت فما حد ذلك ؟ قال ثمانية

واربعون ميلا من جميع نواحي مكة دون عسفان و دون ذات عرق «(5)

التهذيب ج 5 ص 492 ب 26 ح 412.

«لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قال من كان منزله على

ثمانية عشر ميلا من بين يديها وثمانية عشر ميلا من خلفها وثمانية عشر ميلا عن يمينها وثمانية عشر ميلا عن يسارها فلا متعة له مثل مر

واشباها(6)

الكافي ج 4 ص 300 ك15 ب 57 ح 3.

«لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» قال يعني اهل مكة ليس عليهم متعة ، كل من كان اهله دون ثمانية واربعون ميلا ذات عرق و

عسفان كما يدور حول مكة فهو ممن دخل في هذه الآية ، وكل من كان اهله وراء ذلك فعليه المتعة(5)

التهذيب ج 5 ص 33 ب 4 ح 27.

الاستبصار ج2 ص 157 ب 91 ح 3.

(ذكر له المتعة -) يأتي تحت عنوان (ذكرت له الخ)

* (ذكرت له(3) المتعة اهي من الأربع؟

- 1- حملته الشيخ على التقية .
- 2- قال في التهذيب (فان هذه الرواية وردت مورد التقية وعلى ما يذهب اليه مخالفو الشيعة والعلم حاصل لكل من سمع الاخبار ان من دين ائمتنا (عليه السلام) اباحة المتعة فلا يحتاج الى الاطناب فيه.
- 3- في التهذيب والاستبصار (ذكر له الخ).

فقال تزوج منهن الفا فانهن مستأجرات (6)

الكافي ج 5 ص 452 ك18 ب 95 ح7.

التهذيب ج 7 ص 258 ب 24 ح 45.

الاستبصار ج 3 ص 147 ب 96 ح4.

(رجل تزوج امرأة متعة ثم وثب عليها اهلها فزوجها بغير اذنها علانية والمرأة امرأة صدق كيف الحيلة؟ قال لا تمكن زوجها من نفسها حتى ينقضى شرطها وعدتها، قلت أن شرطها سنة ولا يصير لها زوجها ولا اهلها سنة؟ قال فليتنق الله زوجها الاول وليتصدق عليها بالايام فانها قد ابتليت و الدار دار هُدنة والمؤمنون في تقية، قلت فانه تصدق عليها بايامها وانقضت عدتها كيف تصنع؟ قال اذا خلا الرجل فلتقل هي ياهذا ان اهلي وثبوا علي فزوجوني منك بغير امري ولم يستأمروني واني الآن قد رضيت فاستأنف انت الآن فتزوجني تزويجا صحيحا فيما بيني وبينك(7)

الكافي ج 5 ص 466 ك18 ب 111 ح6.

* (رجل تزوج بامرأة متعة الى اجل(1) مسمى فاذا انقضى الاجل بينهما هل يحل له ان يتزوج بأختها؟ فقال لا يحل له حتى تنقضى عدتها(8)

الفقيه ج 3 ص 295 ب 143 ح 21.

الكافي ج 5 ص 431 ك18 ب 84 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 287 ب 25 ح 45.

الاستبصار ج 3 ص 170 ب 111 ح 4.

(رجل تزوج بجارية عاتق على أن لا يقتضها ثم اذنت له بعد ذلك قال اذا اذنت له فلا بأس(6)

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 30.

التهذيب ج 7 ص 369 ب 31 ح 59.

(رجل جاء الى امرأة فسألها ان تزوجه نفسها فقالت ازوجك نفسي على أن تلتمس مني ما شئت من نظر او التماس وتنال مني ما ينال الرجل من أهله الا انك لا تدخل فرجك في فرجي وتتلذذ بما شئت فاني اخاف الفضيحة، قال ليس له الا ما اشترط(6)

الكافي ج 5 ص 467 ك18 ب 111 ح 9.

التهذيب ج 7 ص 270 ب 24 ح 085

1- في الكافي والتهذيبين (الرجل يتزوج المرأة متعة الى الخ).

التهذيب ج 7 ص 369 ب 31 ح 58.

(الرجل يتزوج متعة سنة أو اقل أو أكثر، قال اذا كان شيئاً معلوما الى اجل معلوم، قال قلت وتبين بغير طلاق، قال نعم)(8)

الكافي ج 5 ص 459 ك 18 ب 103 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 266 ب 24 ح 72.

الاستبصار ج 3 ص 151 ب 99 ح 2.

* (الرجل يتزوج المتعة(1) ينقضي شرطها ثم يتزوجها رجل آخر حتى بانث منه ثم يتزوجها الأول حتى بانث منه ثلاثا وتزوجت ثلاثة ازواج يحل للاول ان يتزوجها؟ قال نعم كم شاء ليس هذه مثل الحرة هذه مستأجرة وهي بمنزلة الاماء)(5)

الكافي ج 5 ص 461 ك 18 ب 104 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 270 ب 24 ح 84.

(الرجل يتزوج المرأة متعة الى اجل مسمى فينقضي الاجل بينهما هل له أن ينكح أختها من قبل أن تنقضي عدتها؟ فكتب لا يحل له أن يتزوجها حتى تنقضي عدتها)(8)

الكافي ج 5 ص 431 ك 18 ب 84 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 287 ب 25 ح 45.

الاستبصار ج 3 ص 170 ب 111 ح 4.

الفييه ج 3 ص 295 ب 143 ح 21 بنفاوت .

(الرجل يتزوج المرأة متعة بمهر الى اجل معلوم واعطاها بعض مهرها واخرته بالباقي ثم دخل بها و علم بعد دخوله بها قبل أن يوفيه باقي مهرها انما زوجته نفسها ولها زوج مقيم معها ايجوز له حبس باقي مهرها ام لا يجوز فكتب(عليه السلام) لا يعطيها شيئاً لانها عصت الله عزوجل)(8)

(الرجل يتزوج المرأة متعة تشترط له أن تأتيه كل يوم حتى توفيه شرطه أو تشترط اياما معلومة تأتيه فيها فتغدر به فلا تأتيه على ما شرطه عليها فهل يصلح له أن يحاسبها على ما لم تأت من الايام فيحبس عنها من مهرها بحساب ذلك؟ قال نعم ينظر ما قطعت من الشرط فيحبس عنها من مهرها بمقدار ما لم تف له ما خلا ايام الطمث

ص: 202

فانها لها فلا يكون عليها الا ما أحل له فرجها(7)

الكافي ج 5 ص 461 ك18 ب 105 ح 4.

* (الرجل يتزوج المرأة متعة فيتزوجها على شهر ثم انها تقع في قلبه فيحب ان يكون شرطه اكثر من شهر فهل يجوز ان يزيدا في آجرها ويزداد في الأيام قبل أن تنقضي ايامه التي شرط عليها فقال لا، لا يجوز(1) شرطان في شرط، قلت فكيف يصنع؟ قال يتصدق عليها بما بقي من الايام ثم يستأنف شرطاً جديداً(6)

الكافي ج 5 ص 458 ك18 ب 102 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 268 ب 24 ح 78.

* (الرجل يلقي المرأة فيقول لها، زوجني نفسك شهراً ولا يسمى الشهر بعينه ثم يمضى(2) فيلقاها بعد سنتين قال فقال له شهره ان كان سماه وان لم يكن سماه فلا سبيل له عليها(1)

الكافي ج 5 ص 466 ك18 ب 111 ح 4.

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 27.

التهذيب ج 7 ص 267 ب 24 ح 75.

* (سألت ابا عبد الله صلى الله عليه وآله عنها - يعني المتعة - فقال لي حلال فلا تتزوج(3) الا عفيفة، أن الله عز وجل يقول «وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ» فلا تضع فرجك حيث لا تأمن على درهمك)

الكافي ج 5 ص 453 ك18 ب 97 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 252 ب 24 ح 11.

الاستبصار ج 3 ص 142 ب 93 ح 1.

(عدة المتعة خمسة -) --- انظر العدة

(العذراء التي لها اب لا تتزوج متعة -) --- انظر التزويج

(العمرة في العشر متعة -) --- انظر العمرة

(عن ادنى مهر المتعة ما هو؟ قال كف من طعام دقيق او سويق او تمر)(6) الكافي ج 5 ص 457 ك18 ب 100 ح 4.

(عن أهل مكة ايتمتعون؟ قال ليس لهم متعة، قلت فالقطن بها قال اذا اقام بها سنة أو سنتين صنع صنع اهل مكة، قلت فان

- 1- في التهذيب (فقال لا يجوز شرطان الخ).
- 2- قوله (ثم يمضي) ليس في الفقيه .
- 3- في التهذيب والاستبصار (ولا تتزوج الخ).

مكث الشهر؟ قال يتمتع، قلت من اين؟ قال يخرج من الحرم، قلت اين يهمل بالحج؟ قال من مكة نحو ما يقول الناس(6)

الكافي ج 4 ص 300 ك15 ب 57 ح 4.

(عن تلبية المتعة -) ---انظر التلبية

(عن التمتع بالابكار قال هل جعل ذلك الالهن؟ فليسترن منه وليستعفن)(6)

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 29.

* (عن التمتع من الابكار اللواتي بين الابوين فقال لا بأس ولا اقول كما يقول هولاء الاقشاب(1) (6)

التهذيب ج 7 ص 254 ب 24 ح 22.

الاستبصار ج 3 ص 145 ب 14 ح 1.

* (عن التمتع من البكر اذا كانت بين ابويها بلا أذن ابويها قال لا بأس ما لم يقتض(2) ما هناك لتعف لذلك)(غ) التهذيب ج 7 ص 254 ب 24 ح 23.

الاستبصار ج 3 ص 145 ب 94 ح 2.

* (عن الجارية يتمتع منها الرجل؟ قال نعم، الا أن تكون صبية تخدع قلت اصلحك الله وكم الحد(3) الذي اذا بلغته لم تخدع؟ قال ابنة(4) عشر سنين)(غ)

الفقيه ج 3 ص 293 ب 143 ح 9.

التهذيب ج 7 ص 255 ب 24 ح 20.

الاستبصار ج 3 ص 145 ب 94 ح 4.

(عن رجل ادخل جارية يتمتع بها -) ---انظر الحدود

(عن رجل اشترى هديا لمتعة -) ---انظر الهدى

(عن رجل اهل بالحج والعمرة جميعا ثم قدم مكة والناس بعرفات فخشى أن هو طاف وسعى بين الصفا والمروة أن يفوته الموقف فقال يدع العمرة فاذا اتم حجه صنع كما صنعت عائشة ولا هدى عليه)(6)

التهذيب ج 5 ص 174 ب 11 ح 30.

الاستبصار ج 2 ص 250 ب 166 ح 20.

-
- 1- الاقشاب جمع قشب اي من لا خير فيه (المجمع).
 - 2- في الاستبصار (ما لم يفتض الخ).
 - 3- في التهذيب (كم حد الذي الخ) وفي الاستبصار (فكم الحد الذي الخ).
 - 4- في التهذيبيين (بنت عشر سنين).

(عن رجل تزوج امرأة متعة فعلم بها اهلها فزوجها من رجل في العلانية وهي امرأة صدق قال لا تمكن زوجها من نفسها حتى تنقضي عدتها وشرطها، قلت ان كان شرطها سنة ولا يصبر لها زوجها قال فليتنق الله زوجها وليتصدق عليها بما بقي له فانها قد ابتليت و الدار دار هدامة والمؤمنون في تقية ، قلت فان تصدق عليها بايامها وانتقضت عدتها كيف تصنع ؟ قال تقول لزوجها اذا ادخلت به يا هذا وثب على اهلي فزوجوني بغير امري ولم يستأمروني واني الان قد رضيت فاستأنف انت اليوم وتزوجني تزويجا صحيحا فيما بيني وبينك ، قال وقلت للرضا(عليه السلام) المرأة تتزوج متعة فينقضي شرطها فتتزوج رجلا آخر قبل أن تنقضي عدتها قال وما عليك انما اثم ذلك عليها(8)

الفقيه ج 3 ص 294 ب 143 ح 17.

(عن رجل تزوج جارية أو تمتع -)---انظر المهر

* (عن رجل تزوج متعة بغير شهود(1) قال لا بأس بالتزويج البتة(2) بغير شهود فيما بينه وبين الله ، وانما جعل الشهود في تزوج البتة من اجل الولد ولولا ذلك لم يكن به بأس)(6)

التهذيب ج 7 ص 249 ب 24 ح 2.

الاستبصار ج 3 ص 148 ب 97 ح 1.

الكافي ج 5 ص 387 ك 18 ب 54 ح 1.

(عن رجل تمتع بامرأة ثم وهب لها ايامها قبل أن يفضي اليها او وهب لها ايامها بعد ما افضى اليها هل له أن يرجع فيما وهب لها من ذلك ؟ فوقع (عليه السلام) لا يرجع)(غ)

الفقيه ج 3 ص 293 ب 143 ح 8

(عن رجل من أهل مكة خرج الى بعض الامصار ثم رجع فمر ببعض المواقيت التي وقت رسول الله(صلى الله عليه وآله) أنه أن يتمتع ؟ فقال ما ازعم ان ذلك ليس له ، والا هلال بالحج احب الي، ورأيت من سأل ابا جعفر (عليه السلام) وذلك اول ليلة من شهر رمضان فقال له جعلت فداك اني قد نويت ان اصوم بالمدينة قال تصوم ان شاء الله تعالى قال له وارجو ان يكون خروجي في عشر من شوال فقال تخرج ان

ص: 205

1- في الكافي (عن الرجل يتزوج المرأة بغير شهود الخ).

2- اي تزويج المنقطع.

شاء الله تعالى فقال له اني قد نويت ان احج عنك أو عن ابيك فكيف اصنع؟ فقال له تمتع فقال له ان الله ربما منّ علي بزيارة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وزيارتك والسلام عليك وربما حججت عنك وربما حججت عن ابيك وربما حججت عن بعض اخواني او عن نفسي فكيف اصنع؟ فقال له تمتع، فرد عليه القول ثلاث مرات يقول له اني مقيم بمكة واهلي بها، فيقول تمتع، وسأله بعد ذلك رجل من أصحابنا فقال له اني اريد ان افرد عمرة هذا الشهر يعني شوال فقال له انت مرتهن بالحج فقال له الرجل ان اهلي ومنزلي بالمدينة ولي بمكة اهل ومنزل وبينهما اهل ومنازل؟ فقال انت مرتهن بالحج فقال له الرجل، فان لي ضياعا حول مكة واريد ان اخرج حلالا فاذا كان ابان الحج حججت .

فاما المجاور بمكة فان كان قد أقام دون السننتين فانه يجوز له أن يتمتع فان اقام اكثر من ذلك فحكمه حكم اهل مكة في انه ليس عليه المتعة ، يدل على ذلك ما رواه(7)

التهذيب ج 5 ص 33 ب 4 ح 29.

الاستبصار ج 2 ص 158 ب 91 ح 5.

الكافي ج 4 ص 301 ك 15 ب 57 ذيل ح 5 بتفاوت .

* (عن رجل من أهل مكة يخرج(1) إلى بعض الامصار ثم يرجع الى مكة فيمر ببعض المواقيت اله أن يتمتع؟ قال ما ازمع أن ذلك ليس له لو فعل وكان الالهلال احب اليّ)(6)

الكافي ج 4 ص 301 ك 15 ب 57 ذيل ح 5.

التهذيب ج 5 ص 33 ب 4 ح 29.

الاستبصار ج 2 ص 158 ب 91 ح 5.

* (عن رجل يتزوج امرأة متعة(2) ويشترط عليها ان لا يطلب ولدها فتأتي بعد ذلك بولد فشدد في انكار الولد وقال ايجده(3) اعظاما لذلك؟ فقال الرجل فان

ص: 206

1- في التهذيب والاستبصار (خرج النخ).

2- في التهذيبيين (عن الرجل يتزوج المرأة متعة النخ) وفي الفقيه (عن الرجل يتزوج امرأة متعة النخ).

3- في الفقيه والتهذيبيين (وقال يجحد وكيف يجحد؟ اعظاما النخ).

اتهمها؟ فقال لا ينبغي لك أن تتزوج الا مؤمنة(1) او مسلمة فان الله عزوجل يقول:«الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»(8)

الكافي ج 5 ص 454 ك18 ب 97 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 269 ب 24 ح 082

الاستبصار ج 3 ص 153 ب 100 ح 4.

الفقيه ج 3 ص 292 ب 143 ح 5.

(عن رجل يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له -) ---انظر الحج

(عن الرجل و المرأة يتمتعان -) ---انظر الحج

* (عن الرجل يتزوج امرأة(2) متعة ويشترط عليها أن لا يطلب ولدها فتاتي بعد ذلك بولد فينكر الولد فشدد في ذلك، وقال يجحد؟ وكيف يجحد؟ اعظاما لذلك قال الرجل : فان اتهمها؟ قال لا ينبغي لك أن تتزوج الا بمأمنة(3) أن الله عزوجل قال«الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»(8)

الفقيه ج 3 ص 292 ب 143 ح 5.

الكافي ج 5 ص 454 ك18 ب 97 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 269 ب 24 ح 82.

الاستبصار ج 3 ص 153 ب 100 ح 2.

(عن الرجل يتزوج الامة) ---انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج الفاجرة متعة ، قال لا بأس وان كان التزويج الآخر فليحصن بابه)(غ)

التهذيب ج 7 ص 253 ب 24 ح 15.

الاستبصار ج 3 ص 143 ب 93 ح 5.

(عن الرجل يتزوج المرأة بغير شهود فقال لا بأس بتزويج البتة فيما بينه وبين الله انما جعل الشهود في تزويج البتة من اجل الولد لالو ذلك لم يكن به بأس)(6)

الكافي ج 5 ص 387 ك18 ب 54 ح 1.

-
- 1- في الفقيه (الا بمؤمنة) وفي التهذيبيين (الا مأمونة الخ).
 - 2- في الكافي (عن رجل يتزوج امرأة الخ) وفي التهذيبيين (عن الرجل يتزوج المرأة الخ).
 - 3- في الكافي (الا مؤمنة الخ).

الاستبصار ج3 ص 148 ب 97 ح 1 بنفاوت.

* (عن الرجل يتزوج المرأة على عرد⁽¹⁾ واحد، فقال لا بأس ولكن اذا فرغ فليحول وجهه ولا ينظر)(6) الكافي ج 5 ص 460 ك18 ب 103 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 267 ب 24 ح 74.

الاستبصار ج3 ص 151 ب 99 ح 4.

(عن الرجل يتزوج المرأة متعة ايام معلومة فتجيئه في بعض ايامها فتقول اني قد بغيت قبل مجيء اليك بساعة أو بيوم هل له أن يطأها وقد اقرت له ببغيها؟ قال لا ينبغي له أن يطأها)(6)

الكافي ج 5 ص 465 ك18 ب 111 ح 2.

(عن الرجل يتزوج المرأة متعة ايحل له أن يتزوج ابنتها؟ قال لا)(8) الكافي ج 5 ص 422 ك18 ب 78 ح 2.

الفقيه ج 3 ص 295 ب 123 ح 22.

التهذيب ج 7 ص 277 ب 25 ح 11.

(عن الرجل يتزوج المرأة متعة فيحملها من بلد الى بلد ؟ فقال يجوز النكاح الآخر ولا يجوز هذا)(8)

الكافي ج 5 ص 467 ك18 ب 111 ح 7.

(عن الرجل يتزوج المرأة متعة ولم يشترط الميراث قال ليس بينهما ميراث اشترط او لم يشترط)(6)

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 67.

الاستبصار ج3 ص 149 ب 98 ح 3.

(عن الرجل يتزوج المرأة متعة ويشترط عليها -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل يتزوج امرأة متعة ويشترط الخ)

(عن الرجل يتمتع بأمة امرأة بغير اذنها؟ قال لا بأس به)(6)

التهذيب ج 7 ص 257 ب 24 ح 39.

الاستبصار ج3 ص 219 ب 136 ح 3.

(عن الرجل يتمتع بأمة رجل باذنه ؟ قال نعم)(8)

التهذيب ج 7 ص 257 ب 24 ح 26.

الاستبصار ج 3 ص 146 ب 95 ح 2.

(عن الرجل يتمتع من الجارية البكر، قال لا بأس بذلك ما لم يستصغرها) (6)

الكافي ج 5 ص 463 ك 18 ب 107 ح 4.

ص: 208

1- في التهذيب (على عود واحد الخ).

* (عن الرجل يتمتع من اليهودية والنصرانية قال لا ارى بذلك باسا قال قلت بالمجوسية؟ قال واما المجوسية فلا(1)) (غ)

التهذيب ج 7 ص 256 ب 24 ح 30.

الاستبصار ج 3 ص 144 ب 93 ح 9.

(عن الرجل يشترط وهو ينوى المتعة -) --- انظر المحصور

(عن الرجل يكون عنده المرأة ايحل له ان يتزوج بأختها متعة؟ قال لا، قلت حكى زرارة عن أبي جعفر (صلى الله عليه وآله) انما هي مثل الاماء يتزوج ماشاء قال لا(2) هي من الأربع(8)

التهذيب ج 7 ص 259 ب 24 ح 48.

الاستبصار ج 3 ص 148 ب 96 ح 7.

(عن شروط المتعة؟ فقال يشارطها على ما يشاء من العطية ويشترط الولد ان اراد وليس بينهما ميراث(6)

التهذيب ج 7 ص 270 ب 24 ح 83.

الاستبصار ج 3 ص 153 ب 100 ح 5.

* (عن الشروط في المتعة فقال . الشرط فيها بكذا وكذا الى كذا وكذا فان قالت (3) نعم فذاك له جائز ولا تقول كما انهى الى ان اهل العراق يقولون الماء مائي والارض لك ولست اسقى ارضك الماء وان نبت هناك نبت فهو لصاحب الأرض ، فان شرطين في شرط فاسد، فان رزقت ولدا قبله(4) والامر واضح فمن شاء التلييس على نفسه لبس(8)

الكافي ج 5 ص 464 ك 18 ب 109 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 269 ب 24 ح 81.

الاستبصار ج 3 ص 153 ب 100 ح 3.

(عن الذي يلي المفرد للحج في الفضل فقال المتعة فقلت وما المتعة؟ فقال يهل بالحج في أشهر الحج فاذا طاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام وسعى بين الصفا والمروة قصر واحل، فاذا كان يوم التروية

ص: 209

1- قوله (واما المجوسية فلا) حملة الشيخ على الكراهة .

2- حملة الشيخ على ضرب من الاحتياط .

3- في التهذيب (الشروط فيها كذا الى كذا فان قالت الخ) وفي الاستبصار (الشروط فيها كذا وكذا فان قالت الخ).

4- في التهذيب (وان رزقت ولدا فتلقه الخ) وفي الاستبصار (وان رزقت ولدا قبلته الخ).

اهل بالحج ونسك المناسك و عليه الهدى ، فقلت ما الهدى ؟ فقال افضله بدنة ، وأوسطه بقرة ، واخفضه شاة ، وقال قد رأيت الغنم تقلد بخيط او بسير(5)

التهذيب ج 5 ص 36 ب 4 ح 36.

(عن متعة النساء قال حلال وانه يجزىء فيه الدرهم فما فوقه)(5) الكافي ج 5 ص 457 ك 18 ب 100 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 260 ب 24 ح 51.

* (عن المتعة اهي من الأربع فقال (1) لا) (7) أو (8)

الكافي ج 5 ص 451 ك 18 ب 95 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 258 ب 24 ح 42.

الاستبصار ج 3 ص 147 ب 96 ح 1.

(عن المتعة اهي من الأربع؟ فقال لا، ولا من السبعين)(6)

الكافي ج 5 ص 451 ك 18 ب 95 ح 4.

الفتاوى ج 3 ص 294 ب 143 ح 12.

التهذيب ج 7 ص 258 ب 24 ح 44.

الاستبصار ج 3 ص 147 ب 96 ح 3.

(عن المتعة فقال الق عبد الملك بن جريح فسله عنها فان عنده منها علما فلقبته فاملى على منها شيئا كثيراً في استحلالها فكان فيماروى لي ابن جريح قال ليس فيها وقت ولا عددانماهي بمنزلة الاماء يتزوج منهن كم شاء وصاحب الأربع نسوة يتزوج منهن ما شاء بغير ولي ولا شهود فاذا انقضى الاجل بانت منه بغير طلاق ويعطيها الشيء اليسير وعدتها حيضتان وان كانت لا تحيض فخمسة واربعون يوماً فالتيت بالكتاب ابا عبد الله (عليه السلام) فعرضت عليه فقال صدق واقر به قال ابن اذنية وكان زراراً ابن اعين يقول هذا ويحلف انه الحق الا انه كان يقول ان كانت تحيض فحيضة وان كانت لا تحيض فشهرا ونصف)(6)

الكافي ج 5 ص 451 ك 18 ب 95 ح 6.

* (عن المتعة فقال أن المتعة اليوم ليس (2) كما كانت قبل اليوم انهن كت يومئذ يؤمن و اليوم لا يؤمن فاسئلوا (3) عنهن)(5)

- 1- في التهذيب والاستبصار (قال).
- 2- في الفقيه والتهذيب (ليست الخ).
- 3- في التهذيب (فسلوا عنهن).

الكافي ج 5 ص 453 ك18 ب 97 ح 1.

الفقيه ج 3 ص 292 ب 143 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 251 ب 24 ح 9.

(عن المتعة فقال اني لاكره للرجل المسلم أن يخرج عن الدنيا وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم يقضها)
(6)

الفقيه ج 3 ص 295 ب 143 ح 20.

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 33 بتفاوت.

(عن المتعة فقال اي المتعتين تسأل؟ قال سألتك عن متعة الحج فأنبئتني عن متعة النساء احق هي؟ فقال سبحان الله اما قرأت كتاب الله عزوجل «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً» فقال أبوحنيفة والله فكأنها آية لم اقرأها قط) (6)

الكافي ج 5 ص 449 ك18 ب 94 ح 6.

* (عن المتعة فقال حلال لك من الله (1) ورسوله، قلت فما حدها؟ قال من حدودها ان لا ترثها ولا ترثك قال فقلت فكم عدتها؟ فقال خمسة واربعون يوما أو حيضة مستقيمة) (6)

التهذيب ج 7 ص 265 ب 24 ح 68.

الاستبصار ج 3 ص 150 ب 98 ح 4.

(عن المتعة فقال مهر معلوم الى اجل معلوم) (6)

التهذيب ج 7 ص 262 ب 24 ح 60.

(عن المتعة فقال نزلت في القرآن «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَى بَيْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» (5)
الكافي ج 5 ص 448 ك18 ب 94 ح 1.

الاستبصار ج 3 ص 141 ب 92 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 250 ب 24 ح 4.

* (عن المتعة فقال نعم اذا كانت عارفة قلنا (2) جعلنا فداك فان لم تكن عارفة؟ قال فاعرض عليها (3) وقل لها فان قبلت فتزوجها وان ابت ان ترضى بقولك فدعها واياك (4)

- 1- في الاستبصار (حلال من الله الخ)
- 2- في الفقيه والتهذيب (قلت الخ).
- 3- فاعرض عليها اي اعرض عليها الايمان لا المتعة كما توهمه بعض .
- 4- (في الفقيه والتهذيبين) واياكم الخ).

والكواشف والدواعي والبغايا وذوات الأزواج قلت ما الكواشف؟ قال اللواتي يكاشفن ويوتهن معلومة ويؤتون (1) قلت فالدواعي؟ قال اللواتي يدعين الى انفسهن وقد عرفن بالفساد ، قلت فالبغايا؟ قال المعروفات بالزنا، قلت فذوات الازواج؟ قال المطلقات على غير السنة (6)

الكافي ج 5 ص 454 ك18 ب 97 ح 5.

الفقيه ج 3 ص 292 ب 143 ح 4.

الاستبصار ج 3 ص 143 ب 93 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 252 ب 24 ح 13.

(عن المتعة فقال وما انت وذاك فقد اغناك الله عنها ، قلت انما اردت ان اعلمها فقال هي في كتاب علي (عليه السلام) ، فقلت نزيدها وتزداد؟ فقال وهل يطيبه الا ذاك)(7)

الكافي ج 5 ص 452 ك18 ب 96 ح 1.

(عن المتعة فقال هي حلال مباح لمن لم يغنه الله بالتزويج فليستعفف بالمتعة فان استغني عنها بالتزويج فهي مباح له اذا غاب عنها(8) أو (10)

الكافي ج 5 ص 452 ك18 ب 96 ح 2.

(عن المتعة فقال هي كبعض امانك)(غ)

الفقيه ج 3 ص 294 ب 143 ح 12.

* (عن المتعة قال هي احد الاربعة(2)(6)

التهذيب ج 7 ص 259 ب 24 ح 47.

الاستبصار ج 3 ص 147 ب 96 ح 6.

(عن المتعة متى تكون؟ قال ، يتمتع ما ظن انه يدرك الناس بمنى) (6) الكافي ج 4 ص 444 ك15 ب 149 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 170 ب 11 ح 12.

الاستبصار ج 2 ص 246 ب 166 ح 2.

(عن المتمتع يجيء فيقضي متعته -)---انظر المتمتع

(عن المجاور له أن يتمتع -)---انظر التمتع

(عن المختلعة لها متعة -)---انظر الخلع

ص: 212

1- في الفقيه (ويؤتين) وفي التهذيب والاستبصار (ويزنين) وفي بعض نسخ الاستبصار على ما قال سيدنا الخرسان دام ظلّه (يتزين) (يتزينن).

2- في الاستبصار (هي احد الاربع)

(عن المرأة الحسناء الفاجرة هل يجوز للرجل أن يتمتع منها يوماً أو أكثر؟ فقال اذا كانت مشهورة بالزنا فلا يتمتع منها ولا ينكحها) (7) أو (8) الكافي ج 5 ص 454 ك 18 ب 97 ح 6.

التهذيب ج 7 ص 252 ب 24 ح 12.

الاستبصار ج 3 ص 142 ب 93 ح 2.

(عن المرأة ولا ادري ما حالها ايتزوجها الرجل متعة؟ قال يتعرض لها فان اجابته الى الفجور فلا يفعل) (6)

الكافي ج 5 ص 454 ك 18 ب 96 ح 4.

* (عن المرأة ايتزوجها الرجل متعة ثم يتوفى عنها هل عليها العدة؟ قال تعتد اربعة اشهر وعشراً فاذا انقضت ايامها وهو حي فحيضة ونصف (1) مثل ما يجب على الأمة، قلت فتحد؟ قال نعم واذا مكثت عنده (2) يوماً أو يومين (3) أو ساعة من النهار فقد وجبت العدة (4) ولا تحده (6)

الفقيه ج 3 ص 296 ب 143 ح 24.

التهذيب ج 8 ص 157 ب 6 ح 143.

الاستبصار ج 3 ص 350 ب 203 ح 1.

(عن المعتمر في اشهر الحج فقال هي متعة -انظر العمرة

(في البكر ايتزوجها الرجل متعة قال لا بأس ما لم يفتئها) (6)

الكافي ج 5 ص 462 ك 18 ب 107 ح 3.

(في حاضري المسجد الحرام قال مادون الاوقات الى مكة) (6)

التهذيب ج 5 ص 476 ب 26 ح 329.

(في حاضري المسجد الحرام قال مادون المواقيت الى مكة فهو حاضري المسجد الحرام وليس لهم متعة) (6)

التهذيب ج 5 ص 33 ب 4 ح 28.

الاستبصار ج 2 ص 158 ب 91 ح 4.

ص: 213

- 2- في التهذيب والاستبصار (نعم اذا مكثت عنده ايا ما فعلها العدة و تحدد الخ).
- 3- في التهذيب (واما اذا كانت عنده يوما أو يومين الخ) وفي الاستبصار (واذا كانت عنده يوما أو الخ).
- 4- في التهذيب (فقد وجبت العدة كاملا ولا تحدد) وفي الاستبصار (فقد وجبت العدة كاملا ولا تحدد).

* (في رجل قضى متعته ثم عرضت (1) له حاجة اراد ان يخرج اليها ،قال فقال فليغتسل للاحرام وليهبل بالحج وليمض في حاجته وان لم يقدر على الرجوع الى مكة مضى الى عرفات)(6)

الكافي ج 4 ص 443 ك15 ب 144 ح 4.

التهذيب ج 5 ص 164 ب 10 ح 73.

(في الرجل يتزوج البكر متعة قال يكره للعب على أهلها)(6)

الكافي ج 5 ص 462 ك18 ب 107 ح 1.

الفتاوى ج 3 ص 293 ب 143 ح 10.

التهذيب ج 7 ص 255 ب 24 ح 27.

الاستبصار ج 3 ص 146 ب 94 ح 6.

(في الرجل يتزوج المتعة اتحصنه -)---انظر الزنا

* (في الرجل يتزوج المرأة متعة انهما يتوارثان اذا لم يشترط (2) وانما الشرط بعد النكاح)(5)

الكافي ج 5 ص 456 ك18 ب 99 ح 4.

الكافي ج 5 ص 465 ك18 ب 110 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 265 ب 24 ح 69.

الاستبصار ج 3 ص 150 ب 98 ح 5.

(في الرجل يتمتع من المرأة المرات، قال لا بأس يتمتع منها ما شاء) (6) الكافي ج 5 ص 460 ك18 ب 104 ح 2.

(في المتعة دعوها اما تستحي احدكم أن يرى في موضع العورة فيحمل ذلك على صالحه اخوانه واصحابه)(6)

الكافي ج 5 ص 453 ك18 ب 96 ح 4.

* (في المتعة قال ليست من الأربع لانها لا تطلق و لا ترث و انما هي مستأجرة (3) وقال عدتها خمسة واربعون ليلة)(5) التهذيب ج 7 ص 259 ب 24 ح 46.

الاستبصار ج 3 ص 147 ب 96 ح 5.

الكافي ج 5 ص 451 ك 18 ب 95 ح 5.

(في متمتع دخل يوم عرفة فقال متعته تامة -) --- انظر المتمتع

(فيمن اقام بمكة سنتين -) يأتي تحت عنوان (من اقام بمكة النخ)

ص: 214

1- في التهذيب (وعرضت النخ).

2- في موضع من الكافي (ما لم يشترط النخ).

3- الى هنا تم حديث الكافي.

(قال ابو عبد الله (عليه السلام) لي ولسليمان ابن خالد قد حرمت عليكما المتعة من قبل مادمتها بالمدينة لانكما تكثران الدخول علي فأخاف أن تؤخذا، فيقال هولاء اصحاب جعفر)

الكافي ج 5 ص 467 ك 18 ب 111 ح 10.

(كم ادنى اجل المتعة هل يجوز ان يتمتع الرجل بشرط مرة واحدة؟ قال نعم) (7)

الكافي ج 5 ص 460 ك 18 ب 103 ح 4.

(كم تحل من المتعة؟ قال فقال هن بمنزلة الاماء) (6)

الكافي ج 5 ص 451 ك 18 ب 95 ح 1.

(كم المهر - يعني في المتعة -؟ قال ماتراضيا عليه الى ماشاء من الاجل) (6)

الكافي ج 5 ص 457 ك 18 ب 99 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 260 ب 24 ح 52.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 66.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 98 ح 2.

* (كم المهر - يعني في المتعة . فقال ماتراضيا عليه الى ماشاء من الاجل (1) قلت أرأيت أن حملت فقال هو ولده فان اراد ان يستقبل امرأً جديداً فعل وليس عليها العدة منه وعليها من غيره خمسة واربعون ليلة وان اشترطت الميراث فهما على شرطهما) (6)

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 66.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ح 52.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 98 ح 2.

الكافي ج 5 ص 457 ك 18 ب 99 ح 1.

* (كيف اقول لها اذا خلوتُ بها؟ قال تقول اتزوجك متعة على كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله)، لا وارثة ولا مورثة كذا وكذا يوماً، وان شئت كذا وكذا سنة بكذا وكذا درهماً، وتسمى من الأجر ماتراضيتما (2) عليه قليلا كان ام كثيراً فاذا قالت نعم فقد رضيت فهي امراتك وانت اولى الناس بها، قلت فاني استحيى ان اذكر شرط الايام قال هو أضمر عليك ، قلت وكيف ؟ قال انك ان لم

1- الى هنا تم حديث الكافي وموضع من التهذيب.

2- في التهذيب (ويسمى من الاجل ما تراضيا عليه الخ) وفي الاستبصار (وتسمى الاجل ما تراضيا عليه الخ).

تشرط كان تزويج مقام ولزمتك النفقة في العدة وكانت وارثة(1)ولم تقدر على ان تطلقها الاطلاق السنة(6)

الكافي ج 5 ص 455 ك18 ب98 ح3.

التهذيب ج 7 ص 265 ب 24 ح 70.

الاستبصار ج3 ص 150 ب98 ح6.

* (كيف يتزوج المتعة؟ قال تقول يا امة الله اتزوجك كذا وكذا يوما بكذا وكذا درهماً، فاذا مضت تلك الأيام كان طلاقها في شرطها ولا عدة(2) لها عليك)(غ)

الكافي ج 5 ص 455 ك18 ب98 ح5.

(لا بأس أن يتزوج اليهودية-) يأتي تحت عنوان(لا بأس بان يتزوج اليهودية الخ)

(لا بأس ان يتمتع الرجل باليهودية والنصرانية وعنده حرة)(6) التهذيب ج 7 ص 256 ب 24 ح 28.

الاستبصار ج3 ص 144 ب 93 ح7.

* (لا بأس بان تزيدك وتزيدها اذا انقطع الأجل فيما بينكما تقول استحلتك بأجل آخر(3) برضا منها ولا يحل ذلك لغيرك حتى تنقضي عدتها)(غ)

الكافي ج 5 ص 458 ك18 ب 102 ح1.

التهذيب ج 7 ص 268 ب 24 ح 77.

(لا بأس بان يتزوج الامة متعة باذن مولاها)(6)

التهذيب ج 5 ص 463 ك18 ب108 ح2.

* (لا بأس بأن يتزوج اليهودية(4) والنصرانية متعة وعنده امرأة)(غ)

التهذيب ج 7 ص 256 ب 24 ح 29.

التهذيب ج 7 ص 299 ب 26 ح 10.

الاستبصار ج3 ص 144 ب 93 ح8.

الاستبصار ج3 ص 181 ب 117 ح 10.

(لابأس بأن يتمتع بالبكر مالم يفض اليها مخافة كراهية العيب على أهلها)(6)

ص: 216

- 1- في التهذيب (وكانت وارثا الخ).
- 2- اي يجوز لك تزويج الأخت في عدتها (كما عن المرآت) .
- 3- في التهذيب (باجر آخر الخ).
- 4- في موضع من التهذيبيين (لابأس أن يتزوج اليهودية الخ).

الكافي ج 5 ص 462 ك18 ب 107 ح 2.

(لا بأس بأن يتمتع الرجل بامة المرأة)---انظر التزويج

(لا بأس بالرجل أن يتمتع بالمجوسية)(6)

التهذيب ج 7 ص 256 ب 24 ح 32.

الاستبصار ج 3 ص 144 ب 93 ح 11.

(لا بأس بالرجل يتمتع بالمرأة على حكمه ولكن لا بد له من أن يعطيها شيئاً لانه ان احدث به حدث لم يكن لها ميراث)(6)

الكافي ج 5 ص 466 ك18 ب 111 ح 5.

* (لا بد أن تقول فيه هذه الشروط (1)اتزوجك متعة كذا وكذا يوماً بكذا وكذا انكاحاً(2)غير سفاح على كتاب الله و سنة نبيّه على أن لا ترثيني ولا ارثك وعلى أن تعتدي خمسة واربعين يوماً، وقال بعضهم حيضة)(غ)

التهذيب ج 7 ص 263 ب 24 ح 63.

الكافي ج 5 ص 255 ك18 ب 98 ح 2.

(لا بد من أن تقول في هذه الشروط -) تقدم تحت عنوان (لا بد ان تقول الخ)

(لا تتمتع بالمؤمنة فتذللها)(6)

التهذيب ج 7 ص 253 ب 24 ح 14.

الاستبصار ج 3 ص 143 ب 93 ح 4.

* (لا تكون متعة الا بأمرين اجل مسمى وأجر(3)مستى)(6)

الكافي ج 5 ص 455 ك18 ب 98 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 262 ب 24 ح 58.

(لا تلحوا على المتعة انما عليكم اقامة السنة فلا تشتغلوا بها عن فرشكم و حرائركم فيكفرون ويتبرين ويدعين على الأمر بذلك ويلعنونه)(7)

الكافي ج 5 ص 453 ك18 ب 96 ح 3.

(لا يتزوج اليهودية)--- انظر التزويج

(لا يتمتع بالامة الا باذن اهلها) (8)

الكافي ج 5 ص 463 ك18 ب108 ح1.

(لا يجوز أن يتمتع بالامة على الحرة) (8)

ص: 217

1- في الكافي (لا بد من ان تقول في هذه الشروط الخ).

2- في الكافي (بكذا وكذا در هما نكاحا الخ).

3- في التهذيب (بأجل مسمى وبأجر مسمى).

الكافي ج 5 ص 463 ك18 ب108 ذيل ح3.

(لا يكون تزويج متعة ببكر-) تقدم في التزويج تحت عنوان (أن امرأة كانت الخ)

(لاهل مكة أن يتمتعوا بالعمرة الى الحج؟ فقال لا يصلح أن يتمتعوا لقول الله عزوجل: «ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» (7))

التهذيب ج 5 ص 32 ب 4 ح 26.

الاستبصار ج 2 ص 157 ب 91 ح 2.

(لاهل مكة أن يتمتعوا؟ قاموا سنة أو سنتين صنعوا كما يصنع اهل مكة ، فاذا اقاموا شهراً فان لهم ان يتمتعوا قلت من اين ؟ قال يخرجون من الحرم ، قلت من اين بهلون بالحج ؟ فقال من مكة نحو ما يقول الناس.

قال الشيخ (رحمت الله) (وصفة التمتع بالعمرة الى الحج أن يهل الحاج من الميقات بالعمرة، فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وسعى بين الصفا والمروة سبعا ثم احل من كل شيء احرم منه، فاذا كان يوم التروية عند زوال الشمس احرم بالحج من المسجد الحرام وعليه طوافان بالبيت ينضافان الى الأول وسعي آخريين الصفا و المروة ينضاف الى سعيه المتقدم ، فيكون فرض الطواف عليه بالبيت للحج والعمرة ثلاثة اطواف والفرض في السعي سعيان، وعليه دم يهريقه لابد له من ذلك)(6)

التهذيب ج 5 ص 35 ب 4 ح 32.

(لاهل مكة متعة ؟ قال لا، ولا لاهل بستان ولا لاهل ذات عرق، ولا لاهل عسفان ونحوها)(6)

الكافي ج 4 ص 299 ك15 ب 57 ح 2.

(لكل مطلقة متعة -)--- انظر الطلاق

(للمتمتع ثواب ؟ قال ان كان يريد بذلك وجه الله تعالى وخلافا على من انكرها، لم يكلمها كلمة الأكتب الله تعالى له بها حسنة ، ولم يمدّ يده اليها الا كتب الله له حسنة ، فاذا ادني منها غفر الله تعالى له بذلك ذنبا ، فاذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مر من الماء على شعره، قلت بعدد الشعر ؟ قال نعم بعدد الشعر)(5)

الفقيه ج 3 ص 295 ب 143 ح 18.

(لم جعل في الزنا اربعة من الشهود وفي القتل شاهدين ؟ قال أن الله تبارك وتعالى أحل لكم المتعة وعلم انها ستنكر

عليكم فجعل الأربعة الشهود احتياطا لكم ولولا ذلك لاتي عليكم وقل ما يجتمع اربعة على شهادة بامر واحد(6)

الفقيه ج 3 ص 296 ب 143 ح 26.

(لولا ما سبقني اليه ابن الخطاب -) يأتي تحت عنوان (لولا ما سبقني به الخ)

* (لولا ما سبقني به بني الخطاب مازنى الاشفى(1)(1/5)

الكافي ج 5 ص 448 ك 18 ب 94 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 250 ب 24 ح 5.

الاستبصار ج 3 ص 141 ب 92 ح 2.

(لها المتعة والميراث -) يأتي في المهر تحت عنوان (في رجل تزوج امرأة على حكمها الخ)

(ليس بينهما ميراث اشترط او لم يشترط) (8) و (6)

الكافي ج 5 ص 465 ك 18 ب 110 ذيل ح 2.

التهذيب ج 7 ص 264 ب 24 ذيل ح 67.

التهذيب ج 7 ص 270 ب 24 ذيل ح 83.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 98 ذيل ح 3.

الاستبصار ج 3 ص 153 ب 100 ذيل ح 5.

* (ليس لاهل سرف ولا لاهل مر (2) ولا لاهل مكة متعة ، يقول الله عزوجل «ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» (6)

الكافي ج 4 ص 299 ك 15 ب 57 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 492 ب 26 ح 411.

* (ليس لاهل مكة ولا لاهل مر(3) ولا لاهل سرف متعة وذلك لقول الله عزوجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام(6)

التهذيب ج 5 ص 32 ب 4 ح 25.

الاستبصار ج 2 ص 157 ب 91 ح 1.

(ليس منا من لم يؤمن بكرّتنا ويستحل متعتنا)(6)

الفقيه ج3 ص 291 ب 143 ح 1.

(لس يدخل الحاج بشيء افضل من المتعة) ---انظر الحج

ليس يكون متعة الا في اشهر الحج -

ص: 219

1- الا شفي اي الا قليل ، وفي الاستبصار (لولا ما سبقني اليه ابن الخطاب ما زنى الا شقي) وكذا في التهذيب .

2- موضع بقرب مكة (المجمع).

3- موضع بقرب مكة (المجمع).

تقدم في العمرة تحت عنوان (من دخل مكة معتمراً الخ)

* (ما ادنى ما يتزوج (1) به الرجل المتعة؟ قال كف (2) من بر يقول لها زوجيني نفسك متعة على كتاب الله وسنة نبيه نكاحاً غير سفاح على أن لا ارتك ولا ترثيني ولا اطلب ولدك إلى أجل مسمى فان بدالي زدتك وزدتينى) (6)

التهذيب ج 7 ص 263 ب 24 ح 61.

الفقيه ج 3 ص 294 ب 143 ح 15.

* (ما تقول في متعة النساء؟ فقال احلها الله في كتابه و(3) على لسان نبيه (صلى الله عليه وآله) فهي حلال الى يوم القيامة فقال يا ابا جعفر مثلك يقول هذا وقد حرّمها عمر ونهى عنها؟ فقال وان كان فعل . قال اني اعيدك بالله من ذلك أن تحل شيئاً حرّمه عمر قال فقال له انت على قول صاحبك وانا على قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) فهلّم الاعنك ان القول ما قال رسول الله له وان الباطل ما قال صاحبك قال فاقبل عبد الله بن عمير فقال يسرك ان نساءك وبناتك، واخواتك وبنات عمك يفعلن، قال فاعرض عنه ابو جعفر (عليه السلام) حين ذكر نساءه وبنات عمّه)

(5)

الكافي ج 5 ص 449 ك 18 ب 94 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 250 ب 24 ح 6.

(ما تقول في المتعة اترعم انها حلال؟ قال نعم، قال فما يمنعك أن تأمر نساءك ان يستمتعن ويكتسبن عليك ، فقال له ابو جعفر ليس كل الصناعات يرغب فيها وان كانت حلالاً وللناس اقدار ومراتب يرفعون اقدارهم ولكن ما تقول يا ابا حنيفة في النبيذ اترعم انه حلال؟ فقال نعم، قال فما يمنعك ان تقعد نساءك في الحوانيت نبادات فيكتسبن عليك؟ فقال أبو حنيفة واحدة بواحدة وسهمك انفذ ثم قال له يا ابا جعفر ان الآية التي في سأل سائل تنطق بتحريم المتعة والرواية عن النبي (صلى الله عليه وآله) قد جاءت بنسخها، فقال له ابو جعفر يا ابا حنيفة أن سورة سأل سائل مكية وآية المتعة مدنية

ص: 220

1- في الفقيه (أدنى ما يتزوج الخ).

2- في الفقيه (كفين).

3- كلمة (و) ليست في التهذيب.

و روايتك شاذة رديّة، فقال له ابوحنيفة وآية الميراث ايضاً تنطق بنسخ المتعة ، فقال ابو جعفر قد ثبت النكاح بغير ميراث، قاب ابوحنيفة من اين قلت ذلك؟ فقال أبو جعفر لو أن رجلاً من المسلمين تزوج امرأة من اهل الكتاب ثم توفي عنها ما تقول فيها؟ قال لا ترث منه ، قال فقد ثبت النكاح بغير ميراث ثم افترقا)(صاحب الطاق)

الكافي ج 5 ص 450 ك 18 ب 94 ح 8.

* (ما عدة المتعة اذا مات عنها الذي تمتع بها؟ قال اربعة اشهر وعشراً، قال ثم قال يازرارة كل نكاح اذا مات عنها الزوج(1) فعلى المرأة الحرة كانت أو(2) امة او على أي وجه كان النكاح منه متعة، أو تزويجاً، أو ملك يمين فالعدة اربعة اشهر وعشراً وعدة المطلقة ثلاثة اشهر، والامة المطلقة عليها نصف ما على الحرة، وكذلك المتعة عليها مثل(3) ما على الأمة(5)

الفقيه ج 3 ص 296 ب 143 ح 25.

التهذيب ج 8 ص 157 ب 6 ح 144.

الاستبصار ج 3 ص 350 ب 203 ح 2.

* (ما عندك في المتعة؟ قال حدثني ابو محمد بن علي عن جابر بن عبد الله(4) ان رسول الله(صلى الله عليه وآله) خطب الناس فقال ايها الناس أن الله أحل لكم الفروج على ثلاثة معان فرج موروث وهو البتات ، فرج غير موروث وهو المتعة ، وملك ايمانكم(6)

التهذيب ج 7 ص 241 ب 23 ح 3.

الفقيه ج 3 ص 297 ب 143 ح 32.

(ما المتعة؟ فقال -) تقدم تحت عنوان (عن الذي يلي المفرد الخ)

(ما نعلم حبا لله غير المتعة -)---انظر الحج

* (ما يجري في المتعة(5) من الشهود؟

ص: 221

1- في التهذيب والاستبصار (اذا مات الزوج الخ)

2- في التهذيب والاستبصار (حرة كانت او الخ).

3- كلمة (مثل) ليست في الاستبصار .

4- الى هنا ليس في الفقيه.

5- في الاستبصار (ما يجوز في المتعة الخ).

فقال رجل وامرأتان، قلت فان كره الشهرة(1) فقال يجزيه رجل وانما ذلك المكان المرأة لئلا تقول في نفسها هذا(6)

التهذيب ج 7 ص 262 ب 24 ح 57.

الاستبصار ج 3 ص 149 ب 97 ح 3.

(ما يجزي في المتعة من الشهود؟ فقال رجل وامرأتان يشهد هما قلت، رأيت ان لم يجدوا أحداً، قال انه لا يعوزهم، قلت رأيت ان اشفقوا ان يعلم بهم احد أيجزيهم رجل واحد؟ قال نعم قال قلت جعلت فداك كان المسلمون على عهد رسول الله(صلى الله عليه وآله) يتزوجون بغير بيّنة؟ قال لا(6) التهذيب ج 7 ص 261 ب 24 ح 56.

الاستبصار ج 3 ص 148 ب 97 ح 2.

(ما يجوز في المتعة من الشهود -) تقدم تحت عنوان (ما يجزي في المتعة الخ)

(ما يحل من المتعة؟ قال كم شئت) (غ)

الكافي ج 5 ص 451 ك 18 ب 95 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 258 ب 24 ح 43.

الاستبصار ج 3 ص 147 ب 96 ح 2.

(الماء ماء الرجل يضعه حيث شاء الا انه اذا جاء ولد لم ينكره وشدد في انكار الولد)(غ)

الكافي ج 5 ص 464 ك 18 ب 109 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 269 ب 24 ح 80.

الاستبصار ج 3 ص 152 ب 100 ح 2.

(متعة النساء واجبة دخل بها او لم يدخل بها وتمتع قبل ان تطلق)(5) الفقيه ج 3 ص 328 ب 159 ح 10.

(المتعة حلال للغني والفقير ليستويا في تحليل الفجر كما استويا في قضاء نسك الحج متعة الحج فما استيسر من الهدى للغني والفقير فدخل في هذا التفسير الغني العلة الفقير وذلك أن الفرائض انما وضعت على ادنى القوم قوة ليسع الغني والفقير وذلك لانه غير جائز ان يفرض الفرائض على قدر مقادير القوم فلا يعرف قوة القوي من ضعف الضعيف ولكن وضعت على قوة اضعف الضعفاء ثم رغب الأقوياء فسارعوا في الخيرات بالنوافل بفضل القوة في الأنفس والأموال والمتعة حلال للغني

1- في الاستبصار (فان كره الشهود الخ).

والفقير لاهل الجدة ممن له اربع وممن له ملك اليمين ما شاء كما هي حلال لمن يجد الا يقدر مهر المتعة والمهر ما تراضينا عليه في حدود التزويج للغني والفقير قلّ أو كثر) (غ)

الكافي ج 5 ص 364 ك18 ب 37 ذيل ح 2.

(المتعة خير من القارن -) تقدم في الحج تحت عنوان (أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين حج الخ)

(المتعة لا تحل الا لمن عرفها و حرام على من جهلها) (8)

الفقيه ج 3 ص 292 ب 143 ح 2.

(المتعة له والحج عن أبيه -) تقدم في الحج تحت عنوان (عن رجل يحج عن أبيه الخ)

(المتعة نزل بها القرآن وجرت بها السنة من رسول الله (صلى الله عليه وآله) (6)

الكافي ج 5 ص 449 ك18 ب 94 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 251 ب 24 ح 7.

الاستبصار ج 3 ص 141 ب 92 ح 3.

* (المتعة والله افضل، وبها نزل القرآن وجرت السنة (1) (6)

الكافي ج 4 ص 292 ك15 ب 51 ح 10.

الفقيه ج 2 ص 204 ب 110 ح 8.

التهذيب ج 5 ص 29 ب 4 ح 17.

الاستبصار ج 2 ص 154 ب 90 ح 14.

(المجاور بمكة -) --- انظر المتمتع

(المرأة تزوج متعة فينقضى شرطها فتتزوج رجلا آخر قبل تنقضى عدتها قال وما عليك انما اثم ذلك عليها) (8)

الفقيه ج 3 ص 295 ب 143 ذيل ح 17.

* (من اقام بمكة (2) سنتين فهو من اهل مكة لا متعة له، فقلت لابي جعفر (عليه السلام) ارايت ان كان له اهل بالعراق واهل بمكة، قال فلي نظر

ايهما الغالب عليه فهو من أهله) (5)

التهذيب ج 5 ص 34 ب 4 ح 30.

التهذيب ج 5 ص 492 ب 26 ح 413.

الاستبصار ج 2 ص 159 ب 91 ح 6.

(من حج فليتمتع -) --- انظر الحج

(من الدين المتعة و اظهار النعمة -) --- انظر النعمة

ص: 223

1- في الفقيه (وجرت السنة الى يوم القيامة).

2- في موضع من التهذيب (فيمن اقام بمكة الخ).

(من لم يكن معه هدى وافرد رغبة عن المتعة فقد رغب عن دين الله عزوجل)(6)

الكافي ج 4 ص 294 ك15 ب 51 ح16.

التهذيب ج 5 ص 27 ب 4 ح 12.

الاستبصار ج 2 ص 152 ب 90 ح 9.

(من مات ولم يكن له هدى لمتعته -)---انظر الهدى

(وامرت باحلال المتعتين -)(1)

روضة الكافي ج 8 ص 61 ذيل ح 21.

روضة الوافي ج 14 ص 15 ب 5.

«وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاذَلْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» فقال ما تراضوا به من بعد النكاح فهو جائز وما كان قبل النكاح فلا يجوز الا برضاها وبشيء يعطيها فترضى به(6)

الكافي ج 5 ص 456 ك18 ب 99 ح 2.

(وليس في المتعة الا التقصير -)تقدم في التقصير تحت عنوان (اذا احرمت الخ)

(ونزلت المتعة على النبي(صلى الله عليه وآله)عند المروة بعد فراغه من السعي فقال يا ايها الناس هذا جبرئيل - و اشار بيده الى خلفه - يأمرني أن امر من لم يسق هديا ان يحل ولو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكني سقت الهدى وليس لسائق الهدى أن يحل حتى يبلغ الهدى محل فقام اليه سراقه بن مالك بن خشم الكناني فقال يا رسول الله علمنا ديننا فكأننا خلقنا اليوم رأيت هذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أو للابد؟ فقال رسول الله(صلى الله عليه وآله)لا بل لا بد الا بد، وان رجلا قام فقال : يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤوسنا تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابداً، وكان علي (عليه السلام) باليمن فلما رجع وجد فاطمة (عليها السلام) قد احلت فجاء الى النبي(صلى الله عليه وآله)مستفتياً و محرشاً على فاطمة(عليها السلام) فقال له انا امرتُ الناس بذلك فبم اهللت انت يا علي؟ فقال اهلالا كاهلال النبي(صلى الله عليه وآله)كن على احرامك مثلي فانك شريكى في هديى، وكان النبي(صلى الله عليه وآله)ساق معه مائة بدنة فجعل لعلي(عليه السلام) منها اربعا وثلاثين و لنفسه ستة وستين ونحرها كلها بيده ثم اخذ من كل بدنة جذوة ثم طبخها في قدر و أكلا منها وتحسبا من المرق فقال قد اكلنا الآن منها جميعا ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلايدها ولكن تصدقا بها، وكان علي(عليه السلام) يفتخر على الصحابة ويقول من

فيكم مثلي وانا شريك رسول الله(صلى الله عليه وآله) في هديه ، من فيكم مثلي وانا الذي ذبح رسول الله(صلى الله عليه وآله)هدى بيده)
(غ)

الفقيه ج 2 ص 153 ب 63 ح 15.

(ويجزى في المتعة الجذع -)---انظر الاضحية

(ويشارطها -) يأتي تحت عنوان (يشارطها الخ)

* (هل للرجل (1) ان يتمتع من المملوكة باذن اهلها وله امرأة حرة؟ قال نعم اذا رضيت الحرة قلت فان أذنت الحرة يتمتع منها؟ قال نعم
(2)وروي ايضاً انه لا يجوز ان يتمتع بالامة على الحرة(8) الكافي ج 5 ص 463 ك 18 ب 108 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 257 ب 24 ح 37 بتفاوت .

الاستبصار ج 3 ص 146 ب 95 ح 3 بتفاوت .

* (هل يجوز أن يتمتع الرجل بالمرأة(3) ساعة أو ساعتين ، فقال ، الساعة والساعتان لا يوقف(4)على حدهما ولكن العرد والعردين(5)واليوم
واليومين والليلة(6))واشبه ذلك(غ)

الكافي ج 5 ص 459 ك 18 ب 103 ح 3.

الاستبصار ج 3 ص 151 ب 99 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 266 ب 24 ح 73.

(هل يجوز ان يتمتع الرجل من المرأة -) تقدم تحت عنوان (هل يجوز أن يتمتع الرجل بالمرأة الخ)

* (هل يجوز للرجل أن يتمتع(7)من المملوكة باذن اهلها وله امرأة حرة؟ فقال نعم اذا كان باذن اهلها اذا رضيت الحرة(8)قلت فان أذنت له
الحرة يتمتع منها؟ قال نعم(8)

ص: 225

1- في التهذيب والاستبصار (هل يجوز للرجل الخ) ويأتي تحت عنوانه

2- الى هنا تم حديث التهذيبيين.

3- في التهذيب والاستبصار(من المرأة الخ).

4- في التهذيب (الساعة والساعتين لا يتوقف الخ).

5- المراد بالعرد المرة الواحدة من المواقعة(المجمع)وفي التهذيب(العود والعودين الخ).

6- كلمة (الليلة) ليست في الاستبصار .

7- في الكافي (هل للرجل أن يتمتع الخ) و تقدم تحت عنوانه .

8- في الكافي (نعم اذا رضيت الحرة الخ).

التهذيب ج 7 ص 257 ب 24 ح 37.

الاستبصار ج 3 ص 146 ب 95 ح 3.

الكافي ج 5 ص 464 ك 18 ب 108 ح 3.

(يتمتع الأمة باذن اهلها -) تقدم تحت عنوان (ايتمتع الخ)

* (يتمتع الرجل من اليهودية والنصرانية(1)؟ قال ابوالحسن الرضا(عليه السلام) يتمتع من الحرة المؤمنة وهي أعظم حرمة منهما(8)

الفقيه ج 3 ص 293 ب 143 ح 7.

التهذيب ج 7 ص 256 ب 24 ح 34 بتفاوت .

الاستبصار ج 3 ص 135 ب 93 ح 13 بتفاوت .

(يجزي في المتعة شاة -) --- انظر الهدى

* (يشارطها(2) ما شاء من الايام)(6) الكافي ج 5 ص 459 ك 18 ب 103 ح 1.

الاستبصار ج 3 ص 151 ب 99 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 266 ب 24 ح 71.

متعة الحج

---انظر المتعة

متعة الطلاق

---انظر المتعة

متعة النكاح

---انظر المتعة

المتغوط

(ثلاث خصال ملعون من فعلهن المتغوط -) ---انظر الثلاثة

(ثلاث ملعون من فعلهن المتغوط -) ---انظر الثلاثة

(ثلاث ملعونات ملعون من فعلهن المتغوط -) --- انظر الثلاثة

(ثلاثة من فعلهن ملعون المتغوط -) --- انظر الثلاثة

(لعن الله المتغوط -) --- انظر الخلاء

المتغير

(دخلت على ابي عبدالله (عليه السلام) وانا متغير اللون -) --- انظر الاحرام

المتغيمة

(عن رجل صلي وهي متغيمة -) --- انظر القبلة

ص: 226

1- في التهذيب والاستبصار (ايتمتع من اليهودية الخ) و تقدم تحت عنوانه .

2- في التهذيب (وشارطها الخ) .

المتفحش

(الا اخبركم - الفاحش المتفحش -)---انظر اصول الكفر

(ان الله يبغض الفاحش المتفحش -)---انظر البذاء

(خطب رسول الله - المتفحش اللعان -)---انظر اصول الكفر

المتفرد

(ان امير المؤمنين - الى ان قال - الصمد المتفرد -)---انظر التوحيد

(فيما وعظ - الى ان قال - وانا الاحد المتفرد بخلق كل شيء -)---انظر المواعظ

(كنت عند أبي جعفر الثاني - الى أن قال - لم يزل متفرداً -)---انظر الحجة

المتفرق

(عن رجل قلم - وان كان فعله متفرقا -)---انظر المحرم

(عن رجلين كان لهما مال منه بايديهما ومنه متفرق -)---انظر الصلح

المتفرقات

(اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عمر متفرقات -)---انظر العمرة

المتفرقون

(وروى انهم ان اتوا به متفرقين -)---انظر القذف

المتفرقة

(ان رجلا اتي - الى ان قال - اتخذتها متفرقة فان اصاب -)---انظر العقار (عن رجل قتل ووجد اعضاؤه متفرقة -)---انظر الصلاة على الميت

(عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان اقضيها متفرقة -)---انظر القضاء

المتفضل

(فضل امير - المتفضل عليه كالمتفضل -)---انظر الحجة

المتفان

(عن هشام - لم يخل من أن يكونا متفقيين من كل جهة -) --- انظر التوحيد

المتفكر

(اتيت اميرالمؤمنين(عليه السلام) فوجدته متفكرا-) --- انظر الحجة

(كان لي فرس - فقممت متفكرا-) --- انظر الحجة

المتفكرون

(خطب - الى ان قال لا تستطيع عقول

ص: 227

المتفكرين جرده -)---انظر التوحيد

المتقبل

(في زكاة الأرض - الى ان قال - وليس على المتقبل -)---انظر الزكاة

المتقبلون

(من اسلم طوعا - الى ان قال - وعلى المتقبلين -)---انظر الزكاة

المتقبلة

(تقول قبل - اللهم اجعل صلاتي بهم متقبلة -)---انظر الدعاء

المتقربون فيما ناجى الله - ما تقرب الى المتقربون بمثل - انظر الورع

المتقون

(أتينا خديجة - ومنا امام المتقين محمد -)---انظر الحجة

(ان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين -)---انظر الارض

(ان المتقين قال نحن -) تقدم في الحجة تحت عنوان (يريدون الخ)

(انكم - انما يتقبل الله من المتقين -)---انظر الحجة

(ايما عبد - ان المتقين في مقام أمين -)---انظر التوكل

(قام رسول الله صلى الله عليه وآله - الى ان قال - ما اوليائي منكم ولا من غيركم يا بني عبدالمطلب الا المتقون -)---انظر التقوى

(قل اللهم اني أسألك قول - الى أن قال - وخشية المتقين -)---انظر الدعاء

(لما حمل - والعاقبة للمتقين -)---انظر الحجة

(نحن المتقون -) تقدم في الأرض تحت عنوان (أن الأرض لله الخ) (يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا -)---انظر الجنة

المتكاسل

(اذا قمت إلى الصلاة فقل - الى ان قال - ولا متكاسلا -)---انظر الصلاة

المتكأ

(اتى عمر بامرأة-الى ان قال-متكئا(فاتكا)على راحتيه-)-انظرالحيل في الأحكام

(اقبل امير - وهو متكئ على يد سلمان -)-انظر الحجة

(اكان الله ولا شيء . وكان متكئافاستوى -)-انظر التوحيد

ص: 228

(ان اباعبدالله - الى ان قال - ياكل متكأ)---انظر الاكل

(ان المؤمن ليتحف - من مجلس ومتكأ)---انظر الطاف المؤمن

(انه رأى - الى أن قال - يأكل متكنا)---انظر الأكل

(دخلت على ابي جعفر(عليه السلام) ذات يوم وهو يأكل متكنا)---انظر الزهد

(دخلت على ابي عبدالله - وكان متكنا ثم -)---انظر العشرة

(دخلت مع ابي جعفر(عليه السلام)المسجد الحرام وهو متكئ على-)---انظر الشيعة

(رأيت اباعبدالله(عليه السلام)يأكل متكنا-)---انظر الاكل

(عن الرجل يأكل متكنا -)---انظر الاكل

(كان ابوعبدالله(عليه السلام) متكنا على -)---انظر اللباس

(لعلك ترى ان رسول الله(صلى الله عليه وآله)رأته عين وهو يأكل ومتكئ-) (تقدم في الزهد تحت عنوان (دخلت على ابي جعفر الخ)

(ما اكل رسول الله(صلى الله عليه وآله)متكنا)---انظر الاكل

(ما اكل رسول الله(صلى الله عليه وآله)وهو متكئ قط)---انظر الاكل

(ما اكل نبي الله(صلى الله عليه وآله)وهو متكئ -)---انظر الاكل

(هل كان رسول الله(صلى الله عليه وآله)يأكل متكنا)---انظر الاكل

المتكبر

(امقت الناس المتكبر -)---انظر الكبر

(الكبر رداء الله والمتكبر -)---انظر الكبر

(عجبا للمتكبر الفخور -)---انظر الكبر

(من دخلها - الى ان قال - يدخل غير متكبر ولا متحبر-)---انظر مكة

المتكبرون

(ان في جهنم لواديا للمتكبرين-)---انظر الكبر

(ان المتكبرين يجعلون -)---انظر الكبير

المتكفل

(كان من دعاء - والمتكفل برزقي -)---انظر الدعاء

المتكلف

(قل اللهم اني أسألك قول -الى أن قال -واسع غير متكلف-)---انظر الدعاء

(المؤمن - الى ان قال - أو المتكلف لآخيه -)---انظر الانس

ص: 229

(ياعلي للمؤمن ثلاث-الى ان قال-وللمتكلف ثلاث علامات-)-انظر الثلاثة

المتكلفون

(أن امرأة من المسلمين-الى ان قال-واناكره ان اكون من المتكلفين-)-

انظر الظهر

(قل ما اسألکم عليه من اجر وما انا من المتكلفين-)-انظر الأجر والحجة

(من تكرمه الرجل - الى ان قال - انى لاحب المتكلفين-)-انظر الانس

(ومن يقترب حسنة - الى ان قال-وما انا من المتكلفين يقول-)-انظر الحجة

المتكلم

(ان هشام بن الحكم زعم - الكلام غير المتكلم -) -انظر التوحيد

(لم يزل الله - كان الله ولا متكلم -)-انظر التوحيد

(يجعل للمتكلم من اهل -) تقدم في حواء تحت عنوان(سأل ابو عبدالله الخ)

المتكلمون

(انهم يقولون - خذ عصا المتكلمين وعصا سليمان -)-انظر الحجة

(عاد ابن أبي العوجاء - وناظرت المتكلمين -)-انظر التوحيد

(كنت عند أبي عبد الله(عليه السلام) فورد - الى ان قال - فانظر من ترى من المتكلمين -)-انظر الحجة

المتلاحمة

(تفسير - الى ان قال - ثم المتلاحمة وهي التي -) -انظر الدية

(في المتلاحمة ثلاثة أبعرة -) -انظر الدية

المتلبسة

(جاءت امرأة - الى ان قال - والمرأة متلبسة متمشطة -)-انظر النكاح

المتلثم

(أيصلي الرجل وهو متلثم -)---انظر الصلاة

(عن الرجل يصلي فيتلو القرآن وهو متلثم -)---انظر الصلاة

(عن الرجل يصلي ويقراً القرآن وهو متلثم -)---انظر الصلاة

المتلثمون

(اتى اميرالمؤمنين (عليه السلام) برجل قد - الى ان قال - اغدوا غداً علىّ متلثمين -)---انظر الحدود

(ان امرأة اتت امير - متكربين متلثمين -)

ص: 230

انظر الحدود

المتلخ

(عن الرجل يكون في - الى ان قال - وان خرج متلخا-)---انظر النواقض

المتلوط

(المتلوط حده-)---انظر اللواط

المتم

(الله متم الامامة -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (يريدون الخ)

(والله متم نوره-)---انظر النور

التمتازج

(بيننا امير - في الاشياء كلها غير متمازج-)---انظر التوحيد

التمتع

*التمتع(1)

(اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا أن يعلم أنه لا يفوته الحج، فاذا علم
وخرج ثم عاد في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلا، وأن دخلها في غير ذلك الشهر دخلها محرما) (6)

الفقيه ج 2 ص 238 ب 121 ح 1.

(اذا حج الرجل فدخل مكة متمتعا-)---انظر الحج

(اذا دخل المعتمر مكة غير متمتع-)---انظر العمرة

(اذا دخلت مكة وانت متمتع-)---انظر التلبية

(اذا صام المتمتع-)---انظر الصوم

(اذا فرغت من سعيك وانت متمتع-)---انظر التقصير

(اذا قدمت مكة يوم التروية وانت متمتع-)---انظر الطواف

(اذا كان دخل مكة متمتعاً -) --- انظر المصداود

(اذا كنت متمتعاً -) --- انظر المحرم

(اذا وجدت الثمن ولم تجد الهدى فخلف الثمن عند رجل من أهل مكة ليشتري لك في ذي الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة ولم يشتريه الى قابل ذى الحجة لان ايام الذبح قد مضت) (غ)

الفقيه ج 2 ص 304 ب 209 ح 0.

ص: 231

1- تقدم في التمتع والحج والعمرة والمتعة ما يناسب المقام .

(اما المتمتع بالعمرة الى الحج فعليه ثلاثة اطواف -) يأتي في الهدى تحت عنوان (انه قال في القارون الخ)

(امرأة متمتعة تطوف -) ---انظر الطواف

(امرأة متمتعة قدمت -) ---انظر الطواف

(ان المتمتع اذا فاتته -) ---انظر العمرة

(ان المتمتع اذا وجد الهدى ولم يجد الثمن صام ثلاثة ايام في الحج يوماً قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة لجزء الهدى ، فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام تسحر ليلة الحصبة وهي ليلة النفر واصبح صائماً وصام يومين من بعد فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام حتى يخرج وليس له مقام صام هذه الثلاثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين الثلاثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة، ولا يجوز له أن يصوم ايام التشريق فان النبي (صلى الله عليه وآله) بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق فامر ان يتخلل الفساطيط وينادي في الناس ايام مني الا لا تصوموا فانها ايام اكل وشرب ويعال ومن جهل صيام ثلاثة ايام في الحج صامها بمكة أن اقام جماله وان لم يقم صامها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام واذا مات قبل أن يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليه القضاء (غ)

الفقيه ج 2 ص 302 ب 208 ح 1.

(انه ان كان له مقام بمكة -) ---انظر الصوم

(انه يجوز له أن يضع الحناء -) ---انظر الحلق

(انهم يقولون في حجة المتمتع -) ---انظر الحج

(اني اعتمرت في الحرم وقدمت الان متمتعا -) ---انظر العمرة

(اني حلقت رأسي وذبحت وانا متمتع -) ---انظر الحلق

(اني لما قضيت نسكى -) ---انظر العمرة

(ايما افضل المتمتع بالعمرة -) تقدم في الحج تحت عنوان (سألت ابا جعفر الخ)

(اين يمسك المتمتع عن التلبية -) ---انظر التلبية

(بابي انت وأمي - الى أن قال - لو حججت ما قدمتها الا متمتعا -) ---انظر المتمتع

(باى شيء دخلت مكة مفرداً او متمتعاً -) تقدم في الحج تحت عنوان (سألت ابا جعفر الخ)

(ذكر ابن السراج انه كتب اليك يسألك عن متمتع -) --- انظر الهدى

(رجل كان متمتعاً فأهلاً -) --- انظر الطواف

(رجل متمتع سعى -) --- انظر السعى

(سألت ابا جعفر (عليه السلام) في السنة -) --- انظر الحج

(الصبي يصوم عنه -) --- انظر الصوم

(طواف المتمتع -) --- انظر الطواف

* (على المتمتع بالعمرة الى الحج ثلاثة اطواف بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة وعليه (1) اذا قدم مكة طواف بالبيت وركعتان عند مقام ابراهيم (عليه السلام) وسعي بين الصفا والمروة ثم يقصر وقد احل هذا للعمرة وعليه للحج طوافان وسعي بين الصفا والمروة ويصلي عند كل طواف بالبيت ركعتين عند مقام ابراهيم (عليه السلام)

الكافي ج 4 ص 295 ك 15 ب 52 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 35 ب 4 ح 33.

(على المتمتع بالعمرة الى الحج ثلاثة اطواف بالبيت ويصلي لكل طواف ركعتين وسعيان بين الصفا والمروة) (6)

الكافي ج 4 ص 295 ك 15 ب 52 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 36 ب 4 ح 35.

(عن امرأة تمتعت بالعمرة -) --- انظر الطواف

(عن امرأة متمتع عاجلها زوجها قبل ان تقصر فلما تخوفت أن يغلبها اهوت الى قرونها فقرضت منها بأسنانها وقرضت باظافيرها هل عليها شيء؟ فقال لا، ليس كل احد يجد المقاريض) (6)

التهذيب ج 5 ص 162 ب 10 ح 67.

الاستبصار ج 2 ص 244 ب 164 ح 3.

(عن تلبية المتمتع -) --- انظر التلبية

(عن الحاج غير المتمتع -) --- انظر الحج

* (عن رجل خرج متمتعا بعمرة (2) الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على اِحرامه (3) ويقطع التلبية حين

ص: 233

-
- 1- في التهذيب (فعله الخ).
 - 2- في التهذيب والاستبصار (بالعمرة الخ).
 - 3- في التهذيب والاستبصار (يقيم على احرامه الخ).

يدخل الحرم (1) فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق رأسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى (2) اهله ، ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند إحرامه ان يحلّه حيث حبسه فان لم يشترط ا فان عليه الحج والعمرة من قابل (3) (5) الفقيه ج 2 ص 243 ب 123 ح 5.

التهذيب ج 5 ص 295 ب 23 ح 38.

الاستبصار ج 2 ص 308 ب 211 ح 5.

(عن رجل خرج متمتعا بالعمرة -) تقدم تحت عنوان (عن رجل خرج متمتعا بعمرة الخ)

(عن رجل دخل يوم التروية متمتعا -)---انظر الصوم

(عن رجل رمي الجمار -)---انظر الرمي

(عن رجل عقص رأسه -) يأتي تحت عنوان (عن رجل عقص شعر رأسه الخ)

* (عن رجل عقص شعر رأسه (4) وهو

متمتع فقدم مكة فقصى نسكه و حل عقاص رأسه وقصّر وأدهن واحلّ قال: عليه دم شاة(6)

الفقيه ج 2 ص 237 ب 120 ح 5.

التهذيب ج 5 ص 160 ب 10 ح 59.

التهذيب ج 5 ص 473 ب 26 ح 310.

(عن رجل كان متمتعا -)---انظر الحج

(عن رجل متمتع طاف ثم -)---انظر التقصير

(عن رجل متمتع فطاف -)---انظر التقصير

(عن رجل متمتع كيف -)---انظر الاحرام

(عن رجل متمتع نسي أن يقصر -)---انظر التقصير

(عن رجل متمتع وقع -)---انظر التقصير

(عن رجل نسي أن يصوم الثلاثة التي على المتمتع -)---انظر الصوم

- 1- في التهذيبيين (حين يدخل مكة الخ).
- 2- في التهذيبيين (فيطوف ويسعى بين الصفا والمروة ويحلق رأسه وينصرف الى الخ).
- 3- في التهذيبيين (وقال هذا لمن اشترط على ربه عند إحرامه ، فان لم يكن اشترط فان عليه الحج من قابل).
- 4- في موضع من التهذيب(عن رجل عقص رأسه الخ) مع تفاوت في السند فراجع وعقص الشعر جمعه وجعله في وسط الرأس وشده كما في (المجمع).

(عن رجل يُحرم في رجب اوفي شهر رمضان حتى اذا كان اوان الحج اتى متمتعاً فقال لا بأس بذلك)(6)

التهذيب ج 5 ص 32 ب 4 ح 24.

الاستبصار ج 2 ص 157 ب 90 ح 21.

* (عن الرجل المتمتع يدخل (1)ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحل ثم يحرم ويأتي مني قال لا بأس)(6)

الكافي ج 4 ص 443 ك 5 ب 149 ح 1.

الفقيه ج 2 ص 242 ب 123 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 171 ب 11 ح 17.

الاستبصار ج 2 ص 247 ب 166 ح 7.

(عن الرجل المتمتع يهلاً -)---انظر الطواف

(عن الرجل يكون في يوم عرفة وبينه وبين مكة ثلاثة أميال وهو متمتع بالعمرة الى الحج فقال يقطع التلبية تلبية المتعة ويهمل بالحج بالتلبية اذا صلي الفجر ويمضي الى عرفات فيقف مع الناس ويقضي جميع المناسك ويقوم بمكة حتى يعتمر عمرة المحرم ولا شيء عليه)(5)

التهذيب ج 5 ص 174 ب 11 ح 31.

الاستبصار ج 2 ص 250 ب 166 ح 21.

(عن متمتع اراد أن -)---انظر التقصير

(عن متمتع حلق رأسه -)---انظر الحلق

(عن متمتع صام -)---انظر الصوم

(عن متمتع طاف بالبيت -)---انظر الطواف

* (عن متمتع قرّض اظفاره (2) واخذ من شعر رأسه بمشقص (3) قال لا بأس ليس كل احد يجد جلماً (4)(6)

الكافي ج 4 ص 439 ك 15 ب 146 ح 6.

التهذيب ج 5 ص 158 ب 10 ح 49.

الفقيه ج 2 ص 237 ب 120 ذيل ح 6.

(عن متمتع كان معه -)---انظر الصوم

(عن متمتع لا يجد هديا -)---انظر الصوم

ص: 235

1- في الفقيه (في الرجل المتمتع يدخل الخ) وفي التهذيبين (في الرجل المتمتع دخل الخ).

2- في الفقيه (متمتع فرض الخ) و تقدم في التقصير تحت عنوان (عن رجل متمتع وقع الخ).

3- يعني پيكان دراز.

4- والجلم اي المقراض (قيچی).

(عن متمتع لم يجد هديا -) ---انظر الصوم

(عن متمتع لم يكن معه هدى -) ---انظر الصوم

(عن متمتع وقع على امرأته قبل أن يقصّر قال ينحر جزوراً، وقد خفت ان يكون قد ثلم حجّه)(6)

التهذيب ج 5 ص 161 ب 10 ح 62.

التهذيب ج 5 ص 161 ب 10 ح 64 بتفاوت .

الكافي ج 4 ص 440 ك 15 ب 147 ح 5 بتفاوت.

الفقيه ج 2 ص 237 ب 120 ح 6 بتفاوت .

* (عن متمتع وقع [\(1\)](#) على امرأته ولم يقصر ، فقال ينحر جزوراً وقد خفت ان يكون قد ثلم حجّه ان كان عالماً وان كان جاهلاً فلا شيء عليه)(6)

الكافي ج 4 ص 440 ك 15 ب 147 ح 5.

التهذيب ج 5 ص 161 ب 10 ح 64.

التهذيب ج 5 ص 161 ب 10 ح 62 بتفاوت .

الفقيه ج 2 ص 237 ب 120 ح 6 بتفاوت .

* (عن متمتع وقع على أهله ولم يزر، قال ينحر جزوراً وقد خشيت أن يكون قد ثلم حجّه ان كان عالماً وان كان جاهلاً فلا شيء عليه [\(2\)](#))
وسألته عن رجل وقع على امرأته قبل أن يطوف طواف النساء قال عليه جزور سمينه وان كان جاهلاً فليس عليه شيء قال وسألته عن رجل قبل امرأته وقد طاف طواف النساء ولم تطف هي قال عليه دم يهريقه من عنده)(6)

الكافي ج 4 ص 378 ك 15 ب 105 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 321 ب 25 ح 17.

التهذيب ج 5 ص 323 ب 25 ح 22 بتفاوت .

التهذيب ج 5 ص 485 ب 26 ح 378 بتفاوت .

(عن متمتع يدخل يوم التروية -) ---انظر الصوم

(عن المتمتع اذا حلق رأسه قبل -) ---انظر الحلق

(عن المتمتع اذا حلق رأسه ما -) --- انظر الحلق

* (عن المتمتع اذا دخل (3) يوم عرفة قال

ص: 236

-
- 1- في الفقيه (عن رجل متمتع وقع الخ) وتقدم في التصدير فراجع.
 - 2- الى هنا تم حديث التهذيب في هذا الحديث والافتقار الذي لان الإتيان في الطواف عن موضعين من التهذيب .
 - 3- في الاستبصار (المتمتع اذا دخل الخ).

لا متعة له يجعلها عمرة مفردة(8)

التهذيب ج 5 ص 173 ب 11 ح 25.

الاستبصار ج 2 ص 249 ب 166 ح 15.

* (عن المتمتع اذا كان شيخا كبيراً أو امرأة(1)-) (7)

الكافي ج 4 ص 457 ك 15 ب 159 ح 1.

التهذيب ج 5 ص 131 ب 9 ح 104.

الاستبصار ج 2 ص 230 ب 151 ح 2.

الفتاوى ج 2 ص 244 ب 125 ح 4.

(عن المتمتع اراد -) انظر التقصير تحت عنوان (عن متمتع اراد الخ)

(عن المتمتع فقال اذا -)---انظر الحلق

(عن المتمتع كم يجزيه -)---انظر الهدى

(عن المتمتع لا يجد -)---انظر الصوم

(عن المتمتع ليس له -)---انظر الصوم

* (عن المتمتع ما يحل له (2) يوم النحر -)

التهذيب ج 5 ص 267 ب 17 ذيل ح 28.

الاستبصار ج 2 ص 289 ب 197 ذيل ح 7.

(عن المتمتع متى يزور -)---انظر الزيارة

(عن المتمتع متى يقطع -)---انظر التلبية

(عن المتمتع المملوك -)---انظر الهدى

* (عن المتمتع يجيء فيقضي متعته ثم تبدو له الحاجة فيخرج الى المدينة او الى ذات عرق، او الى بعض المعادن ، قال يرجع الى مكة بعمرة ان كان في غير الشهر الذي يتمتع فيه لان لكل شهر عمرة وهو مرتين بالحج، قلت فان دخل(3) في الشهر الذي خرج فيه ؟ قال كان

ابي مجاوراً ههنا فخرج متلقياً(4) بعض هؤلاء فلما رجع بلغ ذات عرق ، احرم من ذات عرق بالحج و دخل وهو محرم بالحج (7)

الكافي ج 4 ص 442 ك 15 ب 148 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 164 ب 10 ح 74.

* (عن المتمتع يدخل مكة يوم التروية، فقال للمتمتع ما بينه وبين الليل(5)) (7)

ص: 237

1- قدم تمام الحديث في الطواف فراجع.

2- تقدم تمام الحديث في الحج تحت عنوان (عن الحاج غير الخ).

3- في التهذيب (فانه دخل الخ).

4- في التهذيب (يتلقى).

5- في الاستبصار (ما بينه وبين غروب الشمس).

التهذيب ج 7 ص 172 ب 11 ح 21.

الاستبصار ج 2 ص 248 ب 166 ح 11.

(عن المتمتع يقدم طوافه -) --- انظر الطواف

(عن المتمتع يقدم مكة ليلة عرفة قال الامتعة له ، يجعلها حجة مفردة، ويطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ويخرج الى منى ولا هدى عليه انما الهدى على المتمتع)(6)

التهذيب ج 5 ص 173 ب 11 ح 27.

الاستبصار ج 2 ص 249 ب 166 ح 17.

(عن المتمتع يقدم مكة يوم التروية صلاة العصر تفوته المتعة ؟ فقال لا، له ما بينه وبين غروب الشمس، وقال قد صنع ذلك رسول الله)(6)

التهذيب ج 5 ص 172 ب 11 ح 20.

الاستبصار ج 2 ص 248 ب 166 ح 10.

(عن المتمتع يكون له فضول من الكسوة بعد الذي يحتاج اليه فتسوى تلك الفضول بمائة درهم يكون من يجب عليه؟ فقال له بد من كراء ونفقة؟ قلت له كراء وما يحتاج اليه بعد هذا الفضل من الكسوة قال : واي شيء كسوة بمائة درهم؟ هذا ممن قال الله «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَّةً يَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةِ إِذًا رَجَعْتُمْ»)(7)

التهذيب ج 5 ص 489 ب 26 ح 381.

(عن متمتعة دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضى طوافها بعد)(6)

الفقيه ج 2 ص 239 ب 122 ح 2.

* (عن المرأة تجيء متمتعة فطمثت قبل أن تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجّه مفردة وعليهم اضحيتها(1)) (7)

الفقيه ج 2 ص 240 ب 122 ح 6.

التهذيب ج 5 ص 390 ب 26 ح 11.

الاستبصار ج 2 ص 310 ب 214 ح 1.

(عن المرأة تدخل مكة متمتعة -) --- انظر الحيض

(عن المرأة المتمتعة -) --- انظر الطواف

1- في التهذيبن (قال تصير حجه مفردة، قلت عليها شيء؟ قال دم تهريقه وهي اضحيتها) ثم قال قوله دم تهريقه، على طريق الاستحباب دون الوجوب.

(عن المملوك المتمتع -) ---انظر المملوك

(فعلى المتمتع اذا قدم مكة طواف بالبيت-) يأتي في الهدى تحت عنوان (انه قال في القارن الخ)

(في رجل كان متمتعاً-) ---انظر الحلق

(في رجل متمتع لم يكن معه-) ---انظر الصوم

(في رجل متمتع نسي-) ---انظر التقصير

(في الرجل المتمتع دخل-) تقدم تحت عنوان (عن الرجل المتمتع يدخل الخ)

(في الرجل المتمتع يدخل -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل المتمتع يدخل الخ)

(في متمتع حلق رأسه-) ---انظر الحلق

(في متمتع دخل يوم عرفة فقال متعته تامة الى ان تقطع التلبية)(6) الكافي ج 4 ص 444 ك15 ب 149 ح 5.

(في متمتع يجد الثمن-) ---انظر الهدى

(في المرأة المتمتعة اذا-) ---انظر الطواف

(قدم ابو الحسن(عليه السلام) متمتعاً-) ---انظر الحج

* (لا بأس للمتمتع ان لم يحرم من ليلة التروية متى ما تيسر له ما لم يخف فوت الموقفين(1)) (6)

الكافي ج 4 ص 444 ك15 ب 149 ح 4.

التهديب ج 5 ص 171 ب 11 ح 14.

الاستبصار ج 2 ص 247 ب 166 ح 4.

(لايبيت المتمتع-) ---انظر الزيارة

(للمتمتع ثواب-) ---انظر المتعة

(ما دخلت قط الا متمتعاً الا في هذه السنة فاني والله ما افرغ من السعي حتى تتقلقل اضراسي والذي صنعتهم أفضل)(6)

التهديب ج 5 ص 28 ب 4 ح 14.

الاستبصار ج 2 ص 153 ب 90 ح 11.

(ممتنع زار البيت -) ---انظر الطواف

(ممتنع قرض اظفاره -) تقدم تحت عنوان (عن ممتنع قرض الخ) وتقدم في التقصير ايضا تحت عنوان (عن رجل ممتنع وقع الخ)

(ممتنع لم يجد هديا -) ---انظر الهدى

* (ممتنع وقع على امرأته قبل أن يقصّر قال ينحر جزورا(2)(6)

ص: 239

1- في التهذيب (ما لم يخش فوات الموقفين) .

2- في موضع من التهذيب (قال عليه دم شاة) .

التهذيب ج 5 ص 161 ب 10 ح 61.

التهذيب ج 5 ص 161 ب 10 ح 63.

(المتمتع اذا دخل -) تقدم تحت عنوان (عن المتمتع اذا دخل الخ)

(المتمتع اذا طاف و سعى -) ---انظر التقصير

(المتمتع اذا فاتتة -) --- انظر العمرة

تحت عنوان (أن المتمتع اذا فاتتة الخ)

* (المتمتع اذا قدم ليلة عرفة فليست له متعة يجعلها حجة مفردة ، فانما (1) المتعة الى يوم التروية) (7)

التهذيب ج 5 ص 173 ب 11 ح 26.

الاستبصار ج 2 ص 249 ب 166 ح 16.

(المتمتع اذا نظر الى -) ---انظر التلبية

(المتمتع بالعمرة الى الحج افضل -) تقدم في الحج تحت عنوان (سألت

اباجعفر الخ)

(المتمتع عليه ثلاثة أطواف طواف للعمرة و -) تقدم في الحج تحت عنوان (اي انواع الحج افضل الخ)

(المتمتع عليه ثلاثة أطواف بالبيت وطوافان بين الصفا والمروة وقطع التلبية من متعته اذا نظر إلى بيوت مكة ويحرم بالحج يوم التروية ويقطع

التلبية يوم عرفة حين تزول الشمس) (6)

الكافي ج 4 ص 295 ك 15 ب 52 ح 2.

التهذيب ج 5 ص 35 ب 4 ح 34.

الفقيه ج 2 ص 205 ب 110 ذيل ح 10 بتفاوت .

(المتمتع له المتعة الى زوال الشمس من يوم عرفة، وله الحج الى زوال الشمس من يوم النحر) (6)

التهذيب ج 5 ص 171 ب 11 ح 15.

الاستبصار ج 2 ص 247 ب 166 ح 5.

(المتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج -) تقدم في الحج تحت عنوان (اي انواع الحج افضل فقال المتعة الخ)

(المتمتع (هو) محتبس لا يخرج من مكة حتى يخرج الى الحج الا أن يبق غلامه او تفضل راحلته فيخرج محرما ولا يجاوز الا على قدر مالا تقوته عرفه)(6)

الكافي ج 4 ص 443 ك15 ب148 ح 5.

ص: 240

1- في الاستبصار (انما).

(المتمتع يدخل ليلة عرفة مكة والمرأة الحائض متى يكون لهما المتعة ؟ فقال ما ادركوا الناس بمنى)(6)

التهذيب ج 5 ص 171 ب 11 ح 13.

الاستبصار ج 2 ص 246 ب 166 ح 3.

(المتمتع يطوف بالبيت -)---انظر الطواف

(المتمتع يغطي رأسه -)---انظر الحلق

(المتمتع يقدم وليس -)---انظر الهدى

(متمتعة قدمت -)---انظر الطواف

* (المرأة تجبى متمتعة فطمثت قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها يوم عرفة فقال ان كانت تعلم أنها تطهر وتطوف بالبيت و تحل من

احرامها وتلحق بالناس(1)فلتفعل)(6)

الكافي ج 4 ص 447 ك 15 ب 151 ح 8.

الفقيه ج 2 ص 242 ب 123 ح 3.

التهذيب ج 5 ص 391 ب 26 ح 13.

التهذيب ج 5 ص 475 ب 26 ح 321.

الاستبصار ج 2 ص 311 ب 215 ح 1.

(المرأة المتمتعة اذا -)---انظر الحيض

(من اين افترق المتمتع -)---انظر العمرة

(من دخل مكة متمتعا -)---انظر الحج

(من كان متمتعا -)---انظر الصوم

(من لم يجد ثمن الهدى -)---انظر الصوم

(من لم يجد هديا -)---انظر الصوم

(من لم يجد الهدى -)---انظر الصوم

(وان لم يصم الثلاثة-) تقدم في الصوم تحت عنوان(انه ان كان له مقام الخ)

(وان هو اقام الى الحج فهو متمتع -) تقدم في العمرة تحت عنوان (من حج معتمرا الخ)

(هل يجوز للمتمتع بالعمرة -)---انظر التلبية

(هل يجوز للمحرم المتمتع -)---انظر المحرم

(يصوم عن الصبي وليه -)---انظر الصوم

(ينبغي للمتمتع ان يزور البيت -)---انظر الزيارة

(ينبغي للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا

ص: 241

1- في الفقيه وموضع من التهذيب (وتلحق الناس بمنى فلتفعل). والحديث في الكافي والاستبصار وموضع من التهذيب مرسل وفي الفقيه وموضع من التهذيب مسند.

احل ان لا يلبس قميصا وليتشبهه (1) بالمحرمين (6)

الكافي ج 4 ص 441 ك 15 ب 147 ح 8.

الغنية ج 2 ص 238 ب 120 ح 9.

التهديب ج 5 ص 165 ب 10 ح 57.

المتمتعون

(ان النبي (صلى الله عليه وآله) - اني قد غفرت للمتمتعين-) --- انظر المتعة

المتمتعة

(امرأة متمتعة طمشت -) --- انظر الطواف

(امرأة متمتعة قدمت مكة -) --- انظر الطواف

(عن امرأة متمتعة طمشت -) --- انظر الطواف

(عن امرأة متمتعة عاجلها -) --- انظر المتمتع

(عن امرأة متمتعة قدمت -) --- انظر الطواف

(عن المرأة المتمتعة -) --- انظر الطواف

(في المرأة المتمتعة اذا -) --- انظر الاحرام والطواف

(متمتعة قدمت مكة -) --- انظر الطواف

(المرأة تجيئ متمتعة -) --- انظر الحيض والمتمتع

(المرأة المتمتعة اذا -) --- انظر الحيض والطواف

المتمرد

(يا عيسى لا يغرنك المتمرد -) --- انظر عيسى بن مريم

التمسك

(ان لصاحب هذا الأمر غيبة التمسك فيها -) --- انظر الحجة

(انه سئل - المتمسك بسنة النبي (صلى الله عليه وآله) -)---انظر العلم

المتمكن

(من اجلسه الامام - الى ان قال - ولم يجلس متمكنا -)---انظر الموضوع

المتمم

(المتمم في السفر -)--- انظر السفر

(ولما تزوج - الحمد لله متم نعم برحمته-)---انظر التزويج

ص: 242

1- في الفقيه (وان يشبه بالمحرمين)

متمم بن فيروز

(كنت عند ابي ابراهيم (عليه السلام) - الى أن قال - هو متمم بن فيروز -) --- انظر الحجة

المتعاس

(اذا قمت الى الصلاة فقل - الى ان قال - ولا متعاسا -) --- انظر الصلاة

المتنقة

*المتنقة(1)

(عن المرأة تصلي متنقة -) --- انظر الصلاة

(لا تطوف المرأة بالبيت وهي متنقة -) --- انظر الطواف

(متر ابو جعفر الا بامرأة متنقة -) --- انظر المحرم

المتنكرون

(ان امرأة اتت امير - متنكرين -) --- انظر الحدود

المتنور

(ان من جلس وهو متنور -) --- انظر النورة

المتواصلة

(ينبغي للصفوف ان تكون تامة متواصلة) --- انظر الجماعة

المتواضع

(التواضع ان - اذا فعله العبد كان متواضعا -) --- انظر التواضع

(سمعت أبا جعفر - عبدا متواضعا -) --- انظر التواضع

المتواضعون

(فيما اوحى - اقرب الناس من الله المتواضعون -) --- انظر التواضع

المتواليات

(عمن قال - الى ان قال - او صيام ثلاثة ايام متواليات -)---انظر الكفارة

(عن كفارة اليمين - الى ان قال - ثلاثة ايام متواليات -)---انظر الكفارة

المتوثب

(المتوثب على هذا -)---انظر الحجة

المتوجه

(صحبت ابا عبد الله (عليه السلام) وهو متوجه -)---انظر السفر

(عن صلاة النافلة على البعير-الى ان قال-نعم حيثماكنت متوجهها-)---انظرالنوافل

ص: 243

1- يأتي في النقاب ما يناسب المقام.

في رجل صلى على غير القبلة-الى ان قال-ان كان متوجها-)-انظر القبلة

المتوحد

(ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماع بلارفت المتوحد بالفكر -)---انظر الجماع والليل

(كان ابو عبدالله(صلى الله عليه وآله)يدعو عند - الى ان قال - اللهم ربنا لك الحمد انت المتوحد بالقدرة -)---انظر الدعاء

(يا ابن ابي يعفور ان الله واحد متوحد -) ---انظر الحجّة

المتورك

(جلس ابو عبدالله (عليه السلام) متوركا -)---انظر الجلوس

المتوسلون

(ان افضل مايتوسل به المتوسلون -)---انظر التوسل

المتوسم (ان في ذلك لآيات-كان رسول الله(صلى الله عليه وآله) المتوسم -)---انظر الحجّة

المتوسمون

(ان في ذلك لآيات للمتوسمين -)---انظر الحجّة

(نحن المتوسمون -)تقدم في الحجّة تحت عنوان(ان في ذلك لآيات الخ)

المتوضأ

(كان رسول الله(صلى الله عليه وآله)اذا اراد دخول المتوضأ-)-انظر الخلا

المتوضى

(عن المختضب - وكان متوضيا -)---انظر الخضاب

(من سجد سجدة الشكر وهو متوضى ء -)---انظر سجدة الشكر

(وزكاة الوضوء أن يقول المتوضى -)---انظر الوضوء

المتوفى

(انه قال في المتوفى عنها زوجها -)---انظر العدة

(الحبلى المتوفى -)---انظر العدة

(عدة المتوفى عنها -)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها اتخرج -)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها اتعدت -)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها اذا بلغها -)

ص: 244

انظر الحداد

(عن المتوفى عنها زوجها الها-)---انظر النفقة

(عن المتوفى عنها زوجها اين تعتد-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها تحج؟ قال نعم-)---انظر الحج

(عن المتوفى عنها زوجها تعتد-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها قال تحج-)---انظر الحج

(عن المتوفى عنها زوجها فقال لا تكتحل-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها قبل أن-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها كذلك-)انظر العدة تحت عنوان (المطلقة اين الخ)

(عن المتوفى عنها زوجها من قبل-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها ولم يدخل-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها وهو غائب-)---انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها وهي في عدتها-)---انظر الحج

(عن المرأة المتوفى عنها زوجها-)---انظر العدة

(في الحبلى المتوفى عنها زوجها-)---انظر النفقة

(في رجل توفي فاوصى الى رجل وعلى الرجل المتوفى دين-)---انظر الوصية

(في المتوفى عنها زوجها اتحج-)---انظر العدة

(في المتوفى عنها زوجها اذا لم يدخل بها-)---انظر العدة

(في المتوفى عنها زوجها تنقضى-)---انظر العدة

(في المتوفى عنها زوجها ولم يدخل بها-)---انظر العدة

(في المتوفى عنها زوجها ولم يمسه-)---انظر العدة

(في المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها)---انظر النفقة

(في المرأة الحبلية المتوفى عنها)---انظر النفقة

ص: 245

(في نفقة الحامل المتوفى عنها -) --- انظر النفقة

(لا بأس أن تحج المتوفى عنها زوجها -) --- انظر الحج

(المتوفى عنها زوجها تعتد -) --- انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها الحامل -) --- انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها قال لا تكتحل -) --- انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها قبل أن -) --- انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها ليس لها -) --- انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها وهو غائب -) --- انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها ينفق عليها -) --- انظر النفقة

(المرأة الحبلي المتوفى عنها زوجها تضع -) --- انظر التزويج

(المرأة الحبلي المتوفى عنها زوجها ينفق -) --- انظر النفقة

(نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها -) --- انظر النفقة

المتوكأ

(عن الرجل يصلي متوكأ -) --- انظر الصلاة

المتوكل

(اخذت نسخة كتاب المتوكل -) --- انظر على بن محمد الهادي (عليه السلام) (قدم الى المتوكل رجل نصراني -) --- انظر الحدود

(قدمت على - وقد قعد المتوكل -) --- انظر على بن محمد الهادي (عليه السلام) (كان المتوكل يقول ويحكم قد اعيانى -) --- انظر الحججة

(لما سم المتوكل نذر -) --- انظر النذر

(مرض المتوكل من خراج -) --- انظر الحججة

المتوكلون

(وعلى الله فليتوكل المتوكلون -) --- انظر الزراعة

المتهمة

(ايها الناس ان الله - الى ان قال - فالدنيا متهجمة -)---انظر العلم

المتهم

(انما جعلت - المعروف بالشر المتهم -)

ص: 246

انظر القسامة

(عن رجل قال هذه-الى ان قال-الا ان يكون صاحبها متهما-)-انظر الوصية

المتهمون

(في رجل مات وله أم ولد - الى أن قال - غير المتهمين -)-انظر الوصية

(كان ابي - الى ان قال - حلف المتهمين بالقتل -)-انظر القتل

المتيمم

(رجل دخل في الصلاة وهو متيمم -)-انظر التيمم

(رجل لم يصب ماء - دخلها وهو متيمم -)-انظر التيمم

(لا يصلي المتيمم بقوم -)-انظر التيمم

(ومتى اصاب المتيمم الماء -)تقدم في التيمم تحت عنوان (عن الرجل اذا اجنب الخ)

المتين

(ان هذا الدين متين -)-انظر العبادة

(يا علي ان هذا الدين متين -)-انظر العبادة

الميم والثاء

المثاب

(كان ابوذر - فانك مثاب بعملك كما -)-انظر الدنيا

المثاقيل

(ان الله عزوجل يهبط ملكا في كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل -)-انظر الفرات

(ان ملكا يهبط من السماء في كل ليلة معه ثلاثة مثاقيل -)-انظر الفرات

(رافقت-الى ان قال-واعلم ان الله عزوجل سائلك عن مثاقيل الذر-)-

انظر السلطان

(اذا بعث الله - خرج معه مثال يقدم امامه -)---انظر ادخال السرور على المؤمنين

(ان امير المؤمنين(عليه السلام) - ابتدع ما خلق بلامثال -)---انظر التوحيد (ان الفحش لو كان مثالا -)---انظر البذاء

(ان الله لما اخرج - فلو كنت خلقتهم على مثال واحد وقدر واحد -)---انظر الطينة

(عن حق المؤمن على - خرج معه مثال من قبره -)

انظر إدخال السرور على المؤمنين

(لا بأس بان تصلي على المثال -) ---انظر التماثيل

(ما تروي هذه الناصبة - الى ان قال - لكل مثل مثال -)---انظر الأذان

(من جدّد قبراً او مثلاً مثالا -) ---انظر القبور

(يا عائشة أن الفحش لو كان ممثلاً لكان مثال سوء -) ---انظر البذاء

المثانة

(اذا دخلت الحمام - الى ان قال - فانه ينقى المثانة -)---انظر الحمام

(في رجل اقتض جارية باصبعه فخرق مثانتها -) ---انظر الدية

(لما قتل داود بن علي - انشقت منها مثانته فمات -)---انظر الدعاء

المثاني

(اعطيت - الى ان قال - واعطيت المثاني مكان الزبور -)---انظر القرآن

(عن السبع المثاني -)---انظر التسمية

(نحن المثاني -)---انظر التوحيد

المثارة

(صلة الرحم فانها مثارة -)---انظر الرّجيم

(القصد مثارة -)---انظر الاقتصاد

المثقال

(اتقوا المحقرات- الى ان قال- انها ان تك مثقال حبة من خردل-)---انظر الذنب

(ان للايمان - فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره -) ---انظر الايمان

(اني اصبت - الى ان قال - فمن يعمل مثقال ذرة -) ---انظر الصدقة

(عن الدية - الى ان قال - او الف مثقال -) ---انظر الدية

(عن الرجل يستقرض الدراهم فيرد المثل -) --- انظر الربا

(عن الرجل يستقرض من الرجل الدراهم فيرد عليه المثل -) --- انظر الربا (في الذهب في كل اربعين مثقالا -) --- انظر الذهب

(كان على بن الحسين (عليه السلام) - الى أن قال - عمل في هذه الدنيا مثقال ذرة -) --- انظر المواعظ

(كنت حاجا مع قدرناها عشرين مثقالا -) --- انظر الحجّة

(لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر -) --- انظر الكبر

ص: 248

(لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة -)---انظر الكبير

(وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها -) يأتي في المواعظ تحت عنوان (كان على بن الحسين (عليه السلام) الخ)

ليس فيما دون العشرين مثقالا -)---انظر الذهب

(ما يكون من نجوى - لا يعزب عنه مثقال ذرة -)---انظر التوحيد والنجوى (وروى انه حنط بمثقال مسك -)---انظر الحنوط

المَثَل

(ان في كتاب علي - مَثَل الدنيا كمثَل -)---انظر الدنيا

(ان مَثَل ابي طالب -)---انظر ابوطالب

(انالنرى-الى ان قال-مَثَل اهل البيت مثل اهل بيت كانوا-)---انظر الشكوك

(انما مثل الحاجة -)---انظر طلب الرزق

(انما مَثَل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء -) يأتي في المواعظ تحت عنوان (كان على بن الحسين (عليه السلام) الخ)

(انما مَثَل الدنيا كمثَل الحية -) تقدم في الدنيا تحت عنوان (ان في كتاب علي الخ)

(انما مَثَل ذلك مثل رجل اشترى اضحية-) يأتي في الوصية تحت عنوان (ان ابي حضره الموت الخ)

(انما مَثَل الصلاة فيكم -)---انظر الصلاة

(انما مَثَل الذي يرجع -)---انظر الهبة

(انما مَثَل المرأة الصالحة -)---انظر المرأة

(انما مَثَل المرأة مَثَل الضلع -)---انظر المرأة

(انه ضرب لك مَثَل نفسه) تقدم في الحجة تحت عنوان (بيننا أنا الخ)

(ايما رجل فجر - الى ان قال - ومثله مثل النخلة -)---انظر الزنا

(بعثني ابو عبدالله-سا ضرب لك مَثَلان رجلا كان له جار-)---انظر الايمان

(بيننا رسول الله (صلى الله عليه وآله) - الى ان قال - ولما ضرب ابن مريم مَثَلًا -)---انظر على بن ابي طالب (عليه السلام)

(ذكرت الى ان قال - مَثَله في البقول كمثَل الخبز -)---انظر الكراث

(ضرب الله مثلاً رجلاً -) --- انظر الحجة

ص: 249

(ضرب الله مثلاً عبداً مملوكاً -) تقدم في الطلاق تحت عنوان (المملوك لا يجوز الخ)

(فالتعلق - الى ان قال - مثله مثل رجل له -)---انظر الكعبة

(مالي وللدنيا انما مثلي ومثلها كمثل راكب -)---انظر الدنيا

(مَثَلُ الاستغفار -)---انظر الاستغفار

(مَثَلُ الايمان والاسلام و مثل الكعبة -) تقدم في الايمان تحت عنوان (عن الايمان والاسلام الخ)

(مَثَلُ الحريص -)---انظر الدنيا

(مَثَلُ الدنيا كمثل -)---انظر الدنيا

(مَثَلُ ذلك مثل سفينتين -) تقدم في الفقراء تحت عنوان (ان فقراء الخ)

(مثل ذلك مثل من صلي في السفر اربعاً -)---انظر الحج

تحت عنوان (الحج اشهر الخ)

(مَثَلُ ذلك مثل من نصب -) تقدم في الحرم تحت عنوان (عن رجل رمى صيدا الخ)

(مَثَلُ السلاح فينا -)---انظر الحج

(مَثَلُ الصلاة مثل -)---انظر الصلاة

(مَثَلُ المؤمن كمثل خامة -)---انظر المؤمن

(مَثَلُ المرأة الصالحة -)---انظر المرأة

(مَثَلُ المرأة المؤمنة مثل -)---انظر المرأة

(مَثَلُ المنافق مثل -)---انظر النفاق

(مَثَلُ الناس -)---انظر القيامة

(وقع بين ابي جعفر - الى ان قال - مثلكنا ومثل بني عمنا كمثل رجل كان في بني اسرائيل كانت له ابنتان -)---انظر الحج

(ومَثَلُ التعلق باستار الكعبة -)---انظر الكعبة

(اجابني بمثل جواب اييه -) تقدم في العلم تحت عنوان (سألته عن الخ)

(اذا كان يوم القيامة - الى ان قال - انما اخترتكم لمثل هذا اليوم -) --- انظر الفقراء

(اذا نظر احدكم - الى ان قال - الذي معهما مثل الذي مع تلك) --- انظر النظر (اصيح - الى ان قال - مثلا بمثل -) --- انظر الوتر

(اللهم اني اسالك ولم يسال العباد مثلك)

ص: 250

(التي لا تحبل مثلها -) --- انظر العدة

(ان خفت امراً - وتباك ولو مثل رأس الذباب -) --- انظر البكاء

(ان هذا ليس مثل هذا -) يأتي في الوصية تحت عنوان (ان رجلا اوصى الى فسألته الخ)

(انا وصيى مثلك - تقدم في الحجة تحت عنوان (ان رجلا من المختارية الخ)

(انما انا بشر مثلكم -) --- انظر فاطمة (عليه السلام)

(انه يجزى ان يغسل بمثله من الماء -) --- انظر الاستنجاء

(اني اتباكى - ولو مثل رأس الذباب -) --- انظر البكاء

(اية ساعة - الى ان قال - على مثل مغيب الشمس -) --- انظر الوتر

(تنظر مثل قرنئها -) تقدم في العدة تحت عنوان (عن التي تحيض الخ)

(خرج - ان الله احتج في الامامة بمثل ما احتج في النبوة -) --- انظر محمد بن علي الجواد - (خرجت - الى ان قال - لا يشتريها مثلك -) ---
- انظر اللباس

(عن رجل اشترى جارية مدركة - ان كان مثلها تحيض -) --- انظر الجارية

(عن رجل شق - الى ان قال - وعلى مثله تلطم الخدود -) --- انظر الكفارة (عن محرم قتل ثعلبا - مثل ما في الثعلب -) --- انظر المحرم

(عن المملوك المتمتع فقال عليه مثل ما على الحر -) --- انظر المملوك

(فان آمنوا (يعنى الناس) بمثل ما آمنتم به -) تقدم في الحجة تحت عنوان (قولوا آمنا الخ)

(الفضة بالفضة مثل بمثل -) --- انظر الصرف

(قل انما انا بشر مثلكم -) تقدم في الفراش تحت عنوان (من قراء هذه الآية الخ)

(كنت عند ابي عبدالله - وان عندي لمثل الذي جاءت به الملائكة -) --- انظر الامام

(كنت قاعدا - الى ان قال - لاغنى عن مثلك -) --- انظر الغنيمة

(لان احج - ومثلها ومثلها -)---انظر الصدقة

(ليس مثلك يغيب عن سماع كلام يحيى به الاموات-)تقدم في الحجّة تحت عنوان (لما حضرت الحسن بن علي الخ)

(مااستشفى مريض بمثل-)---انظرالعسل(مااستشفى الناس بمثل-)---انظرالعسل

(ما اقلنا الى ان قال - لعلك ترى انه مثل الثلاثة ايهاات ايهاات -)انظر المؤمن

(ما تقول في الصائم - الى ان قال - اما الشيخ الكبير مثلي ومثلك-)---انظر الصوم

(ما رايت مثلك قط -) تقدم في العقل والجهل تحت عنوان لماذا الخ)

(ما عبدالله بشيء مثل البداء-)---انظر البداء

(ما عظم الله بمثل البداء -)---انظر البداء

(ما يلحق - الى ان قال - مثل أجر من عمل بها-)---انظر الميتم

(مثلك و ليكلم الناس -)تقدم في الحجّة تحت عنوان (كنت عند ابي عبدالله (عليه السلام) فورد الخ)

(مثلك يهلك ولم -)---انظر الجمعة

(مثلي يسأل عن صلّاته-)تقدم في العجب تحت عنوان(اتي عالم الخ)

(من صنع بمثل ما صنع-)---انظر المعروف

(من علم باب هدى فله مثل اجر-)---انظر العلم

(من علم خيرا فله مثل اجر -)---انظر العلم

(من قرأ هذه الى ان قال - قل انما انا بشر مثلكم -)---انظر الفراش

(وروى انه يكفيها من التقصير مثل -)---انظر التقصير

(والله لان احج - ومثلها ومثلها حتى-)---انظر قضاء حاجة المؤمن

(والله مارايت مثل -)---انظر الطير

(ونزلت المتعة - من فيكم مثلي وانا-)---انظر المتعة

(هذا مثل الغائب -)---تقدم في الطلاق تحت عنوان (عن رجل تزوج امرأة سرا الخ)

(كان ابو عبدالله (عليه السلام) يدعو الى ان قال -

ص: 252

وذكريا بما ضربت فيه من المثالات (-)---انظر الدعاء

المثلثة

(ان المثلثة -) يأتي تحت عنوان (اي شيء الخ)

(اي شيء تطعم عيالك في الشتاء؟ قلت اللحم فاذا لم يكن اللحم فالزيت والسمن قال فما يمنعك عن هذا الكركور فانه امرء شيء في الجسد - يعني المثلثة - قال واخبرني بعض اصحابنا أن المثلثة يوخذ قفيزارز وقفيز حمص وقفيز باقلى او غيره من الحبوب ثم يرض جميعا ويطنخ) (6)

الكافي ج 6 ص 320 ك 24 ب 70 ح 1.

المثلة

(انا روينا - الى ان قال - صارت ديته بتلك المثلة -)---انظر الدية

(ايحل - الى ان قال - لانه مثلة وقد حرم الله -)---انظر الفييل

(حلق الراس في غير حج ولاعمره مثلة -)---انظر الحلق

(كل عبد مثل به فهو حر -)---انظر الحرية

مثنى

(الأذان مثنى مثنى -)---انظر الاذان

(الوضوء مثنى مثنى -)---انظر الوضوء

مثنى

(الا اسرك يا ابن مثنى -)---انظر المحرم

المثنى

(ان رسول الله(ثلى الله عليه وآله)كان يرمى -)---انظر الرمي

(ان طلب الذي ربّاه -)---انظر ولد الزنا

(أن عليا(عليه السلام) كره الصورة -)---انظر البيوت

(ان يعقوب (عليه السلام) كان له مناد ينادى كل غداة -)---انظر يعقوب

(خرجنا الى مكة -)---انظر الحرم

(صل العصر يوم الجمعة -)---انظر الصلاة

(العبد اذا قتل -)---انظر القتل

(عن رجل اوصى له -)---انظر الوصية

(المنبوذ حر -)---انظر ولد الزنا

(وجد في قائم سيف رسول الله -)---انظر القتل

المثنى بن عبد السلام

(اني حككت جلدي -)---انظر الدم

(في الرجل يحج عن -)---انظر النيابة

المثنى بن الوليد الحنط

(امرأة تركت زوجها -)---انظر الارث

ص: 253

(ان ارواح المؤمنين -) ---انظر الارواح

(كان الحسين بن علي (عليه السلام) جالسا -) ---انظر الجنائز

(من اضطر الى ثوب -) ---انظر المحرم

(من بات وفي جوفه سبع طاقات -) ---انظر الهندباء

المثنى الحناطه

(البسوا البياض -) ---انظر اللباس

(رجل من نيته الوفاء -) ---انظر الوفاء

(عن الزاني اذا جلد -) ---انظر الحدود

(عن الصائم يرتمس -) ---انظر الصوم

(عن الصائم يلبس -) ---انظر الصوم

(كان الحسين بن علي (عليه السلام) -) ---انظر الجنائز

(كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا ورد عليه امر -) ---انظر الشكر (من أتى الحسين (عليه السلام) عارفاً -) ---انظر الحسين بن علي (عليه السلام)

(من صدق لسانه زكا عمله -) ---انظر الصدق

(يا اسامة لاتشفع في حد -) ---انظر الحدود

مثنوى

(كان امير المؤمنين (عليه السلام) يقول من قال - الى ان قال - واجعلني مع محمد وآل محمد في كل مثنوى -) ---انظر الدعاء

الميم والجيم

المج

(عن الرجل يشرب الخمر ثم يمجه -) ---انظر الثوب

المجاب

(خمسة لعنتهم كل نبيّ مجاب -)---انظر اصول الكفر

(كان امير المؤمنين (عليه السلام) يقول اذا فرغ - مجابا دعائي -)---انظر الدعاء

المجادلة

(اذا جادل الرجل وهو محرم -)---انظر المحرم

(اذا حلف ثلاث - الى ان قال - فقد جادل وعليه دم -)---انظر المحرم

(اذا حلف الرجل - الى ان قال - فقد جادل فعليه دم يهريقه)---انظر المحرم

(اذا صام أحدكم الثلاثة الأيام من الشهر

ص: 254

فلا يجادلن (-)---انظر الصوم

(ان امرأة - الى ان قال - تجادلنك في زوجها -)---انظر الظهار

(ان الله بعث-الى ان قال -يجادلنا في قوم لوط -)---انظر لوط(عليه السلام)

(كتب ابو عبدالله(عليه السلام)-الى ان قال-فلا تجادل العلماء-)-انظر الكسل (يا مصادف مجادلة السيوف -)---انظر الحلال

المجازفة

(في رجل اشترى من رجل طعاما-الى ان قال-فانه لا يصلح مجازفة-)-انظر البيع

(ما كان من طعام - الى ان قال - فلا يصلح مجازفة -)-انظر البيع والكيل

المجاعة

(اذا اصابكم مجاعة -)-انظر الزبيب

(كان امير المؤمنين(عليه السلام)لا يقطع السارق في ايام المجاعة-)-انظر السرقة

المجادلة

(ان رجلا من الاحبار اقعده في قبره فقيل له انا جالدوك -)-انظر الوضوء

المجالس

(ان المجالس امانات -)تقدم في ابن ابي العوجاء تحت عنوان (كان ابن ابي العوجاء الخ)

(ثلاثة مجالس يمجتها الله -)-انظر مجالسة اهل المعاصي

(قال لقمان لابنه يا بني اختر المجالس -)-انظر العلم

(كفارات المجالس -)-انظر الكفارة

* (المجالس بالأمانة(1)وليس لأحد ان يحدث بحديث يكتمه صاحبه الا باذنه الا ان يكون ثقة او ذكر له بخير) (5) و (6)

الكافي ج 2 ص 660 ك8 ب 19 ح 3.

الكافي ج 2 ص 660 ك8 ب 19 ح 1.

الكافي ج 2 ص 660 ك8 ب 19 ح 2.

الفقيه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 8.

الوافي ج 3 ص 112 ب 90 ح 4 و 5 و 6.

(مكتوب في التوراة - يأتي على مجالس اعزك -) --- انظر الدعاء

ص: 255

1- الى هنا تم حديث موضعين من الكافي .

*المجالسة(1)

(اذا ابتليت باهل النصب ومجالستهم -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(ان جالسك يهودي فاحسن مجالسته)(6)

الفقيه ج 4 ص 289 ب 176 ذيل ح 48.

(ان من شر عباد الله من تكره مجالسته الفحشه -)---انظر البذاء

(ثلاثة مجالس -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(ثلاثة مجالستهم تميت القلب -)---انظر العشرة

(جالس اهل الخير -)---انظر الخير

(كنت اجالس ابا عبدالله(عليه السلام) -)---انظر العطاس

(لاتجالسوا شراب الخمر -)---انظر الخمر

(لاتجالسوهم -)---انظر المرجئة

(لاتصحبوا اهل البدع ولا تجالسوهم -)---انظر مجالسة اهل المعاصي

(ليس من جالس الجاهل -)---انظر الجاهل

(مجالسة الاحمق شوم)(1)

الفقيه ج 4 ص 279 ب 176 ذيل ح 10.

(مجالسة اهل الدين شرف -)---انظر العلم

(مجالسة الصالحين داعية الى الصلاح -)(7)

الكافي ج 1 ص 20 ك1 ب 1 ذيل ح 12.

(من جالس الجاهل -)---انظر الجاهل

(يا على من لم تنتفع بدينه ولا دنياه فلا خير لك في مجالسته)---انظر الانتفاع

* (اذا ابتليت باهل النصب ومجالستهم فكن كأنك على الرضف(2) حتى تقوم فان الله يمقتهم ويلعنهم فاذا رايتم يخوضون في ذكر امام من الأئمة فقم فان سخط الله ينزل هناك عليهم)(6)

الكافي ج 2 ص 379 ك5 ب 163 ح13.

الوافي ج 3 ص 56 ب 23 ح 6.

(اذا رايتم اهل الريب والبدع -) ---انظر العلم

ص: 256

1- يأتي في مجالسة اهل المعاصي ما يناسب المقام.

2- الرضف الحجارة المحممة على النار (المجمع).

(ثلاثة مجالس يمقتها الله ويرسل نقمته على اهلها فلا تقاعدوهم ولا تجالسوهم مجلسا فيه من يصف لسانه كذبا في فتياها و مجلسا ذكر اعدائنا فيه جديد وذكرنا فيه رث و مجلسا فيه من يصدعنا وانت تعلم قال ثم تلا ابو عبد الله (صلى الله عليه وآله) ثلاث آيات من كتاب الله كانما كن في فيه - او قال (في) كفه - «وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ» و«وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» و«لَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَقْتُلُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ» (6)

الكافي ج 2 ص 378 ك 5 ب 163 ح 12.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 6.

(رايت يحيى بن ام الطويل وقف بالكناسة ثم نادى باعلى صوته فيقول يا معشر اولياء الله انا براء مما تسمعون، من سب عليا (عليه السلام) فعليه لعنة الله ونحن براء من آل مروان وما يعبدون من دون الله ، ثم يخفض صوته فيقول من سب اولياء الله فلا تقاعدوه ومن شك فيما نحن عليه فلا تقاتحوه ومن احتاج الى مسألتكم من اخوانكم فقد خنتموه ثم يقرأ «إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَقًا» (غ)

الكافي ج 2 ص 379 ك 5 ب 163 ح 16.

الوافي ج 3 ص 57 ب 23 ح 9.

(لا تصحبوا اهل البدع ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم ، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) المرء على دين خليله وقرينه) (6) الكافي ج 2 ص 375 ك 5 ب 163 ح 3.

الكافي ج 2 ص 462 ك 8 ب 4 ح 10.

الوافي ج 3 ص 106 ب 83 ح 10.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 4.

(لا ينبغي للمؤمن أن يجلس مجلسا يعصى الله فيه ولا يقدر على تغييره) (1)

الكافي ج 2 ص 374 ك 5 ب 163 ح 1.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 1.

(لا ينبغي للمؤمن أن يواخي الفاجر فانه يزين له فعله ويحب ان يكون مثله ولا يعينه على امر دنياه ولا امر معاده ومدخله اليه ومخرجه من عنده شين عليه) (1/6)

الكافي ج 2 ص 640 ك8 ب 4 ح 2.

الوافي ج 3 ص 105 ب 83 ح 2.

* (لا ينبغي للمرء المسلم (1) ان يواخي الفاجر ولا الاحمق ولا الكذاب)(6)

الكافي ج 2 ص 640 ك8 ب 4 ح 3.

الكافي ج 2 ص 375 ك5 ب 163 ح 5.

الوافي ج 3 ص 105 ب 83 ح 3.

* (لا ينبغي للمسلم (2) أن يواخي الفاجر ولا الاحمق ولا الكذاب)(6)

الكافي ج 2 ص 375 ك5 ب 163 ح 5.

الكافي ج 2 ص 640 ك8 ب 4 ح 3.

الوافي ج 3 ص 105 ب 83 ح 3.

(مالي رأيتك عند عبد الرحمن بن يعقوب؟ فقال انه خالي، فقال انه يقول في الله قولاً عظيماً، يصف الله ولا يوصف، فإما جلست معه وتركنتا واما جلست معنا وتركته؟ فقال هو يقول ماشاء، اي شيء على منه اذا لم اقل مايقول؟ فقال ابوالحسن(عليهالسلام) اما تخاف ان تنزل به نعمة فتصيبكم جميعاً اما علمت بالذي كان من اصحاب موسى(عليه السلام) وكان ابوه من اصحاب فرعون فلما لحقت خيل فرعون موسى تخلف عنه ليعظ أباه فيلحقه بموسى فمضى ابوه وهو يراغمه حتى بلغا طرفاً من البحر فغرقا جميعاً فأتى موسى(عليه السلام) الخبر، فقال هو في رحمة الله ولكن النعمة اذا نزلت لم يكن لها عن قارب المذنب دفاع)(8) او (10)

الكافي ج 2 ص 374 ك5 ب 163 ح 2.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 2.

(المرء على دين خليله وقربينه)(6/م)

الكافي ج 2 ص 375 ك5 ب 163 ذيل ح 3.

الكافي ج 2 ص 462 ك8 ب 4 ذيل ح 10.

الوافي ج 3 ص 106 ب 83 ذيل ح 10.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ذيل ح 4.

(من سبّ عليا(عليه السلام)فعلية لعنة الله-)تقدم تحت عنوان(رأيت يحيى الخ)

(من قعد عند سباب لاولياء الله فقد عصى الله تعالى)(6)

ص: 258

1- في موضع من الكافي (لا ينبغي للمسلم الخ).

2- في موضع من الكافي (لا ينبغي للمرء المسلم الخ).

الكافي ج 2 ص 379 ك5 ب 163 ح 14.

الوافي ج 2 ص 56 ب 23 ح 7.

* (من قعد في مجلس يسب فيه امام من الأئمة، يقدر على الانتصاب(1))

فلم يفعل البسه الله الذل في الدنيا وعذبه في الآخرة وسلبه صالح ما من به عليه من معرفتنا(5)

الكافي ج 2 ص 379 ك5 ب 163 ح 15.

روضة الكافي ج 8 ص 235 ح 315.

الوافي ج 2 ص 56 ب 23 ح 5.

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس مجلسا ينتقص فيه امام او يعاب فيه مؤمن)(6)

الكافي ج 2 ص 377 ك5 ب 163 ح 9.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 7.

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعدن في مجلس يعاب فيه امام او ينتقص فيه مؤمن)(6)

الكافي ج 2 ص 378 ك5 ب 163 ح 11.

الوافي ج 2 ص 56 ب 23 ح 8.

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقوم مكان ريبة)(6)

الكافي ج 2 ص 377 ك5 ب 163 ح 10.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 3.

(«وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَأَلْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ... الى آخر الآية») فقال انما عنى بهذا، (اذا سمعتم) الرجل)

الذي (يجحد الحق ويكذب به ويقع في الاثمة فقم من عنده ولا تقاعده، كائنا من كان(6)

الكافي ج 2 ص 377 ك5 ب 163 ح 8.

الوافي ج 3 ص 174 ب 185 ح 5.

(يا بنى انظر خمسة فلا تصاحبهم ولا تحادثهم ولا تراققهم في طريق فقلت يا أية من هم؟ قال اياك ومصاحبة الكذاب فانه بمنزلة السراب

يقرب لك البعيد ويباعد لك القريب واياك ومصاحبة الفاسق فانه بائعك باكلة او اقل من ذلك و اياك ومصاحبة البخيل فانه يخذلك في ماله
احوج ما تكون اليه واياك ومصاحبة الأحمق فانه يريد ان ينفعك فيضرك. واياك ومصاحبة القاطع الرحمه فاني وجدته ملعونا في كتاب الله
عزوجل في ثلاثة مواضع قال الله عزوجل

ص: 259

1- في روضة الكافي (الانتصاف) اى الانتقام .

«فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ» * أَوْلَيْكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ» وقال «وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيُقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ» وقال في البقرة «الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيُقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ» (4-6)

الكافي ج 2 ص 376 ك 5 ب 163 ح 7.

الكافي ج 2 ص 641 ك 8 ب 4 ح 7.

الوافي ج 3 ص 105 ب 83 ح 7.

(ينبغي للرجل المسلم أن يجتنب -)---انظر الكذب

(ينبغي للمسلم أن يتجنب مواخاة ثلاثة الماجن الفاجر، والأحمق، والكذاب فاما الماجن الفاجر فيزين لك فعله ويحب انك مثله ولا يعينك على امر دينك ومعادك ومقارنته جفاء وقسوة ومدخله ومخرجه عار عليك واما الأحمق فانه لا يشير عليك بخير ولا يرجي لصرف السوء عنك ولو اجهد نفسه وربما اراد منفعتك فضرك فموته خير من حياته وسكوته خير من نطقه وبعده خير من قربه واما الكذاب فانه لا يهنتك معه عيش، ينقل حديثك وينقل اليك الحديث كلما افتتى احدوثه مطرها بأخرى مثلها حتى انه يحدث بالصدق فما يصدق ويفرق بين الناس بالعداوة فينبت السخائم في الصدور فانتقوا الله عزوجل وانظروا لانفسكم (1/6)

الكافي ج 2 ص 639 ك 8 ب 4 ح 1.

الكافي ج 2 ص 376 ك 5 ب 163 ح 6 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 105 ب 83 ح 1.

(ينبغي للمسلم أن يجتنب مواخاة ثلاثة الماجن والأحمق والكذاب ، فاما الماجن فيزين لك فعله ويحب ان تكون مثله ولا يعينك على امر دينك ومعادك ومقارنته جفاء وقسوة، ومدخله ومخرجه عار، واما الأحمق فانه لا يشير عليك بخير ولا يرجي لصرف السوء عنك ولو اجهد نفسه وربما اراد منفعتك فضرك فموته خير من حياته وسكوته خير من نطقه وبعده خير من قربه، واما الكذاب فانه لا يهنتك معه عيش ينقل حديثك وينقل اليك الحديث ، كلما انني احدوثه مَطَّهَا باخرى حتى انه يحدث بالصدق فما يصدق ويغري بين

ص: 260

الناس بالعداوة فينبت السخائم في الصدور فاتقوا الله وانظروا لانفسكم (1/6) الكافي ج 2 ص 376 ك5 ب 163 ح 6.

الكافي ج 2 ص 639 ك8 ب 4 ح 1 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 105 ب 83 ح 1.

المجاعة

*المجاعة(1)

(انت اهلك توجر -) يأتي تحت عنوان (عن الرجل يكون معه اهله الخ)

(اتقوا الكلام عند ملتقى الختائين فانه يورث الخرس)(6)

الكافي ج 5 ص 498 ك18 ب 140 ح 7.

التهذيب ج 7 ص 413 ب 36 ح 25.

(اجامع وانا عريان ؟ قال لا ، ولا تستقبل القبلة ولا تستدبرها)(6)

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ح 18 بتفاوت .

* (اجامع وانا عريان ؟ قال لا ، ولا مستقبل القبلة(2) ولا مستدبرها، وقال علي(عليه السلام) لا تجامع في السفينة وقال رسول الله(صلى الله عليه وآله) يكره ان يغشي الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأي، فان فعل وخرج(3) الولد مجنوناً فلا يلومن الا نفسه) (6)

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ح 18.

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ح 5 و 6 و 7.

(اذا اتى احدكم اهله فليذكر الله فان من لم يذكر الله عند الجماع وكان منه ولد كان ذلك شرك شيطان ويعرف ذلك بحبنا وبغضنا)(6)

الفقيه ج 3 ص 256 ب 122 ح 1.

(اذا اتى الرجل جاريتته ثم اراد ان يأتي الاخرى توضاً)(6)

التهذيب ج 7 ص 459 ب 41 ح 45.

(إذا اراد احدكم أن يأتي اهله فلا يعجلها) (6/م)

الكافي ج 5 ص 567 ك 18 ب 190 ح 48.

(إذا جامع احدكم فلا ياتيهن كما يأتي الطير ليمكث وليلبث قال بعضهم و ليتلبث) (6/م)

ص: 261

-
- 1- تقدم في الجماع ما يناسب المقام .
 - 2- في الفقيه (ولا تستقبل القبلة الخ).
 - 3- في الفقيه (فخرج الولد الخ) .

الكافي ج 5 ص 497 ك18 ب 140 ح 2.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ح 17.

(اذا جامع احدكم فليقل «بسم الله وبالله اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان مارزقتني» قال « فان قضى الله بينهما ولدا لا يضره الشيطان بشيء ابدأ »)(1/6)

الكافي ج 5 ص 503 ك18 ب 144 ح 3.

(اذا جامع الرجل وليدة امراته -)---انظر الحدود

(اذا جامعها وهي حائض -)---انظر الحيض

(اذا دخلت باهلك -)---انظر الاهل

(اذا دخلت عليك اهلك -)---انظر الاهل

(اربع من اخلاق - الى ان قال - وكثرة الطروقة -)---انظر الأربعة

(اكره لامتى ان يغشى الرجل اهله في النصف من الشهر او في غرة الهلال فان مردة الشياطين والجن تغشى بني آدم فيجنون ويخبلون اما رأيت المصاب يصرع في النصف من الشهر وعند غرة الهلال)(6/م)

الكافي ج 5 ص 499 ك18 ب 141 ح 5.

(الا ترى انه اذا خاف على نفسه -)

يأتي تحت عنوان (عن الرجل يكون معه الخ)

(امراة جامعها زوجها فقامت بحرارة -؟ تقدم في الحدود تحت عنوان (اتى قوم الخ)

(امراة جامعها زوجها فلما قام عنها -)تقدم في الحدود تحت عنوان (بينا الحسن بن علي (عليه السلام) الخ)

(ان احدكم ليأتي اهله فتخرج من تحته فلو اصاب زنجيا لتشبت به فاذا اتى احدكم اهله فليكن بينهما مداعبة فانه اطيب للامر)(6)

الفقيه ج 3 ص 364 ب 178 ح 21.

(ان جامع بالليل -)---انظر الاعتكاف

(ان جامع فعليه جزور او بقرة -)تقدم في التمتع تحت عنوان (عن رجل طاف بالبيت الخ)

(ان جامعت بعد وقوفك -) ---انظر المحرم

(ان جامعت وانت محرم -) ---انظر المحرم

(ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) دخل بيت ام سلمة فشم ريحا طيبة فقال أئتكم الحولاء؟ فقالت هو ذاهى تشكو زوجها، فخرجت عليه الحولاء، فقالت بايى انت وامى ان زوجى عنى معرض، فقال زيديه يا حولاء، قالت .

ص: 262

ما اترك شيئاً طيباً مما اتطيب له به وهو عني معرض ، فقال أما لو يدري ماله باقباله عليك ، قالت وماله باقباله عليّ فقال اما انه اذا اقبل اكتنفه ملكان فكان كالشاهر سيفه في سبيل الله فاذا هو جامع تحات عنه الذنوب كما يتحات ورق الشجر فاذا هو اغتسل انسلخ من الذنوب(6)

الكافي ج 5 ص 496 ك 18 ب 139 ح 4.

(ان الشيطان يجيىء فيقعد كما يقعد الرجل وينزل كما ينزل الرجل ، قال قلت بأيّ شيء يعرف ذلك ؟ قال بحبنا وبغضنا)(6)

الكافي ج 5 ص 503 ك 18 ب 144 ذيل ح 5.

(ان الشيطان ليجيىء حتى تقعد من المرأة كما يقعد الرجل منها ويحدث كما يحدث وينكح كما ينكح قلت بأيّ شيء يعرف ذلك ؟ قال بحبنا وبغضنا فمن احبنا كان نطفة العبد ، ومن ابغضنا كان نطفة الشيطان)(6)

الكافي ج 5 ص 502 ك 18 ب 144 ذيل ح 2.

(ان فيما اوصى به رسول الله(صلى الله عليه وآله)عليا(عليه السلام)قال يا على لاتجامع الخ -)

يأتي تحت عنوان (يا على لاتجامع الخ)

(ان من جامع في اول شهر رمضان -)---انظر الجنب

(انه شكاليه رجل انه لا يولد له-الى ان قال-اذا جامعت فقل -)---انظر الولد

(انه كان ينام بين جاريتين)(7)

التهذيب ج 7 ص 459 ب 41 ح 46.

(انه كره ان يجامع الرجل مقابل القبلة)(6)

الكافي ج 5 ص 560 ك 18 ب 190 ح 17.

* (اني اكره الجنابة حين(1) تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء)(غ) و(6) الفقيه ج 1 ص 47 ب 19 ح 5.

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ح 4.

(اي الاشياء الّذّ؟ قال فقلنا غير شيء فقال هو (عليه السلام)اكّد الاشياء مباضعة النساء)(6)

الكافي ج 5 ص 321 ك 18 ب 1 ح 8.

* (اي نظر الرجل الى فرج(2) امرأته وهو

- 1- في موضع من الفقيه (تکره الجنابة حين الخ) ویأتي تحت عنوانه .
- 2- في التهذيب (في فرج امرأته الخ) .

يجامعها؟ فقال لا بأس(6)

الكافي ج 5 ص 497 ك18 ب 140 ح 5.

التهذيب ج 7 ص 413، ب 36 ح 23.

(اينظر الرجل في فرج امرأته -)تقدم تحت عنوان (اينظر الرجل الى الخ)

* (ترى هولاء المشوهين خلقهم(1) قال قلت نعم، قال هولاء الذين آبائهم يأتون نساءهم في الطمث)(6)

الكافي ج 5 ص 539 ك18 ب 180 ح 5.

الفتاوى ج 1 ص 53 ب 20 ح 11.

(تكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء)(6)

الفتاوى ج 3 ص 255 ب 121 ح 4.

الفتاوى ج 1 ص 47 ب 19 ح 5 يتفاوت .

(ثلاث من سنن المرسلين -)---انظر الثلاثة

(جامعني زوجي فولدت منه وجامعت جاريتي فولدت مني -)تقدم في الارث تحت عنوان (ان شريحا الخ)

(الرجل يأتي جاريته في الماء؟ قال ليس به بأس)(6)

التهذيب ج 1 ص 371 ب 17 ح 26.

(الرجل يكون عنده جوار فلا يقدر على ان يطأهن يعمل لهن شيئا يلذذهن به؟ قال اما ما كان من جسده فلا بأس به)(6)

التهذيب ج 7 ص 457 ب 41 ح 37.

* (الرجل يكون معه(2) اهله في السفر ولا يجد الماء يأتي أهله؟ قال ما احب ان يفعل ذلك الا ان يخاف(3) على نفسه)(7) التهذيب ج 7

ص 418 ب 36 ح 49.

التهذيب ج 1 ص 405 ب 20 ح 7.

الكافي ج 5 ص 495 ك18 ب 139 ح 3.

(الرفث المجامعة-)تقدم في شهر رمضان تحت عنوان يستحب للرجل الخ)

-
- 1- في الفقيه (عن المشوهين في خلقهم الخ) ويأتي تحت عنوانه .
 - 2- في موضع من التهذيب (عن رجل يكون معه الخ) وفي الكافي (عن الرجل يكون معه الخ).
 - 3- في موضع من التهذيب (الأن يكون شبقا او يخاف على نفسه).

عن رجل يكون عنده (1) المرأة الشابة يكون في ذلك آثما؟ قال اذا تركها اربعة فيمسك عنها الأشهر والسنة لا يقربها ليس اشهر كان آثما بعد ذلك (2)(8)

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ح 19.

التهذيب ج 7 ص 419، ب 36 ح 50.

الفقيه ج 3 ص 256 ب 123 ح 1.

* (عن رجل يكون معه (3) اهله في السفر فلا يجد الماء يأتي اهله؟ فقال ما احب ان يفعل ذلك الا ان يكون شبقا (4) او يخاف على نفسه) (7)

التهذيب ج 1 ص 405 ب 2 ح 7.

التهذيب ج 7 ص 418 ب 36 ح 49.

الكافي ج 5 ص 495 ك 18 ب 139 ح 3.

* (عن الرجل تكون عنده (5) المرأة الشابة فيمسك عنها الأشهر والسنة لا يقربها ليس يريد الاضرار بها يكون لهم مصيبة

يكون في ذلك آثما؟ قال اذا تركها اربعة اشهر كان آثما بعد ذلك) (8)

الفقيه ج 3 ص 256 ب 123 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ح 19.

التهذيب ج 7 ص 419 ب 36 ح 50.

(عن الرجل وهو صائم فيجامع -) --- انظر الصوم

(عن الرجل يجامع اهله ثم -) --- انظر الاستبراء

(عن الرجل يجامع اهله في -) --- انظر شهر رمضان

(عن الرجل يجامع المرأة فيما دون الفرج -) --- انظر الغُسل

(عن الرجل يجامع المرأة قريبا -) --- انظر الغُسل

(عن الرجل يُقبَلُ قُبَلُ المرأة قال لا بأس) (7)

- 1- في موضع من التهذيب (عن الرجل يكون عنده الخ) وفي الفقيه (عن الرجل تكون عنده الخ).
- 2- في موضع من التهذيب (كان اثما بعد ذلك الا ان يكون باذنها).
- 3- في موضع من التهذيب (الرجل يكون معه الخ) وفي الكافي (عن الرجل يكون معه الخ).
- 4- قوله (شبقا) لا يكون في الكافي وموضع من التهذيب ومعنا شدة الميل الى الجماع كما في المجمع .
- 5- في موضع من التهذيب (عن الرجل يكون عنده الخ) وفي موضع آخر (عن رجل يكون عنده الخ).

الكافي ج 5 ص 497 ك 18 ب 140 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 413 ب 36 ح 22.

(عن الرجل يكون عنده المرأة الشابة -) تقدم تحت عنوان (عن رجل يكون عنده الخ)

* (عن الرجل يكون معه أهله في السفر لا يجد الماء أيأتي أهله؟ قال ما أحب ان يفعل إلا أن يخاف على نفسه (1) قال قلت طلب بذلك اللذة او يكون شبقا الى النساء؟ قال ان الشبق يخاف على نفسه ، قلت يطلب بذلك اللذة؟ قال هو حلال، قلت فانه يروي عن النبي (صلى الله عليه وآله) ان اباذر (صلى الله عليه وآله) سأله عن هذا فقال ائت اهلك توجر ، فقال يا رسول الله آتيهم و او جر؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) كما انك اذا اتيت الحرام ازرت فكذلك اذا اتيت الحلال اجرت ، فقال أبو عبد الله (صلى الله عليه وآله) الا ترى انه اذا خاف على نفسه فاتي الحلال أجر) (6)

الكافي ج 5 ص 495 ك 18 ب 139 ح 3.

التهذيب ج 1 ص 405 ب 20 ح 7.

التهذيب ج 7 ص 418 ب 36 ح 49.

(عن الرجل ينسى وهو صائم -) --- انظر الصوم

(عن الرجل ينظر في فرج المرأة وهو يجامعها؟ قال لا بأس به الا انه يورث العمى في الولد) (غ)

التهذيب ج 7 ص 414 ب 36 ح 28.

(عن المرأة ترى أن الرجل يجامعها في المنام -) --- انظر الغسل

(عن المرأة يجامعها الرجل -) --- انظر الحيض

(عن المرأة يجامعها زوجها -) --- انظر الحيض

* (عن المشوهين (2) في خلقهم فقال هم الذين يأتي آبائهم نسائهم في الطمث) (6)

الفقيه ج 1 ص 53 ب 20 ح 11.

الكافي ج 5 ص 539 ك 18 ب 180 ح 5 بتفاوت.

(عن معتكف يجامع اهله -) --- انظر الاعتكاف

1- الى هنا تم حديث التهذيب.

2- في الكافي (تري المشوهين الخ) و تقدم تحت عنوانه .

(فاعطى رسول الله(صلى الله عليه وآله) في المباشعة من تلك الاكلة قوة اربعين رجلا، فكان اذا شاء غشى نساءه ، كلهن في ليلة واحدة)
(6) الكافي ج 5 ص 566 ك18 ب190 ذيل ح 41.

(فان كان الرجل شبقا وقد طهرت المرأة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان يغتسل فرجها ثم يجامعها -)(غ)
الفقيه ج 1 ص 53 ب 20 ذيل ح 08

(فقام فجامع فعلق -)تقدم في الحجة تحت عنوان (حججنا مع أبي عبدالله الخ)

(في رجل يجامع فيقع عنه -)يأتي تحت عنوان (في الرجل يجامع فيقع الخ)

(في الرجل اذااتي اهله فخشى ان يشاركه الشيطان قال يقول«بسم الله » ويتعوذ بالله من الشيطان)(6)

الكافي ج 5 ص 504 ك18 ب 144 ح 1.

(في الرجل يجامع فيقع عنه ثوبه قال لابس)(7)

الكافي ج 5 ص 497 ك18 ب 144 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 413 ب 36 ح 21.

(في الرجل يجامع المرأة -)---انظر الحيض

(في الرجل ينظر الى امرأته وهى عريانة ، قال لا باس بذلك ، وهل اللذة الا ذلك)(6)

الكافي ج 5 ص 497 ك18 ب 140 ح 6.

التهذيب ج 7 ص 413 ب 36 ح 24.

(في المرأة ينقطع عنها دم الحيض -)---انظر الحيض

(في النطفتين اللتين للآدمي والشيطان اذا اشتركا، فقال أبو عبدالله(عليه السلام) ربما خلق من احدهما وربما خلق منهما جميعا)(6)

الكافي ج 5 ص 503 ك18 ب 144 ح 6.

(في وليدة جامعها ربه -)---انظر الارث

(فيمن جامع في شهر رمضان -)---انظر الكفارة

(كان رسول الله(صلى الله عليه وآله) بضع اربعين رجلا وكان عنده تسع نسوة وكان يطوف عليهن في كل يوم وليلة)(8)

الكافي ج 5 ص 567 ك18 ب190 ذيل ح50.

(كان لنا جار شيخ له جارية فارهة قد اعطى بها ثلاثين الف درهم فكان لا يبلغ منها ما يريد وكانت تقول اجعل يدك كذايين

ص: 267

شفري (1) فاني اجد لذلك لذة وكان يكره ان يفعل ذلك فقال لزرارة اسال ابا عبادالله (عليه السلام) عن هذا فسأله فقال لا بأس أن يستعين بكل شيء من جسده عليها ولكن لا يستعين بغير جسده عليها(6)

الكافي ج 5 ص 497 ك 18 ب 140 ح 1.

(كره ان يأتي الرجل أهله وقد احتلم حتى يغتسل من الاحتلام، فان فعل ذلك وخرج الولد مجنوناً فلا يلومنّ الا نفسه -)(غ)

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ذيل ح 4.

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

(كره ان يغشى الرجل امرأته وهي حائض فان فعل و خرج الولد مجذوما او به برص فلا يلومنّ الا نفسه -)(م)

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ذيل ح 3.

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الوافي ج 3 ص 181 ب 188 ذيل ح 9.

* (كره ان (2) يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأى فان فعل و خرج الولد مجنوناً فلا يلومنّ الا نفسه -)(6-م)

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الفقيه ج 3 ص 256 ب 121 ح 7.

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ذيل ح 4.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ذيل ح 18 .

الوافي ج 3 ص 181 ب 188 ذيل ح 9.

(كره للرجل أن يغشى امرأته وهي حائض فان غشيها فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومنّ الا نفسه -)(6-م)

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ذيل ح 3.

الوافي ج 3 ص 181 ب 188 ذيل ح 9.

(كره المجامعة تحت السماء-) (6-م)

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الوافي ج 3 ص 181 ب 188 ذيل ح 09

(كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) جالسا فذكر شرك الشيطان فعظمه حتى افزعني، قلت جعلت فداك فما المخرج من ذلك؟ قال اذا اردت الجماع فقل «بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو بديع السموات والارض،

ص: 268

1- الشفران اللحم المحيط بالفرج احاطة الشفتين بالفم (المجمع).

2- في التهذيب وموضع من الفقيه (يكره ان الخ).

اللهم ان قضيت مني في هذه الليلة خليفة فلا تجعل للشيطان فيه شركا ولا نصيبا ولا حظا واجعله مؤمنا مخلصا مصفى من الشيطان ورجزه
جل ثناوك)

الكافي ج 5 ص 503 ك18 ب 144 ح 4.

(لا تجامع في اول الشهر ولا في وسطه ولا في آخره فانه من فعل ذلك فليسلم السقط الولد، فان تم او شك أن يكون مجنونا، الا ترى أن
المجنون اكثر ما يصرع في اول الشهر ووسطه وآخره)(6)

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ح 3.

(لا تجامع في السفينة)(6)

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ح 6.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ذيل ح 18.

* («لَا تُصَاوِرُ وَالِدَةَ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودًا») فقال كانت المراضع مما يدفع احداهن الرجل اذا اراد الجماع تقول(1) لا ادعك اني اخاف عن احبل
فاقتل ولدي هذا الذي ارضعه وكان الرجل تدعوه المرأة فيقول أخاف أن اجامعك فاقتل ولدي فيدعها ولا يجامعها فنهى الله عزوجل عن
ذلك أن يضار الرجل المرأة والمرأة الرجل)(6)

الكافي ج 6 ص 41 ك19 ب 28 ح 6.

الكافي ج 1 ص 103 ك20 ب 37 ذيل ح 3 بتفاوت .

التهذيب ج 7 ص 418 ب 36 ح 45.

التهذيب ج 8 ص 107 ب 5 ح 13.

(«لَا تُصَاوِرُ وَالِدَةَ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودًا لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ» -)

تقدم في الطلاق تحت عنوان (الحبل المطلقه ينفق الخ)

(لا يجامع الرجل امرأته ولا جاريتها وفي البيت صبي فان ذلك مما يورث الزنا)(6)

الكافي ج 5 ص 499 ك18 ب 142 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 414 ب 36 ح 27.

(لا يجامع الرجل مختصبا ولا تجامع امرأة مختصبة)(7)

التهديب ج1 ص 377 ب18 ذيل ح 22.

(لا يجامع المختضب، قلت جعلت فداك لم لا يجامع المختضب؟ قال لانه

ص: 269

1- في موضع من التهذيب (اذا اراد الرجل الجماع فتقول الخ).

الكافي ج 5 ص 498 ك 18 ب 140 ح 8.

التهذيب ج 7 ص 413 ب 36 ح 26.

(متى جامع الرجل حراما او افطر -) تقدم في الكفارة تحت عنوان (يابن رسول الله الخ)

* (من اتى اهله في محاق الشهر فليسلم السقط الولد) (2)(8)

الكافي ج 5 ص 499 ك 18 ب 141 ح 2.

الفقيه ج 3 ص 254 ب 121 ح 1.

التهذيب ج 7 ص 411 ب 36 ح 15.

(من احب ان يكون على فطرتي فليستن بسنتي ، وان من سنتي النكاح) (6/م)

الكافي ج 5 ص 496 ك 18 ب 139 ح 6.

الكافي ج 5 ص 494 ك 18 ب 139 ذيل ح 1.

(من احب فطرتي فليستن بسنتي و من سنتي النكاح) (6/م)

الكافي ج 5 ص 496 ك 18 ب 139 ح 6.

(من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن الانفسه) (م)

الفقيه ج 1 ص 53 ب 20 ح 10.

الفقيه ج 3 ص 256 ب 121 ح 8.

(من جامع امة حبلي -) ---انظر الامة

(من جامع غلاما -) ---انظر اللواط

(نهى ان يجامع الرجل اهله مستقبل القبلة، وعلى ظهر طريق عامر فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين -) (6-م)

الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 08

(نهى ان يكثر الكلام عند المجامعة وقال يكون منه خرس الولد) (6-م) الفقيه ج 4 ص 3 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

(وايم الله لايجامع احدفي هذه الأوقات التي نهى رسول الله(صلى الله عليه وآله)عنها وقد انتهى اليه الخبر فيرزق ولدأ فيرى في ولده مايجب) (5)

ص: 270

1- الحصر هو الضيق والحبس والمنع كما في المجمع .

2- في الفقيه (بسقط الولد).

الكافي ج 5 ص 499 ك 18 ب 141 ذيل ح 1.

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ذيل ح 2 بتفاوت .

التهذيب ج 7 ص 411 ب 36 ذيل ح 14 بتفاوت.

(وايم الله لايجامع أحد في هذه الساعات التي وصفت فيرزق من جماعه ولداً وقد سمع هذا الحديث فيرى مايحجب)(5)

الفقيه ج 3 ص 255 ب 121 ذيل ح 2.

التهذيب ج 7 ص 411 ب 36 ذيل ح 14.

الكافي ج 5 ص 499 ك 18 ب 141 ذيل ح 1 بتفاوت .

(وكان على بن الحسين(عليه السلام)-) يأتي تحت عنوان (والذي نفسي بيده الخ)

(والذي نفسي بيده لو أن رجلا غشى امرأته وفي البيت صبي مستيقظ يراهما ويسمع كلامهما ونفسهما ما افلح ابداً، اذا كان غلاما كان زانيا او جارية كانت زانية، وكان على بن الحسين علا اذا اراد ان يغشى أهله اغلق الباب وارخى الستور اخرج الخدمة)(6/م)

الكافي ج 5 ص 500 ك 18 ب 142 ح 2.

(ولم يرخص له في مجامعة النساء -) تقدم في شهر رمضان تحت عنوان(عن الرجل يأتي جاريته - الخ)

(ومتى جامعها وهي حائض -)---انظر الحيض

(ومن جامع امته وهي -)---انظر الحيض

(يا ابا محمد اذا اتيت اهلك فاي شيء تقول؟ قال قلت جعلت فداك واطيق ان اقول شيئا؟ قال بلى قل «اللهم بكلماتك استحللت فرجها وبامانتك اخذتها فان قضيت في رحمها شيئا فاجعله تقيا زكيا ولا تجعل للشيطان فيه شركا قال قلت جعلت فداك ويكون فيه شرك للشيطان؟ قال نعم اما تسمع قول الله عزوجل في كتابه«وَسَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ» ان الشيطان يجيبىء فيقعد كما يقعد الرجل وينزل كما ينزل الرجل ، قال قلت بأى شيء يعرف ذلك؟ قال بحبنا وبغضنا)(6)

الكافي ج 5 ص 503 ك 18 ب 144 ح 5 و 2.

(يا ابا محمد اي شيء يقول الرجل منكم اذا دخلت عليه امرأته؟ قلت : جعلت فداك ايستطيع الرجل أن يقول شيئا؟ فقال الا اعلمك ما تقول؟ قلت بلى، قال تقول

«بكلمات الله استحللت فرجها وفي امانة الله اخذتها اللهم ان قضيت لي في رحمها شيئاً فاجعله باراً تقياً واجعله مسلماً سويّاً ولا تجعل فيه شركاً للشيطان» قلت وبأشياء يعرف ذلك؟ قال أما تقرء كتاب الله عز وجل ثم ابتداءً هو «وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ» ثم قال «ان الشيطان ليحبي حتى يقعد من المرأة كما يقعد الرجل منها ويحدث كما يحدث وينكح كما ينكح، قلت بأي شيء يعرف ذلك؟ قال بحبنا وبغضنا فمن احبنا كان نطفة العبد ومن ابغضنا كان نطفة الشيطان»(6)

الكافي ج 5 ص 502 ك 18 ب 144 ح 2 و 5.

(يا بن رسول الله قد روى عن آبائك (عليه السلام) فيمن جامع -) --- انظر الكفارة

(يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء -) --- انظر التيمم

* (يا علي لا تجامع اهلك في اول ليلة من الهلال ولا- في ليلة النصف ولا- في آخر ليلة، فانه يتخوف على ولد من يفعل (1) ذلك الخبل (2) فقال علي (عليه السلام) ولم ذاك يا رسول الله؟ فقال أن الجن يكثرون غشيان نساءهم في اول ليلة من الهلال وليلة النصف وفي آخر ليلة، اما رايت المجنون يصرع في اول الشهر وفي آخره وفي وسطه (3) (7- م)

الكافي ج 5 ص 499 ك 18 ب 141 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 411 ب 36 ح 16.

* (يكراه ان (4) يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي راى، فان فعل فخرج الولد مجنوناً فلا يلومن إلا نفسه) (م)

الفقيه ج 3 ص 256 ب 121 ح 7.

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ذيل ح 4.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ذيل ح 18.

ص: 272

1- في التهذيب (على ولده من فعل الخ).

2- الخبل الجنون على ما قيل او الفساد على ما في المجمع والنهاية والمنجد .

3- في التهذيب (في اول الشهر وفي وسطه وفي آخر).

4- في موضعين من الفقيه (كره ان الخ).

(يكره للرجل اذا قدم من سفره -) يأتي تحت عنوان (يكره للرجل اذا قدم من السفر الخ)

* (يكره للرجل اذا قدم من السفر(1) ان يطرق أهله ليلا حتى يصبح)(6) الكافي ج 5 ص 499 ك 18 ب 141 ح 4.

التهذيب ج 7 ص 412 ب 36 ح 17.

المجاملة

(كظم الغيظ - فجاملوا الناس -) --- انظر كظم الغيظ

(مجاملة الناس ثلث العقل -) --- انظر العشرة

(وجاملوا الناس ولا تحملوهم على رقابكم، تجمعوامع ذلك طاعة ربكم-) (6)

روضة الكافي ج 8 ص 7 ذيل ح 1.

روضة الوافي ج 14 ص 28 ذيل ح.

المجانين

(جنبوا مساجدكم البيع والشراء والمجانين -) --- انظر المساجد

(جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم -) --- انظر المساجد

المجاور

*المجاور(2)

(عن المجاور أنه ان يتمتع -) --- انظر التمتع

(في المجاور بمكة -) --- انظر التمتع

(كنت مجاورا بالمدينة -) --- انظر الحجة

(كنت مجاورا بمكة -) --- انظر الحج

* لقيت ابا ابراهيم - منتقل عنهم و مجاور غيرهم -) --- انظر الحجة (المجاور بمكة اذا دخلها -) --- انظر التمتع

(المجاور بمكة سنة -) --- انظر التمتع

(المجاور بمكة يتمتع -) --- انظر التمتع

المجاورون

(ان اصحابنا مجاورون بمكة -) --- انظر مكة

(سالت ابا عبدالله (عليه السلام) وكناتلك السنة مجاورين -) --- انظر الصبيان

المجاورة

(اعلموا انه ليس منا من لم يحسن مجاورة -) --- انظر الجار

ص: 273

1- في التهذيب (من سفره الخ).

2- ياتي في المجاورون والمجاورة ما يناسب المقام .

(الانصراف والرجوع افضل من المجاورة -) --- انظر مكة

(اني اريد ان الازم مكة -) --- انظر مكة

(اني اريد الجوار بمكة -) --- انظر مكة

(في المقيم اذا صام الثلاثة الايام ثم يجاور -) --- انظر الصوم

(من جاور سنة بمكة -) --- انظر مكة

المجاورة

(اذا قتل الحر العبد - لا يجاوز بقيمة عبد عن دية حر -) --- انظر القتل (ان ذا القرنين - الى ان قال - جاوزه فدخل في الظلمات -) --- انظر ذا القرنين

(لا تجاوز بطرفك -) --- انظر الصلاة

(مرّامير المؤمنين (عليه السلام) - الى ان قال - لا تجاوزوا بنا -) --- انظر السلام

(من اين يحرم الرجل اذا جاوز -) --- انظر الاحرام

مجاهد

(الذنوب التي تغير النعم -) --- انظر الذنب

المجاهد

(اذا كان الرجل معسرا - الى ان قال - فهو كالمجاهد -) --- انظر العيال

(الذي يطلب - الى ان قال - اعظم اجرا من المجاهد -) --- انظر العيال

(ان الله ليعطى العبد - كما يعطي المجاهد في سبيل الله -) --- انظر حسن الخلق

(الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله -) --- انظر العيال

المجاهدون

(اخبرني عن الدعاء - الى ان قال - على المجاهدين فهو الماذون -) --- انظر الجهاد

(ان للايمان - فضل الله المجاهدين على القاعدين -) --- انظر الايمان

(للجنة باب يقال باب المجاهدين -)---انظر الجهاد

المجاهدة

(ان اشكر لي - وان جاهداك على ان تشرك بي -)---انظر الحججة

(سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا -)---انظر السفر

(جاهد هواك كما تجاهد عدوك -)---انظر محاسبة العمل

(جاهدوا تغنموا -)---انظر الجهاد

المجبوب

(عن الرجل يشتري الكباش فيجده خصيا مجبوبا -)---انظر الهدى

ص: 274

(عن الرجل يشتري الهدى فلما ذبحه اذا هو خصى محبوب)---انظر الهدى

المجبور

(لا يحرم من الرضاع الا ما كان مجبوراً)---انظر الرضاع

المجبورة

(لا يحرم من الرضاع الا المجبورة)---انظر الرضاع

المجبول

(ان الخلق - هو مجبول لا يستطيع غيره)---انظر حسن الخلق

(في خطبة له - مجبول على اوقار النبوة)---انظر الحجة

المجتاز

(الرجل يمر مجتازاً)---انظر الحج

(عن الرجل يكون - الى ان قال - انما هو مجتاز)---انظر القصر

المجتازان

(اذا اخرج احدكم - الى ان قال - الا مجتازين)---انظر المسجد

(الجنب والحائض - الى ان قال - ويدخلان المسجد مجتازين)---انظر المصحف

المجتبون

(وكذلك جعلناكم - الى ان قال - نحن المجتبون)---انظر الحجة

المجتلبة

(ان الخطابة والمجتلبة)---انظر مكة

المجتمع

(عن مجتمع الماء)---انظر الحمام

المجتمعون

(الايمان ما استقر - وزعمت انهم مجتمعون على الصلاة-)---انظرالاسلام

(خطبنا أمير المؤمنين (عليه السلام)-ونحن مجتمعون -)---انظر الاسلام (كنا بالمدينة بعد - والناس مجتمعون على عبدالله -)---انظر
الحجة

(كنت انا ومحمد بن مسلم و ابو الخطاب مجتمعين -)---انظر الضلال

المجتهد

(قام رجل يقال له - ناسكا مجتهدا -)---انظر المؤمن

المجتهدون

(حملة القرآن عرفاء اهل الجنة والمجتهدون -)---انظر القرآن

(ما قسم الله - افضل من اجتهاد

ص: 275

المجتهدين -)---انظر العقل والجهل

(من قرأ عشر آيات - كتب من المجتهدين -)--- انظر القرآن

المجج

(انت امرأة مجج -)--- انظر الحدود

المجحفة

(الغبرة - الى ان قال - لم يريدوكم بمجحفة الا -)--- انظر الحجفة

المجد

(اغزوا تورثوا ابناءكم مجدا -)---انظر الجهاد

المجدبة

(ان الله يحب الرفق ويعين - فان كانت الارض مجدية فانجوا -)---انظر الرفق

(لايقطع السارق في عام سنة مجدبة -)---انظر السرقة

المجدور

(ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور -)---انظر التيمم

(ان قوما اتوا الى ان قال وهو مجدور -)---انظر التيمم

(عن مجدور اصابته -)---انظر التيمم

(المجدور والكسير -)---انظر الغسل

(يؤم المجدور -)---انظر التيمم

(يتيمم المجدور -)---انظر التيمم

المجدوم

*المجدوم(1)

(عن المجدوم والابرص -)---انظر الجماعة

(فَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فَرَارِكٌ مِنَ الْأَسَدِ) - (م)

الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ح 4.

الوافي ج 3 ص 181 ب 188 ذيل ح 9.

(كره ان يكلم الرجل مجذوما الا ان يكون بينه وبينه قدر ذراع) - (م) الفقيه ج 3 ص 363 ب 178 ذيل ح 16.

الفقيه ج 4 ص 258 ب 176 ذيل ح 3.

الوافي ج 3 ص 181 ب 188 ذيل ح 09

(من جامع امرأته وهي حائض فخرج الولد مجذوما -) --- انظر المجامعة

المجذومون

(مر على بن الحسين (عليه السلام) على

ص: 276

1- تقدم في الجذام ما يناسب المقام.

المجذومين -)---انظر التواضع

المجري

(اذا عزم الله - الى ان قال - بسم الله مجريها و مرسها -)---انظر السفينة

(ان آدم - مجرى الدم -)---انظر التوبة

(عن الأئمة هل يجرون في الامر والطاعة مجرى واحد -)---انظر الحجة

(عن المؤمن يزور اهله - الى ان قال - ثم رايت في مجرى كلامه -)---انظر الميت

(هل يجرى دم البق مجرى دم البراغيث -)---انظر الدم

المجرب

(ابدؤوا - الى ان قال - لاختاروه على الدرياق المجرب -)---انظر الملح

المجرمون

(كذلك نفعل بالمجرمين -) تقدم في الحجة تحت عنوان (يريدون الخ)

المجروح

(اودع المجروح -)---انظر حجة بن الحسن(عليه السلام)

(في عبد جرح حراً- الى ان قال - فياخذ المجروح حقه -)---انظر القصاص (في عبد جرح رجلين - الى ان قال -مالك يحكم الوالي في

المجروح -)---انظر القتل

(قضى امير المؤمنين(عليه السلام) - الى ان قال - او يقتل المجروح دية -)---انظر القصاص

المجروحون

(قضى امير المؤمنين(عليه السلام) في اربعة شربوا - فامر المجروحين -)---انظر الدية

المجزوم

*المجزوم(1)

(الاذان والاقامة مجزومان -)---انظر الاذان

المجسم

(ان هشام بن الحكم يقول - هو مجسم الاجسام-)---انظر التوحيد

المجلس

*المجلس(2)

(ابرزوا وجه ام احمد في مجلس القاضي)تقدم في الحجة تحت عنوان (لما اوصى ابو ابراهيم الخ)

ص: 277

-
- 1- تقدم في الجزم ما يناسب المقام.
 - 2- تقدم في الجلوس والقعود والمجالس ما يناسب المقام.

(اجلسته مجلسي -) تقدم في الحجبة تحت عنوان (ذكرنا عند أبي الحسن الخ) وتحت عنوان (سمعت الرضا الخ)

(اذا جلست المرأة مجلسا -) ---انظر المرأة

(اذا قامت المرأة عن مجلسها -) ---انظر المرأة

(اذا كان قوم في مجلس -) ---انظر السلام

(اذا لا تقوم من مجلسك حتى يهديك الله) تقدم في الحجبة تحت عنوان (كنت عند ابي الحسن موسى الخ)

(اروعني أن من طلق امراته ثلاثا في مجلس -) ---انظر الطلاق

(استأذن - فسألوه في مجلس واحد -) ---انظر محمد بن علي الجواد(عليه السلام)

(اسم جدك جبرئيل و هو عبد الرحمن سميته في مجلسي هذا -) تقدم في الحجبة تحت عنوان (كنت عند أبي الحسن موسى الخ)

(ان رسول الله(صلى الله عليه وآله) كان لا يقوم من مجلس -) ---انظر الاستغفار

(ان شريحا القاضي بينهما هو في مجلس -) ---انظر الارث

(ان المؤمن ليتحف - من مجلس و متكأ -) ---انظر الطاف المؤمن

(أن ملكا عظيم الشأن كان في مجلس -) ---انظر التوحيد

(انا نراك من المحسنين قال كان يوسع المجلس -) ---انظر العشرة

(اني اتخذت رحا فيها مجلسي -) ---انظر الرحا

(اني مررت بقاص يقص وهو يقول هذا المجلس -) ---انظر تذاكر الاخوان (ايها الناس - كان مجلسها جريبا في -) ---انظر البغي

(بيننا الحسن بن علي(عليهما السلام) في مجلس -) ---انظر الحدود

(صاحب المجلس احق بصدر مجلسه)(م)

الفقيه ج 4 ص 273 ب 176 ذيل ح 8.

(عاد ابن ابي العوجاء في اليوم الثاني الى مجلس ابي عبد الله(عليه السلام) -) ---انظر التوحيد

(عن ابي الحسن الرضا - بيني له ثم مجلس -) ---انظر الحجبة

(عن رجل طلق امرأته ثلاثا في مجلس -) ---انظر الطلاق

(عن رجل قلم - الى ان قال - ان كان فعل ذلك في مجلس واحد)---انظر المحرم

(فقهنا في الدين - لتكون في المجلس ما يسأل -)---انظر العلم

(فلم يكلمها كلمة حتى جلس منها مجلس الرجل من اهله -)(4)

الكافي ج 2 ص 69 ك5 ب 33 ذيل ح 8.

(في مجلسه كوة تدخل -)(6)

الكافي ج 1 ص 339 ك4 ب 80 ذيل ح 11.

(قال أمير المؤمنين(عليه السلام) - الى ان قال - لا تسار احداً في مجلسك -)---انظر القضاء

(قال لي ابو عبدالله(عليه السلام) - الى ان قال - ذلك مجلس لا ينظر الله الى اهله -)---انظر الغناء

(كان رسول الله(صلى الله عليه وآله) اذا دخل منزلاً قعد في ادنى المجلس -)---انظر الجلوس

(كان المتوكل - هذا مجلس لا تجتمع انت و هو عليه ابداً -)---انظر الحجة (كنا جلوساً في مجلس -)---انظر علي بن ابيطالب(عليه السلام)

(كنا عند الرضا(عليه السلام) والمجلس غاص -)---انظر علي بن ابيطالب (عليه السلام)

(كنا في مجلس نطلب -)---انظر التوكل

(كنت اجالس ابا عبدالله(عليه السلام) فلا والله ما رأيت مجلساً -)---انظر العطاس

(كنت - الى ان قال - وقرب من مجلسه -)---انظر الورع

(كنت جالساً - فرجعت الى مجلسي -)---انظر السعي الى حاجة المؤمن (كنت في مجلس ابي جعفر -)---انظر التوحيد

(كنت في مجلس ابي الحسن -)---انظر السؤال

(لا تشهد لمن طلق ثلاثاً في مجلس -)---انظر الطلاق

(لما تغدى - الى ان قال - وكان في صدر المجلس -)---انظر الطعام

(لمجلس اجلسه -)---انظر العلم

(ما اجتمع في مجلس قوم -)---انظر الدعاء

(ما مجلس رايتك فيه امس -) تقدم في القاضي تحت عنوان (مربي ابو جعفر الخ)

(ما من مجلس يجتمع -) --- انظر الدعاء

(مر امير المؤمنين (عليه السلام) بمجلس -) --- انظر المؤمن

مربي - إلى أن قال - وما يؤمنك ان

ص: 279

تنزل اللعنة فتعم من في المجلس -) ---انظر القاضي

(من اراد ان يكتال - الى ان قال - فليقل اذا اراد ان يقوم من مجلسه سبحانه -) ---انظر الدعاء

(من التواضع أن ترضى بالمجلس دون المجلس -) ---انظر التواضع

(من رضي بدون التشرف من المجلس -) ---انظر الجلوس

(من طلق امرأته ثلاثا في مجلس -) ---انظر الطلاق

(من طلق ثلاثا في مجلس -) ---انظر الطلاق

(من قعد في مجلس -) ---انظر مجالسة اهل المعاصي

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس مجلسا -) ---انظر مجالسة اهل المعاصي

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعدن في مجلس -) ---انظر مجالسة اهل المعاصي

(يا شريح قد جلست مجلسا -) ---انظر الحكومة

المجلود

(سمعت عليا - الى ان قال - الا مجلودا في حد لم يتب منه-) ---انظر القضاء

المجمرة

(اله أن يصلي و بين يديه مجمرة -) ---انظر الصلاة

(ان النبي صلى الله عليه وآله نهى ان تتبع جنازة بمجمرة-) ---انظر الجنازة

(كان يكره ان يتبع الميت بالمجمرة -) ---انظر الميت

(واكره ان يتبع بمجمرة -) ---انظر الميت

(يصلي و بين يديه مجمرة -) ---انظر الصلاة

مجمع

(اتقبل الثياب -) ---انظر الخياطة

(عن مجمع الماء -) ---انظر الحمام

(انه كره الكلّيتين وقال انهما مجمع البول -) --- انظر الكلّيتان

المجمع عليه

(خذو بالمجمع عليه فان المجمع عليه لاريب فيه)

الكافي ج 1 ص 8 خطبة الكتاب .

(في رجلين اختار - الى ان قال - فان

ص: 280

المجمع عليه حكمننا لا ريب فيه -) ---انظر الحكومة

المجموعة

(عن حنطة مجموعة -) ---انظر الحنطة

المجن

*المجن(1)

(رجل سرق من الفيء - بقدر مجن - وثمان مجن ربع دينار) ---انظر السرقة (رجل سرق من المغنم - بقدر ثمن مجن -) ---انظر السرقة

(لا يقطع يد السارق الا في شيء تبلغ قيمته مجنا) ---انظر السرقة

المجنح

(يا حماد - الى ان قال - وكان مجنحا -) ---انظر الصلاة

المجنون

(اجامع - الى ان قال - فان فعل وخرج الولد مجنونا -) ---انظر المجامعة

(اذا زني المجنون -) ---انظر الحدود

(امارأت المجنون يصرع -) تقدم في المجامعة تحت عنوان (يا على الخ)

(ان عليا عليه السلام) كان عندكم - الى ان قال - ولو فعلناه لقالوا مجنون -) ---انظر اللباس

(ان الله كره لكم - وخرج الولد مجنونا فلا يلومنّ الانفسه -) ---انظر الكراهة

(ان محمد بن أبي بكر - الى ان قال - عن رجل مجنون قتل -) ---انظر الدية

(انظروا الى عينيه تدور كأنهما عينا مجنون -) تقدم في الغدير تحت عنوان

حملت الخ) وتحت عنوان (يستحب الصلاة الخ)

(انه قضى في رجل دعا آخر ابن المجنون -) ---انظر الحدود

(رجل حمل عليه رجل مجنون -) ---انظر الدية

(عن رجل قتل رجلا مجنونا) ---انظر الدية

(عن رجل قتل مجنوناً)--- انظر الدينة

(عن رجل مجنون -)--- انظر الدينة

(في رجل دعا آخر ابن المجنون -)--- انظر الحدود

(لا تجماع - الى ان قال - الا ترى ان المجنون -)--- انظر المجامعة

ص: 281

1- المعجن الترس.

(لأحد على مجنون -)---انظر الحدود

(لما اخذ برسول الله(صلى الله عليه وآله) - الى ان قال - كانه مجنون يعنون رسول الله -)---انظر الحجة

(لو ان مجنونا قذف -) تقدم في الحدود تحت عنوان (لاحد لمن لاحد عليه الخ)

(وما الفرق بين المجنون -)---انظر الحدود

(يا عبد الواحد - الى ان قال - ولو قالوا مجنون -)---انظر المؤمن

المجنونة

(عن الرجل المسلم تعجبه - ان كانت عنده أمة مجنونة -)---انظر التزويج

(عن الرجل المسلم تعجبه - وهي مجنونة قال لا-)---انظر التزويج

(في امرأة زنت وهي مجنونة -)---انظر الحدود

(في امرأة مجنونة -)---انظر الحدود

(لا بأس بالنظر - و المجنونة او المغلوبة -)---انظر النظر

المجوس

*المجلوس(1)

(اما ان للمجوس كتابا يقال له جاماسف(2))(6)

الفقيه ج 4 ص 91 ب 29 ذيل ح 5.

التهذيب ج 10 ص 187 ب 14 ذيل ح 34.

الاستبصار ج 4 ص 269 ب 156 ذيل ح 10.

(ان ديتهم مثل دية اليهود -) تقدم في الدية تحت عنوان (بعث النبي الخ)

(ان رجلا سب مجوسيا بحضرة ابي عبدالله(عليه السلام) فزبره ونهاه عن ذلك فقال انه قد تزوج بأمة فقال أما علمت ان ذلك عندهم النكاح)

التهذيب ج 9 ص 365 ب 37 ح 2.

الاستبصار ج 4 ص 189 ب 109 ذيل ح 1.

(ان رجلا من المجوس مات -)---انظر الوصية

* (ان عليا(عليه السلام) كان يورث المجوسي (3) اذا تزوج بأمة وبأخته (4) وبابنته من وجهين

ص: 282

1- ياتي في المجوسي ما يناسب المقام .

2- في التهذيبن (جاماس).

3- في التهذيبن (انه كان يورث المجوسي الخ).

4- كلمة (باخته) ليست في التهذيبن .

من وجه أنها أمه ومن وجه انها زوجته(1)ولا انتي بما ينفرد السكوني بروايته.

فان ترك أمه وهي أخته وابنته فلم السدس وللابنة النصف ومابقى يرد عليهما على قدر انصباثهما وليس لها من قبل انها أخت شيء لان الاخوة لا يرثون الا مع الأم.

فان ترك ابنته وهي أخته وهي امرأته فلها النصف من قبل انها ابنته والباقي رد عليهما ولا ترث من قبل انها أخت وانها امرأة شيئاً.

وان ترك أخته وهي امرأته واخاف فالمال بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين ولا ترث من قبل انها امرأته شيئاً، وهذا الباب كله على هذا المثال.

فان تزوج مجوسي ابنته فاو لدها ابنتين ثم مات فانه ترك ثلاث بنات فالمال بينهن بالسوية، فان ماتت احدى الابنتين فانها تركت أمها والتي هي أختها لاييها وترك أختها لاييها وأمها فالمال لأمها التي هي أختها لاييها لانه ليس للاخوة مع الوالدين ميراث ، فان ماتت ابنة الابنة بعد موت الاب فانها تركت أمها وهي أختها لاييها فالمال للأم من جهة انها أم وليس لها من جهة انها أخت شيء، فان تزوج مجوسي ابنته فولدت له ابنة ثم تزوج ابنة ابنته فولدت له ابنة ثم مات فالمال بينهن أثلاث ، فان ماتت الأولى التي كان تزوجها فالمال لابنتها وهي الوسطى ، فان ماتت الوسطى بعد موت الأب فمها وهي العليا السدس ولابنتها هي السفلى النصف ومابقى رد عليهما على قدر انصباثهما، فان كانت التي ماتت هي السفلى وبقيت العليا فالمال كله لأمها وهي الوسطى وسقطت العليا لانها أخت وهي جدة ولا ميراث للأخت مع الام . فان تزوج مجوسي ابنته فاو لدها ابنتين ثم تزوج احدهما فولدت له ابنة ثم مات فان المال بينهن ارباع وليس لها من طريق التزويج شيء، فان ماتت الابنة التي تزوجها اخيراً

ص: 283

1- قال الصدوق بعد ذكر هذا الخبر ولا أفتى بما ينفرد السكوني بروايته . وقال الشيخ في التهذيب والصحيح عندي انه يورث المجوسي من جهة النسب والسبب معا سواء كانا مما يجوز في شريعة الاسلام او لا يجوز، والذي يدل على ذلك الخبر الذي قدمناه عن السكوني.

فانها انما تركت ابنتها و أمها وأختها التي هي جدّتها فلا بنتها النصف ولا مها السدس و مابقي رد عليهما على قدر انصباثهما وليس للأخت التي هي جدة شيء.

فان تزوج مجوسي بأمه فاو لدها بنتا ثم تزوج بالابنة فاو لدها ابنا ثم مات فلامه السدس ومابقي فبين الابن والابنة للذكر مثل حظ الأنثيين ، فان ماتت أمه بعده فالمال لابنتها التي تزوجها المجوسي وليس لولد ابنتها شيء مع الابنة، فان لم تمت أمه ولكن ماتت البنية الأولى بعد المجوسي فلأمها التي هي ابنة المجوسى الأولى السدس و مابقي فللابن، وان مات الابن بعد موت الاب وأمه حية وأم المجوسي في الحياة فالمال كله لأمه وليس الأم المجوسي شيء.

فان تزوج المجوسي بأمه فاو لدها ابنا وابنة ثم أن ابنة ايضا تزوج جدّته وهي أم المجوسي فاولدها ابنة ثم مات المجوسي فلأمه السدس ومابقي فبين ابنة وابنته للذكر مثل حظ الأنثيين، فان ماتت أمه بعده فالمال بين ابنتها وابنتها للذكر مثل حظ الأنثيين، فان لم تمت امه ولكن الغلام مات بعد موت ابيه فلأمه السدس ولا بنته النصف ومابقي رد عليهما على قدر انصباثهما، وليس لأخته شيء.

فان تزوج مجوسي بأمه فاولدها ابنا وابنة ثم انه تزوج بأخته فاولدها ابنا وابنة ، ثم ان هذا الابن ايضا تزوج بأخته فاولدها ابنا وابنة ثم مات المجوسي فلأمه السدس ومابقي فبين ابنته وابنته للذكر مثل حظ الأنثيين فان مات ابنة بعده فلأمه السدس ومابقي فبين ابنة وابنته للذكر مثل حظ الأنثيين فان مات ابن ابنة بعده فلأمه السدس ومابقي فبين ابنة وابنته للذكر مثل حظ الأنثيين فان ماتت أم المجوسي بعد ما مات هولاء فالمال كله لابنتها وسقط الباقيون(غ) و (5)

الفقيه ج 4 ص 249 ب 176 ح 1.

التهذيب ج 9 ص 364 ب 37 ح 1.

الاستبصار ج 4 ص 188 ب 109 ح 1.

(ان كل قوم دانوا بشيء يلزمهم حكمه)(غ)

التهذيب ج 9 ص 365 ب 37 ح 3.

الاستبصار ج 4 ص 189 ب 109 ح 2.

(ان للمجوس كتابا يقال له

ص: 284

التهديب ج 10 ص 187 ب 14 ذيل ح 34.

الاستبصار ج 4 ص 269 ب 156 ذيل ح 10.

الفقيه ج 4 ص 91 ب 29 ذيل ح 5.

(ان لنا ضياعا - الى ان قال - تهدي اليها المجوس -)---انظر الهدية

(ان المجوس اوقفوا على بيت النار -) يأتي في الوقف تحت عنوان (رجل اشترى الخ)

(ان المجوس جزّوا لحاهم -)---انظر اللحية

(انه كان يورث المجوسي -) تقدم تحت عنوان (ان عليا(عليه السلام) كان يورث المجوسي الخ)

(اني اخالط المجوس -)---انظر المواكلة

(بعث النبي(صلى الله عليه وآله) - الى ان قال - انهم اهل كتاب -)---انظر الدية

(ذكرت له المجوس -)---انظر النكاح

(ذوا عدل منكم - الى ان قال - فمن المجوس -)---انظر الشهادة

(الطيلسان يعمله المجوس -)---انظر الصلاة

(عن بيوت المجوس -)---انظر الصلاة

(عن ثوب المجوسي البسه -)---انظر الثوب

(عن الحيتان يصيدها المجوس -)---انظر السمك

(عن دماء المجوس -)---انظر الدم

(عن الصلاة في البيع والكنائس وبيوت المجوس -)---انظر الصلاة

(عن الصلاة في بيوت المجوس ، قال رشّها وصلّ)(6)

التهديب ج 2 ص 222 ب 11 ح 085

الكافي ج 3 ص 387 ك 12 ب 58 ذيل ح 1.

(عن الصلاة في بيوت المجوس و هي ترش-) انظر الصلاة

(عن الصلاة في ثوب المجوسى-) انظر الصلاة

(عن الصلاة في صيد المجوس حين-)---انظر السمك

(عن صيد المجوس السمك-)---انظر السمك

ص: 285

1- في الفقيه (جاماسف).

(عن صيد المجوس للسّمك -)---انظر السمك

(عن العصير يبيعه من المجوس -)---انظر العصير

(عن قوم مجوس خرجوا -)---انظر السبي

(عن كلب المجوس -)---انظر الصيد

عن المجوس اكان لهم نبي؟ فقال نعم اما بلغك كتاب رسول الله(صلى الله عليه وآله)الى اهل مكة ان اسلموا والا نابذتكم بحرب فكتبوا الى رسول الله(صلى الله عليه وآله)ان خذ منا الجزية ودعنا على عبادة الاوثان، فكتب اليهم النبي(صلى الله عليه وآله) اني لست آخذ الجزية الا من اهل الكتاب، فكتبوا اليه - يريدون بذلك تكذيبه - زعمت انك لاتاخذ الجزية الا من اهل الكتاب ثم اخذت الجزية من مجوس هجر، فكتب اليهم النبي(صلى الله عليه وآله)ان المجوس كان لهم نبي فقتلوه وكتاب احرقوه، اتاهم نبيهم بكتابهم في اثني عشر الف جلد(ثور)(6)

الكافي ج3 ص 567 ك13 ب46 ح 4.

التهذيب ج 4 ص 113 ب 30 ح 1.

التهذيب ج6 ص 158 ب 73 ح 2.

(عن المجوس فقال كان لهم نبي قتلوه وكتاب احرقوه اتاهم نبيهم بكتابهم في اثني عشر الف جلد(ثور)وكان يقال له جاماسب)(6)

التهذيب ج6 ص 175 ب 79 ح 28.

(عن المجوس ما حدهم -)---انظر الحدود

(عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس -)---انظر المساجد

(في آنية المجوس -)---انظر الاواني

(لاباس بكواميخ المجوس -)---انظر السمك

(لاستعن بمجوسي ولو على اخذ قوائم شاتك وانت تريد ان تذبحها)(6) الفقيه ج 3 ص 100 ب58 ح 39.

(لان رسول الله(صلى الله عليه وآله)سن في المجوس -)---انظر الجزية (ما تقول فيما صادت المجوس -)---انظر السمك

(المجوس يرثون -)---انظر الميراث

(والمجوس يؤخذ منهم الجزية -)---انظر الجزية

- (ان رجلا سب مجوسيا -)---انظر المجوس
- (ان عليا(عليه السلام) كان يورث المجوسى -)---انظر المجوس
- (ان المجوسى لم يوص -)---انظر الوصية
- (انه كان يورث المجوسى -) انظر المجوس تحت عنوان (أن عليا كان الخ)
- (انى اخالط المجوسى -)---انظر المواقلة
- (انى استعير كلب المجوسى -)---انظر الصيد
- (دية المجوسى -)--- انظر الدية
- (دية اليهودى والنصرانى والمجوسى -)---انظر الدية
- (عن ثوب المجوسى -)---انظر الثوب
- (عن رجل صافح مجوسيا -)---انظر المصافحة
- (عن رجل مجوسى او مشرك -)---انظر النكاح
- (عن رجل مجوسى كانت -)---انظر النكاح
- (عن الرجل يحل له أن يصافح المجوسى -)---انظر النواقض
- (عن الرجل يكون له الحاجة الى المجوسى -)---انظر العشرة
- (عن الصلاة فى ثوب المجوسى -)---انظر الصلاة
- (عن صيد المجوسى للحيثان -)---انظر السمك
- (عن قوم مسلمين ياكلون وحضرهم رجل مجوسى -)---انظر المواقلة
- (عن كلب المجوسى -)---انظر الصيد
- (عن مجوسى باع -)---انظر الخمر

(عن مجوسي يصيد -) ---انظر السمك

(عن مظاهرة المجوسي -) ---انظر الرضاع

(عن مواكلة المجوسي -) ---انظر المواكلة

(في رجل صافح رجلا مجوسيا -) ---انظر المصافحة

(في رجل مجوسي اسلم -) ---انظر الطلاق

(في مجوسي اسلم -) ---انظر الطلاق

(في مجوسي باع -) ---انظر الخمر

ص: 287

1- تقدم في المجوس ما يناسب المقام .

(قذف رجل رجلا مجوسيا)---انظر القذف

(كلب مجوسي استعيره)---انظر الصيد

(كلب المجوسي لا تأكل)---انظر الصيد

(كنت - الى ان قال انه مجوسي أمه أخته)---انظر القذف

(لا تستعن بمجوسي)---انظر المجوس

(لا تصل في بيت فيه مجوسى)---انظر الصلاة

(لا يأكل المسلم مع المجوسي)---انظر المواكلة

(لا يذبح المجوسي)---انظر الذبائح

(ما تقول في مجوسي) تقدم في الذبائح تحت عنوان (حدثي الخ)

المجوسية

*المجوسية(1)

(ان امرأة مجوسية اسلمت)---انظر النكاح

(ايتزوج المجوسية)---انظر التزويج

(عن رجل يريد المجوسية)---انظر التزويج

(عن الرجل المسلم يتزوج المجوسية)---انظر التزويج

(عن الشطرنج فقال دعوا المجوسية)---انظر القمار

(عن مظاهرة المجوسية)---انظر الرضاع

(في مجوسية اسلمت)---انظر المهر

(كان لمحمد - الى ان قال - واما مجوسية)---انظر الوصية

(لا بأس بالرجل أن يتمتع بالمجوسية)---انظر المتعة

(لا تسترضع للصبى المجوسية)---انظر الرضاع

(لا تسترضعوا للصبى المجوسية-)---انظر الرضاع

(المجوسية لا ترضع-)---انظر الرضاع

المجون

(خير نسائكم - الى ان قال وما المجون قال التي لا تمنع-)---انظر النساء

المجهود

(بلغ بي مجهودي-)تقدم في سجدة الشكر تحت عنوان (تقول الخ) و تحت عنوان (سالت الخ)

ص: 288

1- تقدم في المجوس والمجوسي ما يناسب المقام .

(لما ضرب امير المؤمنين - الى ان قال - حمل كل امرء مجهوده -)---انظر على بن ابيطالب(عليه السلام)

المجهول

(ثلاثة لاتصلي خلفهم المجهول -)---انظر الجماعة

(عن الفقاع فقال حرام وهو خمر مجهول -)---انظر الفقاع

(عن الفقاع فقال لاتشربه فانه خمر مجهول -)---انظر الفقاع

(عن الفقاع فقال هو خمر مجهول -)---انظر الفقاع

(عن قل هو الله - عارف بالمجهول -)---انظر التوحيد

(في خطبة له خاصة - ولا مجهول عند اهل العلم -)---انظر الحجة

(كل مجهول فقيه القرعة -) تقدم في القرعة تحت عنوان (سالت الخ)

(ما تقول في شرب الفقاع فقال خمر مجهول -)---انظر الفقاع

المجيء

(اذا جاء الرجل مبادراً -)---انظر الجماعة

(اذا جائكم من ترضون خلقه و دينه -)---انظر الاكفاء

(اذا جائت بولد -)---انظر الولد

(افكلما جائكم -)---انظر الحجة

(ان جائت بولد -)---انظر الولد

(ان رجلا جاء الى رسول الله -)---انظر الربا

(ايجيء أحدكم الى اخيه -)---انظر الحقوق

(جاء ابن الكواء -)---انظر ابن الكواء

(جاء الى امير المؤمنين(عليه السلام) غسل -)---انظر الحجة

(جاء رجل إلى أبي جعفر(عليه السلام) فقال له أخبرني عن ربك -)---انظر التوحيد

(جاء رجل إلى أبي جعفر (عليه السلام) من أهل الشام) --- انظر الحجة

(جاء رجل إلى أبي جعفر (عليه السلام) وهو خلف) --- انظر الحج

(جاء رجل إلى أبي الحسن الرضا (عليه السلام) من وراء) --- انظر التوحيد (جاء رجل إلى أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له يا أبا عبد الله
قرض) --- انظر الزكاة

(جاء رجل إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال يا أمير المؤمنين أو صني -)

ص: 289

انظر محاسبة العمل

(جاء رجل إلى رسول الله(صلى الله عليه وآله)، فقال ان أُمي -)---انظر الحدود

(جاء رجل إلى رسول الله(صلى الله عليه وآله)فقال يا رسول الله ظاهرت -) انظر الظهار

(جاء رجل إلى رسول الله(صلى الله عليه وآله)فقال يا نبي الله ان لي -)---انظر التزويج

(جاء رجل إلى النبي(صلى الله عليه وآله)فشكا -)---انظر التزويج

(جاء رجل إلى النبي(صلى الله عليه وآله)فقال يا رسول الله اوصني -)---انظر الوصية

(جاءكم محمد(صلى الله عليه وآله) بما لا تهوى -)---انظر الحجة

(جئت أم اسلم -)---انظر الحجة

(جئت الى ابي ابراهيم(عليه السلام) بمال -)---انظر الحجة

(جئت الى الرضا(عليه السلام) اساله عن التوحيد -)---انظر التوحيد

(الرجل يجيء بالثوب -)---انظر البيع

(الرجل يجيء بالورق -)---انظر الصرف

(الرجل يجيء فيقول -)---انظر البيع

(ما جاء به علي(عليه السلام)أخذ به -)---انظر الحجة

(يجيئني الرجل فيطلب -)---انظر العينة

(يجيئني الرجل فيقول تشتري -)---انظر التجارة

(يجيئني الرجل يطلب بيع -)---انظر الربا

(يجيئني الرجل يطلب مني -)---انظر البيع

(يجيئني القوم -)---انظر العلم

(يجيء القرآن يوم القيامة -)---انظر القرآن

(يجيء كل غادر -)---انظر المكر

(يجيء يوم القيامة رجل الى رجل -) ---انظر الدم

مجيب

لاتخصني - لنعم المجيب انت -) ---انظر الدعاء

(مر عيسى - فاجابه منهم مجيب لبيك -) ---انظر الدنيا

المجيبون

(الا تخصني - فلنعم المجيبون -) ---انظر الدعاء

ص: 290

الميم والحاء

المحاجة

(انهم يحاجونا يقولون -)--- انظر الحجة

المحادثة

(انظروا من تحادثون -)--- انظر العشرة

(محادثة العالم -)---انظر العلم

(نهى عن المحادثة التي تدعو الى غير الله عزوجل -)(6-م)

الفقيه ج 4 ص 4 ب 1 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 178 ب 188 ذيل ح 8.

المحارب

*المحارب(1)

(اذا اخذ الرجل من النخل -)---انظر السرقة

(اذا دخل عليك رجل يريد اهلك ومالك فابدأه بالضربة ان استطعت ، فان اللص محارب الله ورسوله(صلى الله عليه وآله)فما تبعك منه من شيء فهو عليه)(5/6)

التهذيب ج 6 ص 157 ب 72 ح 2.

التهذيب ج 10 ص 136 ب 8 ح 8 ب 155 بتفاوت.

(اذا دخل عليك اللص المحارب)---انظر اللص

(اذا دخل عليك اللص يريد اهلك -)---انظر اللصوص

* (ان اميرالمؤمنين(صلى الله عليه وآله)صلب رجلا- بالحيرة ثلاثة أيام، ثم انزله يوم الرابع فصلى عليه(2)ودفنه) (6) الكافي ج 7 ص 264 ك 30 ب 50 ح 7.

التهذيب ج 10 ص 135 ب 8 ح 151.

الفقيه ج 4 ص 68 ب 12 ح 28 بتفاوت .

* (ان عليا لما صلب(3) رجلا بالحيرة ثلاثة ايام ثم انزله يوم الرابع فصلى(4) عليه ودفنه)(5/6)

الفقيه ج 4 ص 48 ب 12 ح 28.

الكافي ج 7 ص 264 ك 30 ب 50 ح 7.

ص: 291

-
- 1- المحارب عند الفقهاء كل من جرد السلاح لآخافة الناس في بر او بحر ليلا او نهارا ضعيفا كان او قويا من اهل الريبة او لم يكن، ذكرا او انثى فهو محارب (المجمع) و تقدم في السرقة واللصوص ما يناسب المقام.
 - 2- في التهذيب (وصلى عليه ودفنه).
 - 3- في الكافي والتهذيب (ان اميرالمؤمنين علي صلب الخ)
 - 4- في التهذيب (وصلى الخ).

التهذيب ج 10 ص 135 ب 8 ح 151.

(ان عليا(عليه السلام)نفي رجلين من الكوفة الى البصرة)(6)

الكافي ج 7 ص 246 ك 30 ب 50 ذيل ح 3.

التهذيب ج 10 ص 133 ب 8 ذيل ح 145.

الاستبصار ج 4 ص 256 150 ذيل ح 2.

(ان الله فوض-الى ان قال-كما فوض الى الامام في المحارب-)-انظر الكفارة

(ان لصا دخل على -)-انظر اللص

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» فاختر رسول الله(صلى الله عليه وآله)القطع فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف(6)

الكافي ج 7 ص 245 ك 30 ب 50 ذيل ح 1.

التهذيب ج 10 ص 134 ب 8 ذيل ح 150.

* «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ»-الى آخر الآية - فقلت اي شيء عليهم من هذه الحدود التي سمى الله عزوجل ؟ قال ذلك الى الامام ان شاء قطع وان شاء صلب ، وان شاء نفي وان شاء قتل(1)قلت النفي الى اين ؟ قال ينفي من مصر الى مصر آخر وقال ان عليا(عليه السلام)نفي رجلين من الكوفة الى البصرة(6) الكافي ج 7 ص 245 ك 30 ب 50 ح 3.

التهذيب ج 10 ص 133 ب 8 ح 145.

الاستبصار ج 4 ص 256 ب 150 ح 2.

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»قال ذلك الى الامام يفعل به ما يشاء ، قلت فمفوض ذلك اليه قال لا ، ولكن نحو الجنائية(6)

الكافي ج 7 ص 246 ك 30 ب 50 ح 0.

التهذيب ج 10 ص 136 ب 8 ح 146.

* «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»-الى آخر الآية -قال لا يبايع ولا يويى(2)ولا يتصدق عليه * (1) الكافي ج 7 ص 246 ك 30 ب 50 ح 4.

التهذيب ج 10 ص 134 ب 8 ح 148.

- 1- التخيير محمول على التقية كما في الاستبصار .
- 2- في التهذيب (ولا يؤوي ولا يطعم الخ).

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا» - الآية - فما الذي اذا فعله استوجب واحدة من هذه الاربعة؟ فقال اذا حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا فقتل قتل به وان قتل واخذ المال قتل وصلب وان اخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف، وان شهر السيف فحارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا ولم يقتل ولم ياخذ المال ينفي من الارض، قلت كيف ينفي وما حد نفيه؟ قال ينفي من المصر الذي فعل فيه ما فعل الى مصر غيره ويكتب الى اهل ذلك المصر انه منفي فلا تجالسوه ولا تبايعوه ولا تناكحوه ولا تواكلوه ولا تشاربوه فيفعل ذلك به سنة، فان خرج من ذلك المصر الى غيره كتب اليهم بمثل ذلك حتى تتم السنة، قلت فان توجه الى ارض الشرك ليدخلها؟ قال ان توجه الى ارض الشرك ليدخلها قوتل اهلها.

علي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن محمد بن سليمان، عن عبيد الله بن اسحاق، عن أبي الحسن (عليه السلام) مثله الا انه قال في آخره يفعل به ذلك سنة فانه سيئوب قبل ذلك وهو ساغر، قال قلت فان ام ارض الشرك يدخلها؟ قال يقتل (8)

الكافي ج 7 ص 246 ك 30 ب 50 ح 8 و 9.

التهذيب ج 10 ص 132 ب 8 ح 143 و 144.

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا» - الآية - هذا نفى المحاربة غير هذا النفي قال يحكم عليه الحاكم بقدر ما عمل وينفى ويحمل في البحر ثم يقذف به لو كان النفي من بلدالي بلد كان يكون اخراجه من بلد الى بلد آخر عدل القتل والصلب والقطع ولكن يكون حدا يوافق القطع والصلب (6)

الكافي ج 7 ص 247 ك 30 ب 50 ح 10.

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» فقال اذا قتل ولم يحارب ولم ياخذ المال قتل واذا حارب وقتل قتل وصلب، فاذا حارب واخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله، فاذا حارب ولم يقتل ولم ياخذ المال نفى، وينبغي ان يكون نفيا يشبه الصلب والقتل يثقل رجليه ويرمي في البحر (6)

ص: 293

«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» قال فعقد بيده ثم قال يا ابا عبدالله خذها اربعا باربع، ثم قال اذا حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا فقتل قتل ، وان قتل واخذ فيضربه ويأخذ ثوبه قال أي شيء يقول فيه المال قتل وصلب ، وان اخذ المال ولم يقتل

قطعت يده ورجله من خلاف ، وان حارب الله وسعى في الارض فسادا ولم يقتل ولم ياخذ من المال نفى في الأرض قال قلت وما حد نفيه ؟ قال سنة ينفي من الارض التي فعل فيها الى غيرها ثم يكتب الى ذلك المصر بانه منفي فلاتواكلوه ولا تشاربوه ولا تنا كحوه حتى يخرج الى غيره فيكتب اليهم

ايضا بمثل ذلك فلا يزال هذه حاله سنة، فاذا فعل به ذلك تاب وهو صاغر(6)

التهذيب ج 10 ص 131 ب 8 ح 140.

الاستبصار ج 4 ص 256 ب 150 ح 1.

(انما المحارب في قرى مشركية -) يأتي تحت عنوان (رجل يخرج الخ)

(ذكر عنده - الى أن قال - من حارب عليا(عليه السلام) مشركين -) --- انظر الكفر

* (رجل يخرج من منزله يريد المسجد او يريد الحاجة فيلقاه رجل او يستقفيه(1) فضربه و ياخذ ثوبه قال اي شيء يقول فيه من قبلكم ؟ قلت. يقولون هذه دغارة(2) معلنة وانما المحارب في قرى مشركية فقال ايهما اعظم حرمة دار الاسلام او دار الشرك؟ قال فقلت دار الاسلام فقال هولاء من أهل هذه الآية «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» الى آخر الآية(6)

الكافي ج 7 ص 245 ك 30 ب 50 ح 2.

الفقيه ج 4 ص 48 ب 12 ح 30.

التهذيب ج 10 ص 134 ب 8 ح 149.

(عن قاطع الطريق وقلت ان الناس يقولون ان الامام مخير اي شيء شاء صنع ؟

ص: 294

1- في الفقيه (او يستقبله).

2- في الفقيه (دغارة) وفي التهذيب (زعارة). والدغارة الاختلاس. والدغارة الفساد والشر. والزعارة اي الشراسة والشكاسة (المجمع).

قال ليس اي شيء شاء صنع ولكنه يصنع(1) بهم على قدر جناياتهم من قطع الطريق فقتل واخذ المال قطعت يده ورجله وصلب، ومن قطع الطريق فقتل ولم يأخذ المال قتل، ومن قطع الطريق واخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله (من خلافه)، ومن قطع الطريق ولم يأخذ مالا ولم يقتل نفي من الأرض)(6)

الكافي ج 7 ص 247 ك 30 ب 50 ح 11.

التهذيب ج 10 ص 132 ب 8 ح 142.

الاستبصار ج 4 ص 257 ب 150 ح 3.

(عن المحارب فقلت له ان اصحابنا يقولون ان الامام مخير فيه ان شاء قطع وان شاء صلب وان شاء قتل ، فقال لا ، ان هذه اشياء محدودة في كتاب الله عزوجل فاذا ما هو قتل واخذ قتل وصلب ، واذا قتل ولم يأخذ قتل واذا اخذ ولم يقتل قطع ، واذا هو فر ولم يقدر عليه ثم اخذ قطع الا أن يتوب فان تاب لم يقطع)(6)

الكافي ج 7 ص 248 ك 30 ب 50 ح 13.

التهذيب ج 10 ص 135 ب 8 ح 152.

(قدم على رسول الله(صلى الله عليه وآله) قوم من بني ضبة مرضى فقال لهم رسول الله(صلى الله عليه وآله) اقيموا عندي فاذا برئتم بعثكم في سرية، فقالوا اخرجنا من المدينة فبعث بهم الى ابل الصدقة يشربون من ابوالها وياكلون من البانها فلما برئوا واشتدوا قتلوا ثلاثة ممن كانوا في ابل فبلغ رسول الله (صلى الله عليه وآله) فبعث اليهم علياً(عليه السلام) فهم في واد قد تحيروا ليس يقدر ان يخرجوا منه قريبا من ارض اليمن فاسرهم وجاء بهم الى رسول الله(صلى الله عليه وآله) فنزلت هذه الآية عليه«إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» فاختار رسول الله(صلى الله عليه وآله) القلع فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف)(6)

الكافي ج 7 ص 245 ك 30 ب 50 ح 1.

التهذيب ج 10 ص 134 ب 8 ح 150 بتفاوت.

(اللص محارب -)---انظر اللص

(لما خرج - فاتاه رجل من محارب -)---انظر الرحم

ص: 295

1- في الاستبصار (ولكن يصنع الخ).

(من اشار بحديدة في مصر قطعت -)---انظر الحدود

(من اهان لي وليا فقد ارصدني المحاربي -)---انظر المؤمن

(من حمل السلاح بالليل فهو محارب الا ان يكون رجلا ليس من اهل الرية)(5)

الكافي ج 7 ص 246 ك 30 ب 50 ح 6.

الفقيه ج 4 ص 48 ب 12 ح 29.

التهذيب ج 6 ص 157 ب 72 ح 4.

التهذيب ج 10 ص 134 ب 8 ح 147.

* (من شهر السلاح في مصر من الامصار فعقر اقتص منه ، ونفى من تلك البلدة(1)ومن شهر السلاح في غير الأمصار وضرب وعقر واخذ المال(2)ولم يقتل فهو محارب، فجزاؤه(3) جزاء المحارب وامره الى الامام ان شاء قتله ، و (ان شاء) صلبه ، وان شاء قطع يده ورجله ، قال وان ضرب وقتل واخذ المال فعلى الامام أن يقطع يده اليميني بالسرقة، ثم يدفعه الى اولياء المقتول فيتبعونه بالمال ثم يقتلونه، قال فقال أبو عبيدة اصلحك الله ارايت أن عفى عنه اولياء المقتول، قال فقال أبو جعفر(عليه السلام)ان عفوا عنه فان على الامام أن يقتله لانه قد حارب وقتل وسرق، قال فقال أبو عبيدة . ارايت ان اراد اولياء المقتول ان ياخذوا منه الدية ويدعونه، الهم ذلك ؟ قال فقال لا، عليه القتل(5)

الكافي ج 7 ص 248 ك 30 ب 50 ح 12.

التهذيب ج 10 ص 132 ب 8 ح 141.

الاستبصار ج 4 ص 257 ب 150 ح 4.

المحاربة

---انظر المحارب

المحاربي

(ثلاثة مجالستهم -)---انظر العشرة

المحارف

*المحارف(4)

(ان رجلا اتى ابا عبد الله(عليه السلام)-الى ان قال-وانا محارف محتاج-)---انظر المكاسب

- 1- في الاستبصار (من تلك المدينة).
- 2- في التهذيب (واخذ الاموال).
- 3- في الاستبصار (وجزاؤه الخ).
- 4- المحارف بفتح الراء المحروم الذي اذا طلب لا يرزق او يكون لا يسعى في الكسب (المجمع).

(كان بالمدينة - الى ان قال - وكان محارفا فاتي ابا الحسن-)---انظر الدعاء

(كان في بني اسرائيل رجل عابد وكان محارفا-)---انظر العابد

(لا تشر من محارف-)---انظر المكاسب

(المحروم المحارف الذي-)---انظر السؤال

(يا وليد لا تشر لي من محارف-)---انظر المكاسب

المحارم

(اذا خلق الله - وركب المحارم-)---انظر القسوة

(ان لنا جاراً ينحتك المحارم-)---انظر الناصب

(جاء رجل إلى رسول الله - من أن تمنعها من محارم الله-)---انظر الحدود

(الصبر صبران صبر - الورع عن المحارم-)---انظر الصبر

(عن الورع من الناس فقال الذي يتورع عن محارم الله-)---انظر الورع

(فيما ناجى الله عز وجل به موسى (عليه السلام) ياموسى ما تقرب - الى ان قال - بمثل الورع عن محارمي-)---انظر الورع

(لاورع انفع من تجنب محارم الله-)---انظر الورع

(لاورع كالكف عن المحارم-)---انظر الورع

المحاريب

(انه كان يكسر المحاريب-)---انظر المساجد

(كنت عند ابي ابراهيم - تلك محاريب الانبياء-)---انظر الحجّة

(وكان على (عليه السلام) اذا رأى المحاريب-)---انظر المساجد

(يعملون له ما يشاء من محاريب-)---انظر الفراش

المحاسبة

(اذا بعث الله -فيحاسبه حسابا يسيرا-)---انظر ادخال السرور على المؤمنين (ان اول ما يحاسب -)--- انظر الصلاة

* (اول ما يحاسب به [\(2\)](#) العبد عن

ص: 297

-
- 1- يأتي في محاسبة العمل ما يناسب المقام.
 - 2- تقدم في الصلاة تحت عنوان (ان اول ما يحاسب الخ).

الصلاة فإذا قبلت قبل منه سائر عمله وإذا ردت عليه رد عليه سائر عمله (6)

الفقيه ج 1 ص 134 ب 30 ح 5.

(ثلاثة أشياء لا يحاسب)---انظر الثلاثة

(شهدت ابا عبدالله(صلى الله عليه وآله)وهو يحاسب وكيلا -)---انظر الخيانة

(فحاسبوا انفسكم -)---انظر محاسبة العمل

(ليس منا من لم يحاسب نفسه -)---انظر محاسبة العمل

محاسبة العمل

* (اجعل قلبك قرينا براً او ولدا و اصلا واجعل عمك(1)والدأ تتبعه واجعل نفسك عدواً تجاهدها، واجعل مالك عارية تردها)(6) الكافي ج 2 ص 454 ك 5 ب 203 ح 7.

الفقيه ج 4 ص 294 ب 176 ح 69 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 6.

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 8 بتفاوت .

(اجعل قلبك قرينا تزاوله، واجعل علمك والدة تتبعه، واجعل نفسك عدواً تجاهده، واجعل مالك كعارية تردها، وقال(عليه السلام)جاهد هواك كما تجاهد عدوك)(6)

الفقيه ج 4 ص 294 ب 176 ح 69.

الكافي ج 2 ص 454 ك 5 ب 203 ح 7 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 6 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 8.

(احمل نفسك لنفسك فان لم تفعل لم يحملك غيرك)(6)

الكافي ج 2 ص 454 ك 5 ب 203 ح 5.

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 4.

(إذا أتت على الرجل أربعون سنة قيل له خذ حذرك فانك غير معذور وليس ابن الأربعة باحق بالحذر من ابن العشرين فان الذي يطلبهما واحد وليس براقد، فاعمل لما امامك من الهول ودع عنك فضول القول)(5)

الكافي ج 2 ص 455 ك5 ب 203 ح 10.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 12.

(إذا أراد احدكم ان لا يسأل ربه شيئاً الا اعطاه فليأيس من الناس كلهم ولا يكون له رجاء إلا من عند الله عز ذكره، فاذا علم الله

ص: 298

1- في الفقيه (علمك) .

عزوجل ذلك من قلبه لم يسأله شيئاً إلا اعطاه(1) فحاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا عليها فان للقيامه خمسين موقفاً كل موقف مقداره الف سنة ثم تلا «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ» (6) روضة الكافي ج 8 ص 143 ح 108.

الكافي ج 2 ص 148 ك 5 ب 68 ح 2.

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 1.

(اصبروا على الدنيا فانما هي ساعة فما مضى منه فلا تجد له ألماً ولا سروراً وما لم يجيء فلا تدري ما هو؟ وانما هي ساعتك التي انت فيها فاصبر فيها على طاعة الله واصبر فيها عن معصية الله؟) (6)

الكافي ج 2 ص 454 ك 5 ب 203 ح 4.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 19.

(اصبروا على طاعة الله وتصبروا عن معصية الله ، فانما الدنيا ساعة فما مضى فليس تجد له سروراً ولا حزناً وما لم يات فليس تعرفه فاصبر على تلك الساعة التي انت فيها ، فكانك قد اغتبطت) (6)

الكافي ج 2 ص 459 ك 5 ب 203 ح 21.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 20.

(اقصر نفسك عما يضرها من قبل أن تفارقك ، واسع في فكاكها كما تسعى في طلب معيشتك ، فان نفسك رهينة بعملك) (6)

الكافي ج 2 ص 455 ك 5 ب 203 ح 8.

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 10.

(ان قدرت ان لا تخرج من بيتك فافعل فان عليك في خروجك ان لا تغتاب ولا تكذب ولا تحسد ولا ترائي ولا تتصنع ولا تداهن -) (6)

روضة الكافي ج 8 ص 128 ذيل ح 98.

روضة الوافي ج 14 ص 74 ب 19 ذيل ح 1.

(ان قدرت ان لا تعرف فافعل وما عليك الا يثني عليك الناس ، وما عليك ان تكون مذموماً عند الناس اذا كنت محموداً عند الله ، ثم قال قال ابي علي بن ابي طالب (عليه السلام) لاخير في العيش الا لرجلين رجل يزداد كل يوم خيراً ورجل يتدارك منيته بالتوبة وانى له بالتوبة والله لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبل الله تبارك وتعالى منه الا بولايتنا أهل البيت، الا ومن عرف حقنا

ورجا الثواب فينا (و)رضى بقوته نصف مد في كل يوم وما ستر عورته وما اكنّ رأسه وهم والله في ذلك خائفون و جلون ودّوا انه حظهم من الدنيا وكذلك وصفهم الله عزوجل فقال «وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ» ثم قال ما الذي آتوا؟ آتوا و الله مع الطاعة المحبة والولاية وهم في ذلك خائفون ، ليس خوفهم خوف شك و لكنهم خافوا أن يكونوا مقصرين في محبتنا و طاعتنا(6)

الكافي ج 2 ص 456 ك5 ب 203 ح 15.

روضة الكافي ج 8 ص 128 ح 98 بتفاوت .

الوافي ج 3 ص 184 ب 10 ح 15.

(ان قدر تم ان لا تعرفوا فافعلوا وما عليك ان لم يثن الناس عليك وما عليك ان تكون مذموما عند الناس اذا كنت محمود عند الله تبارك وتعالى ان امير المؤمنين (عليه السلام) كان يقول لا خير في الدنيا الا لاحد رجلين رجل يزداد فيها كل يوم احسانا ورجل يتدارك منيته بالتوبة واني له بالتوبة فوالله ان لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبل الله عزوجل منه عملا الا بولايتنا اهل البيت ، الا ومن عرف حقنا او رجا الثواب بنا رضى بقوته نصف مد كل يوم و ما يستر به عورته وما اكنّ به رأسه وهم مع ذلك والله خائفون و جلون ودّوا انه حظهم من الدنيا وكذلك وصفهم الله عزوجل حيث يقول «وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ» ما الذي اتوا به؟ اتوا والله بالطاعة مع المحبة والولاية وهم في ذلك خائفون أن لا يقبل منهم وليس والله خوفهم خوف شك فيما هم فيه من اصابة الدين ولكنهم خافوا ان يكونوا مقصرين في محبتنا وطاعتنا.

ثم قال أن قدرت أن لا تخرج من بيتك فافعل فان عليك في خروجك ان لا تغتاب ولا تكذب ولا تحسد ولا ترائي ولا تتصنع ولا تداهن .

ثم قال نعم صومعة المسلم بيته يكف فيه بصره ولسانه ونفسه وفرجه ان من عرف نعمة الله بقلبه استوجب المزيد من الله عزوجل قبل أن يظهر شكرها على لسانه ومن ذهب يرى أن له على الآخر فضلا فهو من المستكبرين فقلت له انما يرى ان له عليه فضلا بالعافية اذا رآه مرتكبا للمعاصي؟ فقال هيهات هيهات فلعله أن يكون قد غفر له ما اتى وانت موقوف

ص: 300

محاسب أما تلوت قصة سحرة موسى (عليه السلام) ثم قال كم من مغرور بما قد أنعم الله عليه وكم من مستدرج بستر الله عليه وكم من مفتون بثناء الناس عليه ثم قال اني لارجو النجاة لمن عرف حقنا من هذه الأمة الا الاحد ثلاثة صاحب سلطان جائر وصاحب هوى والفاسق المعلن .

ثم تلا «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ» ثم قال يا حفص الحب افضل من الخوف ، ثم قال والله ما احب الله من احب الدنيا ووالى غيرنا ومن عرف حقنا واحبنا فقد احب الله تبارك وتعالى ، فبكى رجل فقال اتبكي لو أن أهل السماوات والارض كلهم اجتمعوا يتضرعون إلى الله عزوجل أن ينجيك من النار ويدخلك الجنة لم يشفعوا فيك (ثم كان لك قلب حي لكنك اخوف الناس لله عز وجل في تلك الحال) ثم قال له يا حفص كن ذنبا ولا تكن رأسا، يا حفص قال رسول الله(صلى الله عليه وآله)من خاف الله كلّ لسانه .

ثم قال بينا موسى بن عمران(عليه السلام)يعظ اصحابه اذ قام رجل فشق قميصه فاوحى الله عزوجل اليه يا موسى قل له لا تشق قميصك ولكن اشرح لي عن قلبك .

ثم قال مر موسى بن عمران(عليه السلام) برجل من أصحابه وهو ساجد فانصرف من حاجته وهو ساجد على حاله فقال له موسى (عليه السلام) لو كانت حاجتك بيدي لقضيتها لك ، فاوحى الله عزوجل اليه يا موسى لو سجد حتى ينقطع عنقه ما قبلته حتى يتحول عما اكره الى ما احبه(6)

روضة الكافي ج 8 ص 128 ح 98.

الكافي ج 2 ص 456 ك 5 ب 203 ح 15 بتفاوت.

الوافي ج 3 ص 184 ب 0 ح 15.

(ان الله خلق سبعة املاك قبل أن يخلق السموات -)(م)

الوافي ج 3 ص 59 ب 35 ذيل بيان ح 1.

(ان النهار اذا جاء قال يا ابن آدم اعمل في يومك هذا خيرا اشهد لك به عند ربك يوم القيامة ، فاني لم آتک فيما مضى ولا آتیک فيما بقي واذا جاء الليل قال مثل ذلك)(6)

الكافي ج 2 ص 455 ك 5 ب 203 ح 12.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 15.

(انك قد جعلت طيب نفسك وبين لك

الداء، وعرفت آية الصحة، ودللت على الدواء، فانظر كيف قيامك على نفسك(6)

الكافي ج 2 ص 454 ك5 ب 203 ح 6.

الوافي ج 3 ص 62 به 38 ح 5.

(انكم في آجال مقبوضة وايام معدودة والموت يأتي بغتة، من يزرع خيراً يحصد غبطة ومن يزرع شراً يحصد ندامة ولكل زارع مازرع ولا يسبق البطيء منكم حظه ولا يدرك حريص مالم يقدر له، من اعطى خيراً فالله اعطاه ومن وقى شراً فالله وقاه)(6)

الكافي ج 2 ص 458 ك5 ب 203 ح 19.

(انما الدهر ثلاثة ايام انت فيما بينهن مضى امس بما فيه فلا يرجع ابداً فان كنت عملت فيه خيراً لم تحزن لذهابه وفرحت بما استقبلته منه وان كنت قد فرطت فيه فحسرتك شديدة لذهابه و تفريطك فيه وانت في يومك الذي اصبحت فيه من غد في غره ولا تدري لعلك لا تبلغه وان بلغته لعل حظك فيه في التفريط مثل حظك في الأمس الماضي عنك.

فيوم من الثلاثة قد مضى انت فيه مفراط ، ويوم تنتظره لست انت منه على يقين من ترك التفريط وانما هو يومك الذي اصبحت فيه وقد ينبغي لك أن عقلت وفكرت فيما فرطت في الامس الماضي مما فاتك فيه من حسنات الا تكون اكتسبتها ومن سيئات الا تكون اقصرت عنها وانت مع هذا مع استقبال غد على غير ثقة من أن تبلغه وعلى غير يقين عن اكتساب حسنة او مرتدع عن سيئة محبطة، فانت من يومك الذي تستقبل على مثل يومك الذي استدبرت، فاعمل عمل رجل ليس يأمل من الايام الا يومه الذي اصبحت فيه وليلته، فاعمل اودع والله المعين على ذلك(1/4)

الكافي ج 2 ص 453 ك5 ب 203 ح 1.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 18.

(جاء رجل الى ابي ذر فقال يا اباذر ما لنا نكره الموت؟ فقال لانكم عمرتم الدنيا واخرتم الآخرة فتكروهن أن تنقلوا من عمران الى خراب. فقال له فكيف ترى قدومنا على الله؟ فقال أما المحسن منكم فكالغائب يقدم على اهله واما المسيء منكم فكالآبق يرد على مولاه، قال فكيف ترى حالنا عند الله؟ قال اعرضوا اعمالكم على الكتاب ، أن الله يقول « إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ » قال فقال

ص: 302

الرجل فاين رحمة الله؟ قال رحمة الله قريب من المحسنين.

قال ابو عبد الله (عليه السلام) وكتب رجل الى ابي ذر (رضى الله عنه) يا اباذر اطرفني بشيء من العلم فكتب اليه ان العلم كثير ولكن ان قدرت ان لاتسيء الى من تحبه فافعل، قال . فقال له الرجل وهل رأيت احداً يسيء الى من يحبه؟ فقال له نعم نفسك احب الانفس اليك فاذا انت عصيت الله فقد أسأت اليها(6)

الكافي ج 2 ص 458 ك5 ب 203 ح 20.

(جاء رجل الى امير المؤمنين (عليه السلام) فقال يا امير المؤمنين اوصني بوجه من وجوه البر انجوبه، قال امير المؤمنين (عليه السلام) ايها السائل استمع ثم استفهم ثم استيقن ثم استعمل واعلم ان الناس ثلاثة زاهد وصابر وراغب فاما الزاهد فقد خرجت الاحزان والافراح من قلبه فلا يفرح بشيء من الدنيا ولا يأسى على شيء منها فاته، فهو مستريح واما الصابر فانه يتمناها بقلبه فاذا نال منها الجحيم نفسه عنها لسوء عاقبتها وشنأتها، لو اطلعت على قلبه عجبت من عفته وتواضعه وحزمه واما الراغب فلا يبالي من اين جاءت الدنيا من حلها او (من) حرامها ولا يبالي مادنس فيها عرضه واهلك نفسه واذهب مروءته فهم في غمرة يضطربون)

الكافي ج 2 ص 455 ك5 ب 203 ح 13.

الوافي ج 3 ص 75 ب 51 ح 6.

(جاهد هواك كما تجاهد عدوك)(6)

الفقيه ج 4 ص 294 ب 176 ذيل ح 69.

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 8.

(خذ لنفسك من نفسك، خذ منها في الصحة قبل السقم، وفي القوة قبل الضعف، وفي الحيات قبل الممات)(6)

الكافي ج 2 ص 455 ك5 ب 203 ح 11.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 14.

(دخل قوم فوعظهم ثم قال ما منكم من احد الا وقد عاين الجنة وما فيها وعاين النار وما فيها ان كنتم تصدقون بالكتاب)(غ)

الكافي ج 2 ص 457 ك5 ب 203 ح 16.

الوافي ج 3 ص 39 ب 15 ح 1.

* (طوبى لمن طال عمره و حسن عمله(1) فحسن منقلبه اذرضى عنه ربه، وويل لمن

1- الى هنا تم حديث موضع من الفقيه.

طال عمره وساء عمله فساء منقلبه اذ سخط عليه ربه عزوجل(م)

الفقيه ج 4 ص 283 ب176 ح 22.

الفقيه ج 4 ص 256 ب176 ذيل ح 1.

الوافي ج 3 ص 63 ب38 ح 22.

(فحاسبوا انفسكم قبل أن تحاسبوا -) تقدم تحت عنوان (اذا اراد احدكم الخ)

(قال الخضر لموسى (عليه السلام) يا موسى انّ اصلح يوميك الذي هو امامك فانظر اي يوم هو واعد له الجواب ، فانك موقوف ومسؤول وخذ موعظتك من الدهر فان الدهر طويل قصير، فاعمل كأنك ترى ثواب عملك ليكون اطمع لك في الآخرة فانما هو آت من الدنيا كما هو قد ولى منها) (6) الكافي ج 2 ص 459 ك203 ح 22.

الوافي ج 3 ص 63 ب38 ح 21.

(قيل لامير المؤمنين(عليه السلام).عظنا و او جز، فقال الدنيا حلالها حساب و حرامها عقاب واني لكم بالروح ولما تأسوا بسنة نبيكم تطلبون ما يظغيبكم ولا ترضون ما يكفيكم)(6)

الكافي ج 2 ص 459 ك5 ب203 ح 23.

الوافي ج 3 ص 75 ب51 ح 7.

(كتب رجل الى ابي ذر(رضى الله عنه)يا اباذر اطرفني بشيء من العلم فكتب اليه ان العلم كثير ولكن آن قدرت آن لاتسيء الى من تحبه فافعل، قال فقال له الرجل وهل رأيت احدا يسيء الى من يحبه؟ فقال له نعم نفسك احب الانفس اليك فاذا انت عصيت الله فقد أسأت اليها)(6)

الكافي ج 2 ص 458 ك5 ب203 ذيل ح 20.

(كم من طالب للدنيا لم يدركها و مدرك لها قد فارقتها ، فلا يشغلنك طلبها عن عملك والتمسها من معطيها ومالكها فكم من حريص على الدنيا قد صرعه واشتغل بما ادرك منها عن طلب آخرته حتى فنى عمره وادركه اجله، وقال أبو عبد الله(عليه السلام)المسجون من سجنه دنياه عن آخرته)(6)

الكافي ج 2 ص 455 ك5 ب203 ح 9.

الوافي ج 3 ص 62 به 38 ح 11.

(كم من مغرور بما قد انعم الله -)---انظر الاستدراج

(لا تستكثروا كثير الخير -) --- انظر الذنب

(لا يصغر ما ينفع يوم القيامة ولا يصغر ما يضر يوم القيامة فكونوا فيما اخبركم الله عزوجل كمن عاين) (1/6)

ص: 304

الكافي ج 2 ص 456 ك5 ب 203 ح 14.

الوافي ج 3 ص 168 ب 176 ح 1.

(ليس منا من لم يحاسب نفسه في كل يوم فان عمل حسنا استزاد الله وان عمل سيئا استغفر الله منه وتاب اليه)(7)

الكافي ج 2 ص 453 ك5 ب 203 ح 2.

الوافي ج 3 ص 62 ب 38 ح 1.

(ما احسن الحسنات بعد السيئات وما اقبح السيئات بعد الحسنات)(5)

الكافي ج 2 ص 458 ك5 ب 203 ح 18.

الوافي ج 3 ص 185 ب 193 ح 3.

(ما من يوم يأتي على ابن آدم -)---انظر الدعاء

(ما من يوم يمر على ابن آدم -)---انظر الدعاء

(المسجون من سجنته دنياه عن آخرته)(6)

الكافي ج 2 ص 455 ك5 ب 203 ذيل ح 9.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ذيل ح 11.

* (نعم صومعة المسلم بيته يكف فيه بصره ولسانه ونفسه وفرجه(1)(6)

روضه الكافي ج 8 ص 128 ذيل ح 98.

روضه الوافي ج 14 ص 74 ب 19 ذيل ح 1.

(يا ابا نعمان لا يغرنك الناس من نفسك ، فان الامر يصل اليك دونهم ولا تقطع نهارك بكذا وكذا فان معك من يحفظ عليك عملك ، واحسن فاني لم أر شيئا احسن دركا ولا اسرع طلبا من حسنة محدثة لذنب قديمة)(5) الكافي ج 2 ص 454 ك5 ب 203 ح 3.

الوافي ج 3 ص 63 ب 38 ح 3.

محاسبة النفس

---انظر محاسبة العمل

(رحم الله عبدا-الى ان قال-والله لو يروون محاسن كلامنا لكانوا به اعز-)----

انظر الحجة

(عليك بمحاسن الاخلاق -)-انظر الاخلاق

(عن الرجل يعترض - الى ان قال - ينظر الى محاسنها -)-انظر النظر

ص: 305

1- تقدم تحت عنوان (أن قدر تم الخ).

في رجل ينظر الى محاسن امرأة)---انظر التزويج

المحاش

*المحاش (1)

(محاش نساء أمتي)---انظر الدبر

(محاش النساء على)---انظر الدبر

المحاصرة

(ان النبي(صلى الله عليه وآله) حيث حاصر أهل الطائف)---انظر الجهاد

(لوان قوما حاصروا)---انظر الامان

(ما معنى - الى ان قال - لوان جيشا حاصروا قوما -)---انظر الامان

المحاضرير

(سمعت امير المؤمنين(عليه السلام) - الى أن قال - هلكت المحاضرير و نجى)---انظر الانتظار

(الغبرة على من أثارها، هلك المحاضرير فقلت جعلت فداك وما المحاضرير)---

انظر الحجة

(منكم والله يقبل - هلكت المحاضرير)---انظر الاحتضار

الى هنا نختم هذا الجزء التاسع والعشرون ويتلوه ان شاء الله الجزء الثلاثون من المحافظة وصلى الله على محمد وآله الطاهرين المعصومين المكرمين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين آمين يارب العالمين .

ص: 306

الفهرس

(الميم والألف)

الماء...5

الماء الاسود...36

ماء اصفر ... 36

الماء الأعظم...36

الماء الأكبر...36

ماء الحمام...36

الماء الراكد...37

ماء زمزم...37

ماء الفاتر ... 37

ماء المطر...37

ماء الورد...37

مائتان...37

المائدة...38

المائة...43

مائة الف...46

مائة وخمسون...46

المائية...46

مات الدين...47

المائل...47

47...الماجد

47...الماجن

47...الماحي

47...الماد

47...مادام

48...المادة

48...الماذى

48...المار

48...ماردة

48...المارماهى

48...المارن

49...المارة

49...المارى

ص: 307

مارية...49

مازح...49

مازحة...49

الماست...49

ماش...49

الماش...49

ماشاءالله...49

الماشطة...49

الماشى...52

الماضى...53

الماطرة...53

الماعز...53

ماعزين مالک...53

الماعون...53

ماقت...54

الماکر...54

المال...54

المالح...80

المالحة...80

مالک...80

مالک بن اشيم(2)...81

مالك بن اعين(14)...81

مالك بن اعين الجهني(2)...81

مالك بن حسين السكوني(2)...81

مالك بن عطيه(13)...81

مالك جهني(9)...82

مالك مولى الجهم(1)...82

مالك مولى الحكم(1)...82

مالك يوم الدين...82

مالكة...83

المانع...83

مانع الزكاة...83

المانعة...84

(الميم والهمزة)

المواخذة...84

المواكلة...84

الموتفكات...84

الموتفكة...84

الماتم...85

الموتمن...86

الموتة...86

الماجور...86

الموخر...87

ص: 308

- المؤدى...87
- المؤدب...87
- المادوم...87
- المودي...87
- الموذن...87
- الموذنون...90
- الماذون...90
- الموذيات...90
- الم-ءزر...91
- المازمان...91
- المازور...92
- الموسر...92
- الموسرة...93
- الموكدة...94
- الماكل...94
- الماكول...94
- المولف...94
- المولفة قلوبهم...94
- المالوف...96
- الموملون...96
- المومن...96

مومن آل فرعون...151

مومن الطاق...151

المومنات...151

المومنان...151

المومنون...152

المومنة...159

المومّن...160

المامور و المامورون...160

المامورة...160

المامومة...160

المامون...160

مامونان...161

المامونون...161

المامونة...162

الموونة...162

الماوى...163

المويد...163

(الميم و الباء)

المباح...163

المبادر...163

المبادرة...163

المباراة...164

ص: 309

المباراة...166

المبارزة...166

المبارك والمباركة...167

مبارك الخباز (1)...169

مبارك العقرقوفي (2)...169

مبارك غلام شعيب (1)...169

مبارك غلام العقرقوفي (1)...169

المباركة...169

المباشرة...169

المباضع...170

المباضعة...170

المباعدة...170

المبال...170

المبالغة...170

المباهات...170

المباهلة...171

المبايعة...172

المبتاع...172

المبتدء...173

المبتدع...173

المبتغى...173

المبتلى...173

المبتلة...173

المبخرة...174

المبتوتة...174

المبتولة...174

المبتهج...174

المبثوث...174

المبدأ...174

المبدّل...174

المبذول...174

المبرم...175

المبرمون...175

المبسوطة...175

المبشر...175

المبشرات...175

المبطلون...175

المبطون...175

المبظى...176

المبعث...176

المبغض...176

المبغضون...176

المبلس...176

المبلطة...176

ص: 310

المبلغ...176

المبْلَغ...176

المبلول...177

المبهم...177

المبهمات...177

المبهمة...177

المبيت...177

المبيع...177

المبين...177

المبيّن...177

(الميم والتاء)

متى...177

المتابعة...178

المتاع...178

متاع البيت...182

المتبادلون...184

المتبتلة...184

المتبرجة...184

المبتسم...184

المتبع...184

المتابع...184

- المتتابعان...184
- المتجر...185
- المتجرّد...185
- المتجزى...186
- المتحابون...186
- المتحرف...186
- المتحرك...186
- المتحنك...186
- المتحير...186
- المتحيرة...186
- المتخثر...187
- المختلف...187
- المتخلق...187
- المتراحمون...187
- المترافقون...187
- المتربع...187
- المتربة...187
- المتروك...187
- المتزوج...188
- المتسحرون...188
- المتسخط...188

المتسخطة...188

المتسلط...188

المتشابهات...188

المتشبهون...188

المتشحط...189

متصنع...189

المتصوت...189

المتطيب...189

المتطيبون...189

متطوع...189

المتطهرون...189

المتطيّب...189

المتعالى...189

المتعّب...190

المتعجب...190

المتعرض...190

المتعقب...190

المتعلق...190

المتعلم...190

المتعمد...190

المتعمدة...192

المتعمقون...192
المتعود...192
المتعوذ...192
المتعة...192
متعة الحج...226
متعة الطلاق...226
متعة النكاح...226
المتغوط...226
المتغير...226
المتغيمة...226
المتفحش...227
المتفرد...227
المتفرق...227
المتفرقات...227
المتفروقون...227
المتفرقة...227
المتفضل...227
المتفقان...227
المتفكر...227
المتفكرون...227
المتقبل...228

المقبلون...228

ص: 312

المتقبلة...228

المقربون...228

المتقول...228

المتكاسل...228

المتكا...288

المتكبر...229

المتكبرون...229

المتكفل...229

المتكلف...229

المتكلفون...230

المتكلم...230

المتكلمون...230

المتلاحمة...230

المتلبسة...230

المتلثم...230

المتلثمون...230

المتلطح...231

المتلوط...231

التم...231

التمازج...231

التمتع...231

المتمتعون...242

المتمتعة...242

المتمرد...242

المتمسك...242

المتمكن...242

المتمم...242

متمم بن فيروز...243

المتناعس...243

المتنقبة...243

المتكرون...243

المتنور...243

المتواصلة...243

المتواضع...243

المتواضعون...243

المتواليات...243

المتوثب...243

المتوجه...243

المتوحد...244

المتروك...244

المتوسلون...244

المتوسم...244

المتوسمون...244

المتوضا...244

ص: 313

المتوضى...244

المتوفى...244

المتوكا...246

المتوكل...246

المتوكلون...246

المتهجمة...246

المتهم...246

المتهمون...247

المتيمم...247

المتين...247

(الميم و الثاء)

المثاب...247

المثاقيل...247

المثال...247

المثانة...248

المثانى...248

المثراة...248

المثقال...248

المَثَل...249

المِثَل...250

المثلات...252

المثلثة...253

المثلة...253

مثنى...253

مُثْنِي...253

المثنى...253

المثنى (10)...253

المثنى بن عبد السلام (2)...253

المثنى بن الوليد الحنات (5)...253

المثنى الحنات (10)...254

مثنوى...254

(الميم و الجيم)

المج...254

المجاب...254

المجادلة...254

المجازفة...255

المجاعة...255

المجالدة...255

المجالس...255

المجالسة...256

مجالسة اهل المعاصى...256

المجامعة...261

المجانين...273
المجاور...273
المجاورون...273
المجاورة...273
المجاوزة...274
مجاهد(1)...274
المجاهد...274
المجاهدون...274
المجاهدة...274
المجبوب...274
المجبور...275
المجبورة...275
المجبول...275
المجتاز...275
المجتازان...275
المجتبون...275
المجتلبة...275
المجتمع...275
المجتمعون...275
المجتهد...275
المجتهدون...275

المجج...276
المجحفة...276
المجد...276
المجذبة...276
المجدور...276
المجذوم...276
المجذومون...276
المجرى...277
المجرب...277
المجرمون...277
المجروح...277
المجروحون...277
المجزوم...277
المجسم...277
المجلس...277
المجلود...280
المجمرة...280
مجمع(1)...280
المجمع عليه...280
المجموعة...281
المجن...281

المجنح...281

ص: 315

المجنونة...282

المجلوس...282

المجوسي...287

المجوسية...288

المجون...288

المجهود...288

المجهول...289

المجيء...289

مجيب...290

المجيبون...290

(الميم و الحاء)

المحاجة...291

المحادثة...291

المحارب...291

المحاربة...296

المحاربي...296

المحارف...296

المحارم...297

المحاريب...297

المحاسبة...297

محاسبة العمل...298

محاسبة النفس...305

المحاسن...305

المحاش...306

المحاصرة...306

المحاضير...306

ص: 316

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية

WWW

للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩